



جامعة اليرموك

كلية الآداب

قسم اللغة العربية وآدابها

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك

(Grammatical and Linguistic Usage Optimality in Ibn Malik's
Book: *Šawāhid al-Tawdīh*)

إعداد:

محمد نيزوان بن موسلينغ

إشراف:

الأستاذ الدكتور يحيى عطية عباينة

حقل التخصص: اللغة والنحو

الفصل الأول

2019/2018

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك

(Grammatical and Linguistic Usage Optimality in Ibn Malik's book:
Šawāhid al-Tawḍīḥ)

إعداد:

محمد نيزوان بن موسلينغ

البكالوريوس في اللغة العربية والاتصالات (مرتبة الشرف)، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 2013م.
الماجستير في اللغة العربية الاتصالية (مرتبة الشرف)، جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، 2015م.

قُدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه فلسفة في اللغة والنحو
في جامعة اليرموك، إربد، الأردن.

وافق عليها

يحيى عطية عابنة مشرفاً ورئيساً
أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك.

عبد القادر مرعي بني بكر عضواً داخلياً
أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة اليرموك.

فايز عارف القرعان عضواً داخلياً
أستاذ دكتور في البلاغة والأسلوبية، جامعة اليرموك.

مصطفى طاهر الحيادة عضواً داخلياً
أستاذ مشارك في اللغة والنحو، جامعة اليرموك.

محمود محمد الديكي عضواً خارجياً
أستاذ دكتور في اللغة والنحو، جامعة آل البيت.

تاريخ المناقشة: يوم الإثنين، 5 تشرين الثاني 2018

الإهداء

إلى أعزّ الناس في قلبي والديّ المرجوّ رضاهما

موسلينغ بن كاسِرّان

فُنَيْم بنت سَرْمُون

وإلى شريكة حياتي زوجتي الحبيبة

زَارِيَانَا بنت شَهْرِي

ووالديها المرحوم شَهْرِي بن عبد المنان، وسِتِي آمِنَة بنت تَرْمِين

وإلى قُرّة عيني ابنتي الغالية

زُلْفَى نَدَى

وإلى جميع أقاربي وزملائي الأعزاء

أُهدي هذه الأطروحة سائلاً العليّ القديرَ أن تُكَلَّلَ بالقبول والنجاح

الباحث

محمّد نيزوان بن موسلينغ

الشكر والتقدير

الحمد لله ربّ العالمين، والصّلاة والسلام على رسوله الأمين، وعلى آله وصحبه، ومَنْ دَعَا
بدعوته إلى يوم الدين. وبعد،

أتقدّم بأسمى آيات الشكر والتقدير إلى أستاذي الأعزّ الأستاذ الدكتور يحيى عباينة على
تفضّله بالإشراف على هذه الأطروحة، وإبدائه بالغ الاهتمام بها، وتقديمه يدّ العون والإرشاد والتوجيه
طيلة إعدادها. وأتقدّم بجزيل الشكر أيضاً إلى أعضاء لجنة المناقشة على تكريمهم بقبول مناقشة هذه
الأطروحة التي كانت بملاحظاتهم تُغني هذه الأطروحة، وتسدّد الخلل فيها، وتزيدها شرفاً.

ولا يفوتني أن أتوجّه بالشكر الجزيل إلى وزارة التعليم العالي الماليزية وجامعة العلوم الإسلامية
الماليزية، على إتاحتها فرصة إتمام هذه المرحلة الدراسية في جامعة اليرموك. والشكر موصول إلى
هذه الجامعة، ومكتبتها، وأساتذتي في قسم اللغة العربية وآدابها بكلية الآداب، وعمادة البحث العلمي
والدراسات العليا.

أسأل الله عزّ وجلّ أن يجزي الجميع أحسنّ الجزاء

الباحث

محمد نيزوان بن موسلينغ

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	الإهداء
ج	الشكر والتقدير
د	فهرس المحتويات
و	مسرد الجداول
ط	مسرد الأشكال
ي	الملخص (بالعربية)
1	المقدمة
3	التمهيد
28	الفصل الأول : التركيب العربي غير القواعديّ في ضوء نظرية الأفضلية
29	• الأداء اللغويّ بين القواعدية والأفضلية
35	• مفهوم المتبقّي في درس اللغويّ ومشروعيتة في العربيّة والحديث الشريف
41	• نظرية الأفضلية تفسّر المتبقّي/الأداء اللغويّ غير القواعديّ
45	• الأفضليتان في العربيّة: القواعدية والاستعمالية
49	• إعداد جداول الأفضلية للغة العربية
51	الفصل الثاني : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الذكر
52	• المبحث الأول : في ذكر ما يجب حذفه
70	• المبحث الثاني : في الزيادة غير القواعدية

91	الفصل الثالث : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الحذف
92	• المبحث الأول : في العامل النحويّ
113	• المبحث الثاني : في التلازم التركيبيّ
124	• المبحث الثالث : في الصراع النحويّ
136	الفصل الرابع : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا العلامة الإعرابية
138	• المبحث الأول : سيادة الحركة الإعرابية الواحدة
154	• المبحث الثاني : تعطيل العمل النحويّ
169	• المبحث الثالث : تغيّر العلامة الإعرابية وتعدّدّها
186	الفصل الخامس : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الاستبدال
188	• المبحث الأول : في التراكيب
212	• المبحث الثاني : في الأدوات أو الأصناف الوظيفيّة المغلقة
232	الخاتمة
240	ثبت المراجع والمصادر
257	الملخص بالإنجليزية (Abstract)
259	الملحق : فهرس الأحاديث الشريفة الواردة في الأطروحة

مَسْرَدُ الجداول

أ. جدول بالرموز الصوتية المستعملة في الدراسة

رموز الأصوات الصحيحة:

t	الطاء	>	الهمزة
ẓ	الظاء	b	الباء
<	العين	t	التاء
ġ	الغين	t̤	الثاء
f	الفاء	g	الجيم
k̤	القاف	ḥ	الحاء
k	الكاف	ḥ̣	الخاء
l	اللام	d	الدال
m	الميم	d̤	الذال
n	النون	r	الراء
h	الهاء	z	الزاي
w	الواو	s	السين
y	الياء	š	الشين
		ṣ	الصاد
		ḍ	الضاد

رموز الحركات:

ō	الضمة الطويلة الممالة	a	الفتحة القصيرة
i	الكسرة القصيرة الخالصة	ā	الفتحة الطويلة
ī	الكسرة الطويلة الخالصة	u	الضمة القصيرة الخالصة
e	الكسرة القصيرة الممالة	ū	الضمة الطويلة الخالصة
ē	الكسرة الطويلة الممالة	o	الضمة القصيرة الممالة

ب. جداول الأفضلية:

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
40	عناصر الأفضلية لصياغة الإجابة (نَعَمْ) عن الاستفهام المُوجِب	جدول الأفضلية رقم (1)
57	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لخبر المبتدأ الواقع بعد (لَوَلَا)	جدول الأفضلية رقم (2)
68	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للفاعل (نَعَمْ) من اسم ظاهر	جدول الأفضلية رقم (3)
72	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للفاء الداخلة على خبر المبتدأ	جدول الأفضلية رقم (4)
79	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لخبر (كَأَنَّ)	جدول الأفضلية رقم (5)
88	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (جَعَلَ) من أفعال الشروع	جدول الأفضلية رقم (6)
96	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للأفعال الخمسة في حالة الرفع	جدول الأفضلية رقم (7)
104	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لنصب المفعول به/الحال	جدول الأفضلية رقم (8)
109 و 110-111	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاسم المجرور	جدول الأفضلية رقم (9.1) و (9.2)
118	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (أَمَّا) الشرطية	جدول الأفضلية رقم (10)
122	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (قَطُّ)	جدول الأفضلية رقم (11)
127	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لعطف الظاهر على الضمير المجرور	جدول الأفضلية رقم (12)
133	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لعطف الظاهر على الضمير المرفوع	جدول الأفضلية رقم (13)
143	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للحال (الملحق بالمتن)	جدول الأفضلية رقم (14)
144	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للتحذير (المتن)	جدول الأفضلية رقم (15)
146	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للعطف بالواو على المنصوب	جدول الأفضلية رقم (16)

158	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للجملة الاسمية المنسوخة ب(إنَّ) أو أخواتها	جدول الأفضلية رقم (17)
165-164	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لجزم المضارع ب(مَتَى) و(إنَّ) الشرطيتين	جدول الأفضلية رقم (18)
175	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاستثناء ب(إِلَّا) في كلام تام موجب	جدول الأفضلية رقم (19)
179	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لإفراد الفعل في الجملة الفعلية	جدول الأفضلية رقم (20)
191	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للإخبار بظرف الزمان	جدول الأفضلية رقم (21)
195	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للإخبار بالمفرد	جدول الأفضلية رقم (22)
200	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لإضافة الاسم المعرب إلى ياء المتكلم	جدول الأفضلية رقم (23)
209	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للتركيب الوصفي (النعته الحقيقي)	جدول الأفضلية رقم (24)
214	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للأداة (لَنْ)	جدول الأفضلية رقم (25)
219	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للهمزة المستفهم بها عن التعيين	جدول الأفضلية رقم (26)
223	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لأداة الربط لإفادة الجمع مطلقاً	جدول الأفضلية رقم (27)
227	عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للضمير وما يعود عليه	جدول الأفضلية رقم (28)

ج. جداول أخرى:

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
56	تفريع قواعد الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لولا) الامتناعية	الجدول رقم (1)
81	تقطيع البيت الشعري لنفي ربط الشاهد في اقتتران خبر (كاد) بالضرورة الشعرية	الجدول رقم (2)
150	أوجه القراءة (إن هذان لساحران) بين القواعدية والأفضلية	الجدول رقم (3)
154	تحليل التركيب العربي وفقاً لنظرية العامل	الجدول رقم (4)

مسرد الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
45	مكونات النظام اللغوي وفقاً لنظرية الأفضلية	الشكل رقم (1)
48	الأفضليتان في اللغة العربية: الأفضلية الاستعمالية والأفضلية القواعدية	الشكل رقم (2)

الملخص

محمد نيزوان بن موسلينغ. الأفضلية القواعدية والاستعمالية في كتاب شواهد التوضيح لابن

مالك. رسالة دكتوراه بجامعة اليرموك. 2018 (المشرف: الأستاذ الدكتور يحيى عطية عابنة).

تناولت هذه الدراسة تراكيب الحديث الشريف الخارجة على القواعد القياسية المعيارية متخذة كتاب شواهد التوضيح لابن مالك مدونة التطبيق، في ضوء نظرية الأفضلية. وذلك لقياس مدى انصياح التركيب لعناصر الأفضلية بمعيارها: معيار الأفضلية القواعدية ومعيار الأفضلية الاستعمالية. ثم، للكشف عن طبيعة عمل القانون اللغوي الذي يتحكم في تلك التراكيب، وبيان أثر ذلك في إنتاج الصيغ البديلة تركيبياً ودلالياً.

خلّصت الدراسة المتكئة على المنهج الوصفي التحليلي إلى أن قضايا الانتهاك القواعدي المكتشفة في هذه التراكيب أربع. وقعت الأولى منها في قضايا الذكر غير القواعدي، والثانية في قضايا الحذف غير القواعدي، والثالثة في قضايا العلامة الإعرابية، والأخيرة في قضايا الاستبدال غير القواعدي.

وأما القانون اللغوي الذي يتحكم في تلك التراكيب، فإنه يتميز بطبيعة الاختيارية في العمل، مما يسهم في انتهاك التركيب واحداً أو أكثر من عناصر القواعدية، مع تحقيقه الأفضلية الاستعمالية. ويسير عمل هذا القانون باتجاهات مختلفة، أبرزها اتجاه ما بين العمل والتعطيل، واتجاه سيادة الحركة الإعرابية الواحدة، واتجاه القياس الخاطئ، والاتجاه المعاكس المتبادل. وينتج عن كل ذلك الصيغ البديلة التي تتمتع بالأفضلية الاستعمالية، ولها نظائر استعمالية من لغة الشعر وسعة الكلام ما ينفي ارتباط المظهر الاستعمالي المعين بضرورة الشعر أو خصوصية لغة الشعر.

وتبيّن أنّ الاحتكام إلى معياري الأفضلية القواعدية والاستعمالية في وصف التراكيب غير القواعدية يمكننا به الاستغناء عن تفريع القاعدة، والتخلّص من إصدار الأحكام التدريجية المتشعبة للمسألة الواحدة، والحكم عليها بالتخطئة والتقبّيح، واللجوء إلى عملية التقدير والتأويل. وأثبتت الدراسة أنّ الانتهاكات القواعدية في بعض تراكيب الحديث الشريف تؤدي دوراً بالغ الأهمية في تبليغ الرسالة وتأكيد المعنى على نحوٍ لا يمكن للتركيب الخاضع للقاعدة أن يحل محله ليؤدي وظيفته على أكمل وجه، مما يمكن حملها على الأداء المتبقّي ببعده الدلالي، في حين تكون بعض الانتهاكات الأخرى مؤشّرة على المسار التطوّري للعربية ذاتها، كما تعرّضت لها أخواتها السامية، فهي الأداء المتبقّي ببعده التاريخي.

الكلمات المفتاحية: الأفضلية، تراكيب الحديث، شواهد التوضيح، الصيغ البديلة، المتبقّي.

المقدمة

جاءت هذه الدراسة استكمالاً لجهود العلماء والدارسين الذين دعوا إلى عدم استثناء الحديث الشريف أو استبعاده عن الاحتجاج به في النحو العربي، غير أن اهتمامها منصباً على أمر لا يمكن التغاضي عنه وهو أن تركيب الحديث الشريف قد تعرّض لما تعرّضت له أصناف الأداء اللغوي الأخرى من الانتهاكات القواعدية. ولذا، فإن الدراسة حاولت أن تعالج هذا النوع من الأداء باستثمار نظرية الأفضلية (Optimality Theory) لقياس درجات القواعدية التي يلتزم بها التركيب ويخرج عليها، سعياً وراء التوفيق بين القواعد التي وضعها النحاة والاستعمال اللغوي الفعلي عند أبناء اللغة.

وأتخذت الدراسة من كتاب شواهد التوضيح لابن مالك مادة رئيسة للتطبيق؛ لكونه أول من أكثر فيه من الاحتجاج بالحديث النبوي في إثبات القاعدة النحوية، واعتماده فيه على نسخة اليونيني الذي عُرف به من الدقة والضبط والإتقان والحرص البالغ في تقييد اختلاف روايات صحيح البخاري. وقد صُنّفت المادة بعد جمعها طبقاً لقضايا الانتهاك القواعدي فيها. وعليه، تكونت محاور الدراسة بين المقدمة والخاتمة من التمهيد وخمسة فصول. بين التمهيد مشكلة الدراسة وأسئلتها وأهدافها، ومبررات اختيار موضوع الدراسة، والمنهج المتبع فيها، وكذلك الدراسات السابقة للكشف عما يميّزها عن تلك الدراسات، وما يمكن أن تقدّمه الدراسة لسدّ جزء من الثغرات البحثية في هذا الحقل المعرفي.

وعقب ذلك الفصل الأول الذي ألقى الضوء على كيفية النظر إلى التركيب العربي غير القواعدي في ضوء نظرية الأفضلية. ولذا، فإنه بدأ بإطلالة على النظرة إلى الأداء اللغوي بين القواعدية والأفضلية، مع التعريف بالمتبقي في اللغة العربية بوصفه أداءً لغوياً متمرداً على القواعد، ومشروعيته في لغة الحديث الشريف. ومن ثم، توضيح كيفية تطبيق نظرية الأفضلية في تفسير هذا النوع من الأداء اللغوي بمعياري الأفضلية للغة العربية: معيار الأفضلية القواعدية، ومعيار الأفضلية الاستعمالية.

وأما **الفصل الثاني** فتناول فيه قضايا الذّكر غير القواعديّ موزّعةً على مبحثين: أولهما تركّز على ذكر عناصر التركيب النحويّ التي كانت القاعدة تفرض حذفها، في حين اختصّ الثاني بقضية زيادة العناصر التي لا تتسجم مع قوالب التركيب النحويّ.

ثم قُسم **الفصل الثالث** الذي ناقش فيه قضايا الحذف غير القواعديّ إلى ثلاثة مباحث. وحلّل الأول منها تراكيب الحديث التي فيها أثر إعرابيّ بلا عاملٍ نحويّ يُذكر. وأما الثاني فوقع في حذف أحد المتلازمين التركيبيين، في حين وقع الثالث في الحذف الذي له علاقة بالصراع النحويّ.

وناقش **الفصل الرابع** قضايا العلامة الإعرابية في ثلاثة مباحث. فالأول منها كشف عن سيادة الحركة الإعرابية الواحدة. وبينما درّس الثاني عدمَ ظهور العلامة الإعرابية وإن كان العامل فيها مذكوراً ظاهراً، ناقش الثالث تغيّر العلامة الإعرابية أو تعدّد لها لوظيفة نحوية واحدة.

وأما **الفصل الخامس** فخصّ قضايا انتهاك العلاقات التركيبية النحوية عن طريق الاستبدال غير القواعدي. ووقع في مبحثين؛ إذ تركّز الأول على هذا النوع من الانتهاك على مستوى التراكيب، في حين وقع الثاني على مستوى الأدوات أو الأصناف الوظيفية المغلقة.

ثم سجّلت **الخاتمة** أهمّ ما توصّلت إليه هذه الدراسة من نتائج في إطار الإجابة عن أسئلتها المطروحة، وتوصيات للدراسات المستقبلية. وأتبعَتْ ذلك بثبت المراجع والمصادر التي اعتمدت عليها الدراسة، ثم أدرجت ملحقاتاً بالشواهد الحديثة الواردة في الدراسة مرتّبة وفقاً لأوجه الانتهاك القواعديّ فيها. ومن أبرز **الصعوبات** التي تكتنف هذه الدراسة الكشف عن مقاصد الحديث الخارج على القواعد. ولذا، إن كان هذا الخروج مرتبطاً بالجانب الدلاليّ فإنّ الدراسة قد استعانت بشرح الحديث كفتح الباري لابن حجر العسقلاني. وأما إذا كان الخروج متعلّقاً بالجانب التاريخيّ فإنّها أفادت من معطيات الدرس اللغويّ التاريخيّ المقارن.

والله وليّ التوفيق

التمهيد

يعد الحديث النبويّ مصدرًا من مصادر السماع للتقعيد النحويّ، مع أنّ قضية الاحتجاج به في النحو العربيّ قد أثارت جدلاً حاداً ومواقف متباينة بين الإنكار والتأييد في أوساط النحويين والدارسين قديماً وحديثاً، انطلاقاً ممّا تنبّه إليه ابن الضائع (ت 680هـ) من أنّ النحاة الأوائل لم يحتجوا بالحديث في إثبات قاعدة نحوية؛ لكونه مروياً بالمعنى، وعدم ثبوت ورود لفظه عن الرسول صلى الله عليه وسلم. وقد تبعه في ذلك أبو حيان الأندلسيّ (ت 745هـ) الذي ردّ على ما قام به ابن مالك (ت 672هـ) ردّاً حاداً من الاحتجاج بالحديث في إثبات القواعد العربية⁽¹⁾. وهذا الرفض لعلّتين: أولاًهما تجويز النقل بالمعنى، وثانيهما وقوع اللحن كثيراً في ما رُوِيَ من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة غير عرب ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو⁽²⁾. وأما محمد عيد، ففسّر انصراف النحاة عن الحديث بفكرة "التحرّز الدينيّ"⁽³⁾، مع أنّهم لم يتحرّزوا من القرآن وقراءاته وهي أشدّ تعظيماً وحرمةً عندهم من الحديث.

ولعل ذلك ممّا يجعل بعض الدارسين المعاصرين يعرضون إلى حدٍّ ما عن معالجة التراكم اللغوية في الحديث النبويّ الشريف، وبخاصة إذا كانت تخالف القاعدة العامة، وإن كانت روايتها صحيحة متواترة⁽⁴⁾، في حين أنّهم كانوا بمختلف اتجاهاتهم يدرسون الأداء اللغويّ سواء أكان من القرآن

(1) انظر: البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1418هـ/1997م، 11-10/1.

(2) انظر: السيوطي، جلال الدين، الاقتراح في أصول النحو، تحقيق محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط 1، 1989م، ص 76.

(3) انظر: عيد، محمد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب، القاهرة، ط 3، 1988م، ص 114-115.

(4) يقصد الباحث بذلك الدراسات النحويّة التي تجعل الحديث النبويّ الخارج على القاعدة القياسية المعيارية مادة الدراسة، تُعالج في ضوء النظريات اللغوية المعاصرة، وعلى وجه الخصوص المتبقي (*Lalangue*)، ونظرية الأفضلية (Optimality Theory: OT). وأما الدراسات في أثر الحديث الشريف في الدراسات اللغوية والنحوية، أو في مسألة الاحتجاج بالحديث في النحو، أو في وصف بناء الجملة في الحديث النبويّ ليس فيه إشكالٌ قواعديّ، فهي تُحظى بالإقبال والعناية لدى الدارسين المعاصرين. انظر مثلاً: حمادي، محمد ضاري، الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن 15 الهجري، الجمهورية العراقية، ط 1، 1982م؛ وأبو عودة، عودة خليل، بناء الجملة في الحديث النبوي

الكريم وقراءاته أم كلام العرب الشعري والنثري. أو كما قال إبراهيم السامرائي إنَّ النحويين استبعدوا لغة الحديث إلا ما أفادهم منها وهو قليل، في حين أنهم عوّلوا على شواهد نادرة لا يُعرف أصحابها كما صنعوا هم أنفسهم أمثلةً يتردّد فيها زيدٌ، وعمرٌ، وهند⁽¹⁾، ومع أنَّ الدراسات النحوية الحديثة قد أثبتت أنَّ ما قاله ابن الضائع وأبو حيان ومن معهما يُجانب الصحيح. فإنَّ النحاة الأوائل قد احتجّوا بالحديث وإن كانوا لم يصرّحوا به وإن كان الاحتجاج به على القلة⁽²⁾، في علمي النحو والصرف⁽³⁾. هذا زيادة على أنَّ نصوص الحديث وُجدت موثقةً في عصر الاستشهاد العام باللغة، وأنَّ اللحن الذي ادّعي موجوداً في الحديث الذي رواه الأعاجم كان موجوداً أيضاً في غير نصوص الحديث من مادة اللغة التي اعتمد عليها النحاة، ومع ذلك قُبِلت في الدراسة من دون معارضةٍ أو ردٍّ⁽⁴⁾.

وليس من أهداف هذه الدراسة أن تتناقش من جديد مسألة الاحتجاج بالحديث في النحو، وتُحاكم آراء كلِّ فريق؛ إذ قد تناولها كثيرٌ من الدارسين بنظرة تفصيلية علمية موضوعية. ومن أبرزهم محمد الخضر حسين في كتابه (دراسات في العربية وتاريخها)، وخديجة الحديثي في كتابها (موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف)، ولكن ما يعني هذه الدراسة وما تدعو إليه هو إمكانية معالجة

الشريف، دار البشير، عمان، 1990م؛ والشاعر، حسن موسى، النحاة والحديث النبوي، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.

(1) السامرائي، إبراهيم، من سعة العربية، دار الجيل، بيروت، 1994م، ص 13.

(2) قد احتجّ سيبويه مثلاً بالحديث النبوي في كتابه (الكتاب) في ستة مواضع، مع أنه لم يصرح بذلك على أنه الحديث النبوي. انظر: النفّاح، أحمد راتب، فهرس شواهد سيبويه: شواهد القرآن، شواهد الحديث، شواهد الشعر، دار الإرشاد، بيروت، 1970م، ص: 57-58، في حين اكتشف فيه محمود فجال ثمانية نصوص توافق الأحاديث النبوية إلا أنه أيضاً لم يستشهد بها على أنها الأحاديث بل على أنها من كلام العرب، كقول سيبويه: "وأما قولهم: "كلُّ مولودٍ يُولدُ على الفطرة، حتى يكون أبواه اللذان يهودانه وينصرّانه". انظر: سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م، 393/2؛ وفجال، محمود، الحديث النبوي في النحو العربي دراسة مستفيضة لظاهرة الاستشهاد بالحديث في النحو العربي ودراسة نحوية للأحاديث الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك، أضواء السلف، الرياض، 1997م، ص 109.

(3) الحديثي، خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، 1981م، ص 15، و 42-189، و 423.

(4) انظر: عيد، محمد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، ص 113-114.

التركيب النحويّة في الحديث الشريف بوصفها مادةً لغويّةً، كالمواد اللغوية المسموعة الأخرى، تصلح لدراستها دراسةً علميّةً في ضوء معطيات علم اللغة المعاصر، وفقاً للمنهج الوصفيّ الذي لا يستثني أيّ شريحة من الشرائح الاستعماليّة اللغوية، ولا سيما إذا كان الحديث المدروس ضمن الأحاديث المدوّنة في بطون الكتب في الصدر الأول وإن اختلفت فيها الرواية⁽¹⁾، أو ضمن الأحاديث المتواترة، وإن كان الرواة رَوَوْها بالمعنى؛ لأنّ لفظهم المغيّر إليه وقع قبل تدوين الأحاديث، أي في زمن الاحتجاج بلغة هؤلاء الرواة⁽²⁾، فلم يقع أيّ تغييرٍ عليه بعد التدوين، زيادةً على أنّ التشدّد في الضبط والتحريّ في نقل الأحاديث شائع بين النّقلة والمحدثين⁽³⁾.

انطلاقاً مما تقدّم، فإنّ هذه الدراسة ترى أنّه ليس ثمة سببٍ علميٍّ مُقنع لاستثناء هذه التركيبيّ الحديثيّة النبويّة من مسار البحث اللغويّ الجادّ، وإن كانت لا تتسق مع القواعد ما دامت تتمتع باستعماليتها الواقعيّة المختلفة كما تنصّ عليها كتب الأحاديث الصحيحة وشرّاحها، ولها نظائر استعماليّة من القرآن الكريم وقراءاته وكلام العرب الذي يُحتجّ به شعراً ونثراً.

(1) انظر: حسين، محمد الخضر، دراسات في العربية وتاريخها، المكتب الإسلامي، دمشق، ط 2، 1960م، ص 180.
(2) انظر: عبد التواب، رمضان، فصول في فقه العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 6، 1999م، ص 97.
(3) لعل من المفيد هنا الإشارة إلى بعض الحجج الأخرى للرّدّ على القول بجواز نقل الحديث بالمعنى مما يقلّل من صلاحية الاحتجاج بالحديث في النحو:

- 1- اليقين ليس بمطلوب، وإنما المطلوب غلبة الظن في أنّ المحتج به لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم.
- 2- عدم تصريح النحاة الأوائل بالاستشهاد بالحديث لا يعني أنهم يمتنعون الاستدلال به.
- 3- إنّ الأحاديث أصح سنداً من كثيرٍ مما يُنقل من أشعار العرب.
- 4- إنّ المحدثين الذين ذهبوا إلى جواز الرواية بالمعنى شرطوا في الراوي أن يكون محيطاً بجميع دقائق اللغة، وإلا فلا يجوز له الرواية بالمعنى، على أنّ المجوّزين للرواية بالمعنى معترفون بأنّ الرواية باللفظ هي الأولى، ولم يُجيزوا النقل بالمعنى إلاّ فيما لم يُدوّن، وفي حالة الضرورة فقط.

انظر: فجال، محمود، الحديث النبويّ في النحو العربيّ، ص 311-312.

وهذا ممّا تسعى هذه الدراسة إلى تأكيده من خلال شواهد الحديث الشريف المتمثلة في كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك (ت 672 هـ)⁽¹⁾. ويُعامل الحديث الشريف في هذه الدراسة على أنّه ما نُسبَ إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من قول وفعل وتقرير وصفة، ويشمل أيضاً ما نُسبَ إلى الصحابة والتابعين، أخذاً برأي جمهور علماء الحديث الذي ينصّ على أنّ الحديث والسنة والخبر والأثر كلها بمعنى واحد، في إفادة التحديث والإخبار⁽²⁾. وأما من أسباب اختيار كتاب شواهد التوضيح فكونه أوّل مَنْ أَكثَرَ من الاحتجاج بالحديث النبويّ في إثبات القاعدة النحوية، وخصّص كتاباً مستقلاًّ له (هذا الكتاب)؛ لِمَا أنّه يتوافق والمنهج العلميّ الحديث الذي لا يقلّل من شأن أيّ شريحة لغوية لدراستها دراسةً جادّة. غير أنّ هذه الدراسة تقتصر معالجتها على البنى التركيبية للشواهد الحديثية التي جاءت مخالفةً للقاعدة المعيارية القياسية، أو على وفق ما منعه النحاة، أو حكموا على مثله بالضرورة أو الشذوذ. ومظهر الخروج على القواعد يحيط به أنماطٌ متعدّدة من الأدوات اللغوية التي لم تأتِ عبثاً أو بمجرد الصدفة، بل هي مؤشّراتٌ على مساحة الحرية في التعبير لتحقيق العملية التواصلية والإبلاغية والتأثيرية التي تمنحها اللغة لأبنائها في سياقات معيّنة، وحتى تقودهم إلى إنتاج البنية التركيبية ذات صبغة غير مُنصّاعة لأصل القاعدة.

مشكلة الدراسة

تكمن مشكلة هذه الدراسة في إمكانية خرق الأدوات اللغوية الحيّة لأهمّ بنود القواعد الكلية (Universal Grammar: UG)؛ إذ إنّ الفرضيات الأساسية التي تتبناها جميع النظريات اللسانية

(1) تعتمد الدراسة على الكتاب الذي حقّقه طه محسن لتوفّره ودقّة تحقيقه. وعنوان الكتاب: ابن مالك، جمال الدين الأندلسي، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق طه محسن، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، 1980م.

(2) انظر: أبو البقاء الكفوي، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت، ص 370؛ والصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، بيروت، 1959م، ص 11؛ والقضاة، شرف، المنهاج الحديث في علوم الحديث، دار الفاروق، عمان، 2013م، ص 22-23.

السابقة، أي قبل نشوء نظرية الأفضلية (Optimality Theory: OT) تقول إنَّ القواعد الكلية (UG)⁽¹⁾ في كل اللغات البشرية الطبيعية عالمية (Universal)، ولا يمكن بحالٍ من الأحوال انتهاكها (Inviolable)⁽²⁾. فينطبق الأمر كذلك على اللغة العربية ليفترض أن تكون قواعدها الكلية مطردة في جميع صور الأداء اللغوي التي أنتجها أبناؤها طيلة فترة القيد اللغوي. ولكنَّ الواقع الاستعمالي للغة لا يسير مع القواعد، كما تُثبت أداءات اللغة العربية الحيّة، بما فيها القراءات القرآنية، وكلام العرب شعراً ونثراً، والحديث النبوي الذي نحن بصدده. وذلك كله يطرح لنا تساؤلات عدة: هل ما زلنا نستطيع أن نعالج الأداءات الحديثية التي تتمرد على القواعد العامة في ظلّ القواعد المعيارية القياسية؟ وكيف نستثمر نظرية الأفضلية في معالجة هذه الأداءات على مستواها النحوي التركيبي؟

أسئلة الدراسة

تتفرّع من المشكلة الأساسية السابقة مجموعة من الأسئلة، وهي: ما قضايا التركيب غير القواعدي في شواهد الحديث النبوي الشريف المتمثلة في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك؟ وما

(1) القواعد الكلية (Universal Grammar) في الأصل مصطلحٌ لسانيّ أطلقه نعوم تشومسكي للدلالة على أداة فطرية يُزوّد بها الإنسان العادي لاكتساب اللغة (اللغة الأم-قواعد اللغة) اكتساباً غير واعٍ، ولها جزآن مركزيان يساعدان في تلك المهمة: المبادئ (Principles) والوسائط (Parameters). وعلى ذلك، بنى تشومسكي نظرية المبادئ والوسائط للتوفيق بين الفرضيتين اللتين تبدوان متناقضتين، وهما: جميع اللغات البشرية الطبيعية تكون متشابهة في بنيتها العميقة، ولكن في بنيتها السطحية مختلفة؛ لأنَّ النظرية في الوقت نفسه تفترض أنَّ مبادئ القواعد الكلية عالمية، وغير قابلةٍ للانتهاك. وذلك أثناء أعماله المتمثلة في كتابه (Lectures on Government and Binding) الذي صدر عام 1981م، وحتى صدور كتابه (The Minimalist Program) عام 1995م. انظر مثلاً: Radford, Andrew, *Syntactic Theory and The Structure of English*, Cambridge University Press, Cambridge UK, 1997, p 1-20, and Legendre, Geraldine, *An Introduction to Optimality Theory in Syntax*, in *Optimality-Theoretic Syntax*, edited by Geraldine Legendre, Jane Grimshaw, and Sten Vikner, MIT Press, 2001, p 1. ولذا، فإننا يمكن أن نقصد بالقواعد الكلية عملياً هو الحكم الكلي المنطبق على جميع جزئياته. والقواعد الكلية في اللغة العربية مثل الفاعل مرفوع، والمفعول منصوب ... إلخ. انظر مثلاً: الفيومي، أحمد بن محمد بن علي (ت 770هـ)، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، 510/2.

(2) Archangeli, Diana, *Optimality Theory: An Introduction to Linguistic in the 1990*, pg 11, in *Optimality Theory: an Overview*, edited by Diana Archangeli and D. Terence Langendoen, Blackwell Publishers, Malden, Mass, 1997.

عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية التي حقّقها التركيب الحديثي غير القواعدي وما لم يحقّقها؟ وكيف وصل التركيب الحديثي غير القواعدي إلى مرحلة اخترق فيها شرطاً أو أكثر من شروط القواعدية؟ وهل للتركيب الحديثي غير القواعدي نظائر استعمالية من الكلام العربي المنظوم أو المنثور؟ وما تأثير التركيب الحديثي غير القواعدي في اللغة العربية تركيبياً ودلالياً؟

أهداف الدراسة

تعكس الأسئلة السابقة أهداف الدراسة، فهي تشخيص قضايا التركيب غير القواعدي في شواهد الحديث النبوي الشريف المتمثلة في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك، والوقوف على قيمتها في الكلام. ثم قياس مدى قرب التركيب الحديثي غير القواعدي وبعده عن القواعد، لاكتشاف عناصر الأفضلية التي حقّقها وما لم يحقّقها، والكشف عن طبيعة عمل القانون اللغوي الذي يتحكّم في تشكيل التركيب الحديثي غير القواعدي. ثم إثبات وجود نظائر تركيبية في الشواهد الأخرى لذلك التركيب الحديثي غير القواعدي، وبيان أثر عمل القانون اللغوي الاختياري في إنتاج الصيغ البديلة في اللغة العربية تركيبياً ودلالياً.

مبررات اختيار الموضوع

من مبررات اختيار هذا الموضوع الرغبة في إلقاء النظرة التكاملية على القواعد والاستعمال اللغوي الفعلي معاً بإعطاء الاحترام لكليهما، وسعيًا وراء إثبات النقص القواعدي لا النقص الاستعمالي في وصف الظواهر اللغوية وتفسيرها عامةً، والأداءات الحديثية خاصةً من خلال الكتاب المدروس، لتنبين بعد ذلك أهمية قصوى لتطبيق نظرية الأفضلية على تلك الأداءات بوصفها طريقة جديدة متكاملة للنظر اللغوي المحض، وهي تتسم بالمبدأ الاقتصادي (Economy Statement) الذي يعني أنّ النظرية اللغوية التي يُمكن أن تُعدّ الأفضل بين النظريات الموجودة هي التي تصف أكبر قدر من

الحقائق وصفاً صحيحاً، بأقل قدر ممكن من المصطلحات والإجراءات المنهجية⁽¹⁾، فضلاً عن الابتعاد عن استخدام الآليات غير اللغوية كالفلسفة والمنطق الأرسطي والدين، أو العملية الذهنية المجردة مثل التقدير والتأويل في دراسة اللغة.

وتكمن أهمية هذه الدراسة أيضاً في تأكيد أن الاستعمال له أفضلية تختلف عن الأفضلية القواعدية، ما يستلزم التفريق بين القواعد والاستعمال اللغويّ الفعليّ الذي أنتجه أبناء اللغة ضمن فترة القيد اللغويّ، حتى لا نضع اللغة العربيّة برمّتها في ظل القواعد؛ إذ ثمة عددٌ غير قليلٍ من الاستعمالات اللغوية غير القواعدية التي تعجز عن معالجتها معالجةً قواعديّة. ومن ثمّ، نستطيع تحسين وجهة نظرنا إليها، وإلى الأداءات الحديثية النبويّة المتمرّدة على القواعد دون اللجوء إلى القول بالأحكام التدريجيّة أو التقييح للغة، مثل الرداءة والقبح والشذوذ والندرة والقلّة. ومن زاوية أخرى، لعل استثمارنا لنظرية الأفضلية في توجيه الأداءات اللغوية الخارجة على القواعد، يجعل فهمنا لمقولات النحويين التدريجيّة، مثل "أقيس" و"أولّ" أكثر دقّة وموضوعيّة.

منهجية الدراسة

تقتضي طبيعة الدراسة بعد رصد الظاهرة اللغويّة التي يظهر فيها الانتهاك القواعديّ على مستوى التركيب النحويّ في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك، المنهج الوصفيّ التحليلي؛ لتصف تلك الظاهرة وصفاً دقيقاً، وإعداد ما يمكن من درجات القواعدية التي يمكن أن تُظهر انسجام الشاهد مع القواعد أو خروجه عليها في جدول الأفضلية، وفقاً لآلية التحليل في نظرية الأفضلية.

وعلماً بأنّ الدراسة تكتفي في كل أوجه الانتهاك القواعديّ في تراكيب الأحاديث الشريفة الواردة في الكتاب المدروس بذكر بعض تلك الأحاديث، لتمثّل ظاهرة لغويّة واحدة معنيّة بدراستها. ثم ترجع إلى مصادر أخرى من كتب الأحاديث وشرحها كالصحيحين، ومسند الإمام أحمد وحاشيته،

(1) عبابنة والزعبي، يحيى وأمنة، علم اللغة المعاصر مقدّمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، إريد، 2005م، ص 13.

وسنن الترمذي، وسنن أبي داود، وفتح الباري لابن حجر العسقلاني، وعمدة القارئ للعيني؛ للبحث عن ألفاظ تلك الأحاديث وضبطها ورواياتها إن اختلفت أو تعددت، من أجل التأكد من وجود الصيغتين: إحداهما موافقة للقاعدة، والأخرى مخالفة لها. وكذلك الرجوع إلى مصادر سماعية أخرى ككتب اللغة والنحو، والمعاجم، ودواوين الشعر، والقرآن وقراءاته؛ للعثور على نظائر استعمالية للتركيب الحديثي غير القواعدي، زيادةً على ما أورده ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح) إن ذكر.

وبعد ذلك، تعتمد الدراسة إلى التحليل وفقاً لمعيارين: معيار الأفضلية القواعدية، ومعيار الأفضلية الاستعمالية، مع مناقشة آراء النحاة القدماء والمعاصرين تجاه الظاهرة المدروسة، زيادةً على أنها لا تتوقف عند الوصف التقريري، بل تسعى جاهدةً إلى إيجاد تفسير الأداء المتبقي الخارج على القاعدة ببُعديّ التاريخي والبياني (النصي السياقي) حسب البنية التركيبية للأداء، وما تقتضيه ظروف القول؛ إذ قد يرتبط المتبقي تارةً بالأداء اللغوي الناتج عن تراكمات زمانية طويلة الأمد (البعد التاريخي)، مما يتطلب الدراسة أن تفيد من معطيات الدرس اللغوي التاريخي المقارن، في حين يرتبط الآخر بالموقف الانفعالي أو الإفصاحي عالي الوتيرة (البعد الدلالي). وبهذا، يكون منهج الدراسة هو المنهج الوصفي التحليلي.

الدراسات السابقة

يُقرّ علماء اللغة على اختلاف اتجاهاتهم ووجهات نظرهم بأنّ الخروج على القواعد كان مظهراً من مظاهر اللغة التي تثبت أداؤها اللغة قبل الوقت الذي ظهر فيه علم النحو، بل يذهب بعضهم إلى أن هذه الظاهرة تظهر بكثرة في كل اللغات، بما فيها اللغة العربية كما تسجلها كتب التراث اللغوي والنحوي⁽¹⁾. والخروجات القواعدية في العربية إما أن تقع في لغة الشعر المقيدة بالوزن والقافية، وإما في لغة النثر (سعة الكلام). وإذا كانت من الشعر فراح جمهور علماء العربية يطلقون عليها الضرورة

(1) انظر: استيتية، سمير شريف، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، عالم الكتب الحديث، إريد، 2008م، ص 605.

الشعرية، أو الخطأ اللاشعوريّ عند رمضان عبد التواب⁽¹⁾، أو "خصائص لغة الشعر" عند محمد عيد⁽²⁾. وأما إذا كانت تلك الخروجات في لغة النثر فيطلقون عليها مصطلحات تدريجية عديدة كالشاذ والنادر والقليل والغريب والردئي والقبيح، بناءً على أربعة أسس، وهي: كثرة الاستعمال وقلته، وموافقة القياس ومخالفته، ولغة أهل الحجاز في مقابل لغة غيرهم، وورود اللغة في القرآن وعدم ورودها فيه⁽³⁾.

ومع ذلك، نجد أنّ تفسيرات القدماء السابقة لهذه الظاهرة اللغوية الأصيلة لم تكن مرضيةً لبعض الدارسين المحدثين لاعتبارات عديدة، بما فيها أنّ ما يعدُّ من الضرائر الشعرية له نظيرٌ في سعة الكلام، والنقص في استقراء كلام العرب وكما أنه ليس من المدونات اللغوية المتجانسة؛ إذ جُمعت من قبائل مختلفة للقرون الطويلة، وعدم ذكرهم الأسباب التي تؤدي إلى وقوع الأمثلة الشاذة. فجاءت دراساتهم التي تطلق على هذه الظاهرة تسمياتٍ مختلفة، مثل: "الركام اللغوي" عند رمضان عبد التواب (1982)، و"سعة العربية" عند إبراهيم السامرائي (1994)، و"الرخصة" عند تمام حسان (2006)، و"الرواسب اللغوية" عند سمير استيتيه (2008)، إلى أن جاء مصطلح "المتبقي" عند مجموعة من الباحثين، من أمثال يحيى عابنة (2013 و 2017)، ومضيان الرشدي (2013)، ورائدة مراشدة (2015)، ولبنى العطاوي (2016)، ومحمد نيزوان موسلينغ (2017).

(1) هذا الخطأ ناتج على تركيز المتكلم الشديد على الوزن والقافية. انظر: عبد التواب، رمضان، فصول في فقه العربية، ص 163.

(2) يرى محمد عيد أنّ ما أطلق عليه النحاة بالضرورة الشعرية مظهر من خصائص لغة الشعر، فلا ضرورة فيها؛ لأنّ لغة الشعر مستوى متفرداً من الاستعمال العام، مع كونها في الوقت نفسه غير منقطعة تماماً عن النثر. ولذا، فإنه دعا إلى الفصل بين الشعر والنثر في الدراسة، وليس الأمر كما فعله النحاة حسب رأيه حيث إنهم خلطوا في الدراسة بين الشعر والنثر مع الاهتمام بالشعر. انظر: عيد، محمد، المستوى اللغويّ للفصحيّ واللهجات والنثر والشعر، عالم الكتب، القاهرة، 1981م، ص 156-159. ولكن هذه الدراسة سنُثبت أنّ ما ذهب إليه محمد عيد سابقاً يناقضه الواقع الاستعمالي؛ إذ إنّ ما يعدُّ من خصوصيات لغة الشعر موجود أيضاً في لغة الحديث الشريف، فهي لغة النثر.

(3) عيد، محمد، المفاضلة بين لغات القبائل في النحو، حواشيات كلية دار العلوم، القاهرة، العدد 2، 1970م، ص 137-147.

يرى رمضان عبد التواب في إحدى مقالاته اللغوية أن وجود هذه الشواذ على القواعد المطردة في اللغة يرجع إلى ثلاثة أسباب. الأول منها أن تكون تلك الشواذ بقايا حلقة قديمة من حلقات التطور اللغوي، ماتت واندثرت، وهو ما سمّاه هو "الركام اللغوي" للظواهر المندثرة في اللغة، ومعناه أن الظاهرة اللغوية، قبل أن تموت، قد تبقى منها أمثلة، تُعين على معرفة الأصل. وثانيها إما أن يكون هذا الشاذ بدايةً وإرهاصاً لتطور جديد، لظاهرة من الظواهر، تسود حلقة تالية، وتقضي على سلفها في الحلقة القديمة. وثالثها أن يكون شيئاً مُستعاراً من نظام لغوي مجاور. وكل مثالٍ شذّ لسببٍ من الأسباب الثلاثة السابقة إنما كان مطّرداً في بيئته، ومتوافقاً مع القواعد السائدة في تلك البيئة⁽¹⁾. غير أن الأمثلة التي أتى بها رمضان تكثر في المستوى الصرفي الصوتي، ولا يلتفت إلى مسألة مساحة الحرية في التعبير، وآثار هذه الشواذ وقيمتها في العملية التواصلية، وكذلك مسألة الخروجات القواعدية في الأداءات الحديثية النبوية.

والنظرة التاريخية للأداء اللغوي غير القواعدي لم تكن عند رمضان حسب، بل يشترك معه في ذلك إبراهيم السامرائي حين يعدّ الشذوذ الواقع في لغة الحديث الشريف من المواد اللغوية التاريخية التي لا يمكن التغاضي عنها لتعطينا صورة شاملة للعربية التاريخية. غير أنه يعدها من قبيل "سعة العربية". وهو يرى أن هذا الشذوذ من العربية الأخرى غير تلك التي فشت وشاعت، وليس من حاجة إلى أن يُؤتى لها بشرح ولا بتأويل⁽²⁾. وكذلك اعتمد سلمان القضاة على المنهج الوصفيّ التقريري في دراسة الشواهد الحديثية المشكلة قواعدياً، دون الميل إلى البصريين أو الكوفيين أو غيرهم، بل يجنح دائماً إلى الآراء التي تسلم من العمليات الذهنية المجردة مثل التقدير والتأويل والتعليل المنطقي⁽³⁾. رغم

(1) انظر: عبد التواب، رمضان، مقالات وبحوث في اللغة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1982م، ص 57-58 و 267.

(2) انظر: السامرائي، إبراهيم، من سعة العربية، دار الجيل، بيروت، 1994م، ص 5-9.

(3) انظر: القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2005م.

اتفاق الدراسة الحالية مع منهجها السابق، ترى أنهما لم يقدمًا تفسيراً نصياً يبين فيه أسباب تمرّد ذلك الأداء اللغويّ الحديثي على القواعد، إضافةً إلى أنهما لم يوظفاً أيّة نظريةٍ لسانية حديثة كنظرية الأفضلية (OT) في معالجة ظاهرة سعة العربية هذه، للكشف من خلالها عن عناصر الأفضلية التي تخترق وتتحقّق في ذلك الأداء.

وكذلك نجد عند سمير استيتية الذي يطلق على جزء من هذه الظاهرة مصطلح "الرواسب اللغوية"، ويربطها بالأداء اللهجيّ، إلّا أنّ يحيى عابنة يرى أنّ نسبة كثير من أشكال الاستعمال اللغويّ إلى التباين اللهجيّ أمرٌ يحمل في ثناياه كثيراً من المجازفة⁽¹⁾، إذ لم يربط علماء العربية الأوائل أنفسهم وجود تعدّد الصور الاستعمالية باللهجات، وإنما بـ "اللغات". والنحويون أيضاً لم يفرّقوا بين المستوى اللهجيّ ومستوى "اللغة الفصحى" في عملية التقعيد، إلّا في بعض القضايا النادرة كقضية "ما" الحجازية و"ما" التميمية. وعلى كلّ، فمبدأ الخروج على القواعد عند سمير هو الظواهر المتبقية التاريخية من اللهجة البائدة، التي تقع في مجالات الصوت، والكلمة، والتراكيب، والدلالة. وكما أنه دعى إلى ضرورة التفريق بين الرواسب اللغوية والخطأ البين، مثل: "خَرَقَ الثوبُ المسمارَ"، وكذلك بينها وبين ما ينشأ من تغيير متأخّر على الظاهرة النحوية في تاريخ العربية، مثل النصب بحرف الجزم (لَمْ) في قراءة قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ (الشرح: 1)، حيث قرأ أبو جعفر: "ألم نشرح" (2).

فهاتان الحالتان ليستا من الرواسب اللغوية. ومع ذلك، لم نجد عنده تحديداً زمنياً أو سناداً تاريخياً يُقاس به عمر العربية حتى نتأكّد من أنّ ما طرأ على التركيب اللغويّ من الخروجات القواعدية وقّع في فترة محدّدة من تاريخ العربيّة، زيادةً على أنّ مظاهر الرواسب النحويّة التي أشار إليها سمير لا تتجاوز اثنتين؛ هما: تعدّد الفاعلين في الجملة كقوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (الأنبياء: 3)،

(1) انظر: عابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، دار الكتاب الثقافي، إريد، 2017م، ص 355.

(2) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ، 499/10.

وكقول الرسول الله عليه وسلم: "يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ". ثم ظاهرة اتّصال (ال) التعريف بالفعل المضارع، كما في قول الفرزدق:

مَا أَنتَ بِالْحُكْمِ التُّرَضَى حُكُومَتُهُ وَلَا الْأَصِيلِ وَلَا ذِي الرَّأْيِ وَالْجَدَلِ⁽¹⁾

ومن جانب آخر، يقدّم تمام حسان فكرة "الترخيص" أو "الرخصة" في النحو العربي ليفسّر بها الظواهر اللغوية الخارجة عن القواعد القياسية. يقول تمام فيه: "فإذا كان من الممكن الوصول إلى المعنى بلا لبسٍ مع عدم توفّر إحدى القرائن اللفظية الدالة على هذا المعنى، فإنّ العرب كانت تترخّص أحياناً في هذه القرينة اللفظية الإضافية؛ لأنّ أمن اللبس يتحقّق بوجودها وبعدها"⁽²⁾. لم تر هذه الدراسة في توظيف هذه الفكرة مسوّغاً مُقنعاً لتفسير الظواهر اللغوية الخارجة عن القياس لسببين: الأول منهما أنّ القوانين اللغوية ليست مُلزِمةً في كثير من الأحيان عند أبناء اللغة، بل إنها اختيارية، ليمكّننا من تطبيق فكرة الرخصة في الدرس اللغويّ النحويّ كما هي مطبّقة في الدرس الفقهيّ الإسلاميّ. وأما السبب الثاني فهو ينبثق من أنّ الاستقراء عند النحاة بأي حالٍ من الأحوال ليس تامّاً يشمل جميع كلام العرب، مما لا يمكن لنا إصدار الحكم قطعياً في إلزامية القواعد على جميع أبناء اللغة، زيادة على أنّهم من مختلف الأقاليم والبيئات الاجتماعية وعبر القرون الطويلة التي تُخضع اللغة لعامل التطوّر والتغيّر. وهذا يختلف عن عملية الاستقراء في مصدر التشريع الإسلاميّ النقليّ فهو استقراءً كاملاً؛ لأنّ ما لدينا إلا القرآن الكريم بالمصحف العثمانيّ الذي بين أيدينا، وكذلك الأحاديث الصحيحة المدوّنة في بطون كتب الأحاديث كالصحيحين: البخاري ومسلم. ويقول الشاطبي موضحاً مفهوم الرخصة: "وأما الرخصة؛ فما شرع لعذرٍ شاقٍّ، استثناءً من أصلٍ كليّ يقتضي المنع، مع

(1) انظر: استيتيه، سمير شريف، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، ص 605-614؛ لم يُعثر على هذا الشاهد في ديوان الفرزدق إلا أنه مذكور في خزّانة الأدب. انظر: البغدادي، خزّانة الأدب، 32/1.

(2) انظر: حسان، تمام، اللغة العربية معناها وميناها، عالم الكتب، القاهرة، 2006م، ص 233-240.

الاقتصار على مواضع الحاجة فيه"⁽¹⁾. فالخروج على القواعد في اللغة العربية ليس لغزٍ شاقٍّ لِممكننا من أن نطلقَ عليه "الرخصة"، بل هو من مساحة الحرية في التعبير، التي تتيحها اللغة لا القواعد.

ولذا، نجد أنَّ الدراسات المعاصرة تنظر إلى هذا الأداء غير القواعديّ من منظور آخر، وهو ينطلق من فكرة مساحة الحرية التعبيريّة التي تُتيحها اللغة لأبنائها، مما يقودهم إلى إنتاج الأداء اللغوي المتمرّد على القواعد التي كشف عنها النحاة. وذلك ما أطلق عليه لوسركل (*Lecerclé*) مصطلحَ "*lalangue*"، أيّ "المتبقي" الذي يمثّل جزءاً أصيلاً لا يتجزأ من جسم اللغة ينبع من منطقة اللاوعي الجمعيّة التي لا تخضع لأيّ معيارٍ، ويعدّ نشاطاً إبداعياً يتمتّع بأهمية مساوية للإبداع الملتزم بالقواعد، وإشارةً إلى المسار التطوريّ لقواعد اللغة وتراكيبها، ما يشير إلى أنّ قواعد اللغة لا يمكن أن تُقارَن بقواعد العلوم البحتة كالطبيعة والفيزياء⁽²⁾. ومن ثم، لقيت هذه النظرة قبولاً جيّداً عند بعض الدارسين العرب لتطبيقها على أداءات اللغة العربية الخارجة على القواعد القياسيّة، مع بعض التعديلات المراعِيّة لخصوصية اللغة العربية وعملية تعييدها عند نحاة التأسيس، ومن أهمّها أن يكون الأداء غير القواعديّ هذا في فترة الاحتجاج اللغويّ، وهو صادرٌ عن أبناء اللغة المحتجّ بكلامهم.

ومن أوائل الدراسات العربية المعنيّة بـ "المتبقي" دراسة يحيى عابنة لما عثر على عدد كبير مما عُدّ من الضرائر الشعرية أو الخطأ اللاشعوريّ أنّه موجودٌ أو له نظيرٌ في النصوص غير الشعرية، مما لا يمكن حمله على الضرورة؛ إذ لا ضرورةً في سعة الكلام. ولذا، نجد أنه تناول مثل هذه الأداءات الشعرية في ضوء فكرة المتبقي محاولاً فيه تقديم تفسيرٍ لتلك الأداءات تفسيراً نصيّاً

(1) الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، الموافقات، تحقيق ابن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، د.م، 1997م، ص 466.

(2) انظر: لوسركل، جان جاك، عنف اللغة، ترجمة محمد بدوي، مراجعة سعد مصلوح، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط 1، 2005م، ص 45-119.

سياقياً⁽¹⁾. وتبعته في ذلك **لُبْنَى العطابي** في أطروحتها **المُعَوَّنة بـ "أثر المتبقي في الشواهد الشعرية النحوية في كتاب سيبويه"**. ومن مظاهر المتبقي التي كشفت عنها إبدال حركة الفاعل بحركة المفعول، وجعل ما أصله مبتدأ نكرة والخبر معرفة، وإثبات الياء في الفعل المضارع المجزوم، وحذف الحركة الإعرابية أو إبدالها، والمطابقة بين الفعل والفاعل في العدد. والواضح أنَّ دراستها تقتصر على الشواهد الشعرية المختصة بالعملية الإسنادية الواردة في كتاب سيبويه، إلا أنها تؤكد أنَّ المتبقي لا يرتبط بأي مظهر من مظاهر التخصيص اللغوي⁽²⁾.

أما دراسة **مضيان الرشيد** فقد نجحت في ربط التراكيب التي ترد بها مكملات العملية الإسنادية في الأداءات اللغوية غير القواعدية، المنقولة عن العرب شعراً ونثراً، بفكرة المتبقي مدعومة بالقراءات القرآنية، مع توضيح الصورة التي أولها النحاة. وتفيد الدراسة الحالية تفسيرات مضيان للأداء المتبقي، مع أنها تبدو متشابهة في كل مسألة تعرض لها لتبرير ذلك الأداء؛ إذ لم يقدم تفسيراً نصياً للمادة المدروسة على حدة. وتتمثل هذه التفسيرات في أنَّ المتبقي يحدث لطبيعة القواعد التي كانت في أذهان العرب غير مكتملة، أو أنه يخرج من منطقة اللاوعي، أو أنَّ أبناء اللغة يرون أنَّ اللغة تمنحهم مساحة كبيرة من الحرية بحيث يقولون ما يشاؤون دون قيد أو شرط، أو بسبب أنَّ القواعد التي وضعها النحاة لم تتسع لتشمل الأداء المتبقي مما يمكن وصفها بالقصور وعدم الشمول⁽³⁾.

واتفق **محمد نيزوان موسلينغ** في مقالته المعنونة بـ "المفعول به بين العلامات الشكلية والجوهرية في ضوء القواعدية والأفضلية" مع بعض تفسيرات مضيان السابقة، إلا أنه لم يقتنع بما قاله

(1) انظر: عبابنة، يحيى، ضرورة الشعر بين القاعدة والمتبقي، مجلة جنور، النادي الأدبي الثقافي، جدة، العدد 34، شعبان 1434هـ، يونيو 2013م، ص 100.

(2) العطابي، لبنى شحدة، أثر المتبقي في الشواهد الشعرية النحوية في كتاب سيبويه دراسة وصفية تحليلية، أطروحة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2016.

(3) الرشيد، مضيان عواد، البنية التركيبية لمكملات العملية الإسنادية بين القاعدة والمتبقي، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، الأردن، 2013م.

مضيان بأنَّ الصورة التععيدية غير مكتملة في أذهان أبناء اللغة وعدم وجود القاعدة تحكم ذلك الأداء غير الواعي؛ إذ من الصعب أن يثبت ذلك علمياً إلا أن ترك لنا احتمالات عديدة لارتباطه بالجانب العقلاني. ولذا، ذهب نيزوان إلى أنَّه من الأداءات المتمردة على القواعد القياسية المعيارية، وهو قائم على مبدأ الاستعمال والواقع اللغوي حيث إنها العملية اللغوية التي لا تخضع للقواعد، ولكنها تخضع للغة. وأردف قائلاً إنه لا يمكن الاكتفاء بالتفسير القائم على المتبقي لوصف وتفسير مثل هذه الأداءات اللغوية بصورة لغوية متكاملة، بل لا بد له أن يُنظر إليها ويُفسر في ضوء **نظرية الأفضلية المهيمنة** بالجانب الاستعمالي الواقعي لأبناء اللغة. وهي تتعلّق بالصحة اللغوية أكثر من تعلّقها بالصحة النحوية أو القواعدية. وتُرتّب هذه الأداءات اللغوية في جدول الأفضلية لقياس مدى انصياعها لعناصر الأفضلية المرتبة أفقياً حسب أهميتها⁽¹⁾.

والجدير بالذكر أنَّ **نظرية الأفضلية (OT)** التي أسّسها علماء الغرب برينس (Prince) وسمولنسكي (Smolensky) وماكارتني (McCarthy) سنة 1993م، كانت في الأصل تتعامل مع المشكلات الفونولوجية، للتخلّي عن الفرضية القائلة إنَّ القواعد الكلية لا يمكن خرقها. وبعد ذلك، توسّعت تطبيقاتها على المستوى النحوي في أعمال الباحثة جريمشاو (Grimshaw 1997)، وأكيما ونيلمن (Ackema & Neelman 1998) وغيرهم، ثم الصرفي عند لجندري (Legendre 2000) ووندلينج (Wunderlich 2001)⁽²⁾.

(1) محمّد نيزوان بن موسلينغ، المفعول به بين العلامات الشكلية والجوهرية في ضوء القواعدية والأفضلية، مؤتمر النقد الأدبي السادس عشر؛ إشكالية المنهج في الدراسات الأدبية والنقدية واللغوية، جامعة اليرموك، إرد - الأردن، 18 - 20 تمّوز/يوليو 2017، الجزء 2، نشر بإشراف: أ.د. فايز عارف القرعان، تحرير: د. أحمد محمد أبودلو، عالم الكتب الحديث، إرد، 2018م، ص 1207-1229.

(2) Wunderlich, Dieter, Optimality theory in morphology and syntax, *Encyclopedia of Language and Linguistics*, 2nd edition, Oxford: Elsevier, Nov, 2004.

وأما تطبيقاتها في اللغة العربية فتتجلى على المستوى الفونولوجي في دراسة بلال الرخية

“The Phonology of Ma’ani Arabic: Stratal or Parallel OT” (Belal A. Rakhieh) عام 2009م بعنوان:

التي تناولت لهجة مَعَانِ الأردنية فيما يخصّ عملية التنغيم والحركات والتكرار الصوتي والترخيم والتفاعل بين هذه العمليات⁽¹⁾. ثم دراسة يحيى عابنة المختصة بالتدرّج الصوتي القائم على الأفضلية في دراسات العلماء العرب، فتوصّلت إلى أنّ للأصوات العربية ثلاث درجات، خاصة عند سيبويه: أولاها الصوت الفصيح القياسي، وثانيها الصوت الفصيح غير القياسي، وثالثها الصوت الذي لم يرد عن الفصحاء الذين تُرتضى عربيتهم ولكنها صور محفوظة عن بعض العرب⁽²⁾. وأما أحمد طيبي فأفرد فصلاً من كتابه للحديث عن هذه النظرية فترجمها إلى نظرية المفاضلة، في حين ترجمتها فاطمة اخدجو إلى النظرية الأمثلية، إلا أنّ حديثهما عنها كان منصباً على الجانب النظري وبعض التطبيقات اليسيرة على الأمثلة المصنوعة على المستوى الصوتي الفونولوجي⁽³⁾. وكذلك أحمد القيسي أصدر كتاباً بعنوان “نظرية الأفضلية اللغوية”، إلا أنّ تطبيقاته لهذه النظرية على التراكيب النحوية العربية في مستوى التحليل اللغوي (التوجيه النحوي)، لا مستوى التركيب اللغوي ذاته⁽⁴⁾، كما ينبغي أن تكون حسب مبادئ نظرية الأفضلية.

(1) Belal A. Rakhieh, The Phonology of Ma’ani Arabic: Stratal or Parallel OT, Ph.D thesis, Department of Language and Linguistic, University of Essex, London, September 2009.

(2) عابنة، يحيى، التدرّج الصوتي القائم على الأفضلية في دراسات العلماء العرب دراسة وصفية تاريخية، مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب، جامعة اليرموك، إربد، المجلد 12، العدد 2، 2015م، ص 415-446.

(3) طيبي، أحمد، في اللسانيات المعاصرة الاقتصاد الصرفي ونظرية المفاضلة، عالم الكتب الحديث، إربد، 2015م، ص 43 وما بعدها؛ وفاطمة اخدجو، اللسانيات والنظرية الأمثلية، جزء من الكتاب: اللسانيات الوظيفية أصابع مختلفة ليد واحدة، إشراف وتحرير حسن خميس الملق، عالم الكتب الحديث، إربد، 2018م، ص 267-280.

(4) انظر: القيسي، أحمد عبد المجيد، نظرية الأفضلية اللغوية، دراسة معاصرة للشواهد القرآنية في معاني القرآن وإعرابه للزجاج، دار الفكر، عمّان، 2017م.

وأكد بحث عمر أبو نواس أنَّ الأنماط اللغوية العربية التي وصفها النحاة بالرداءة لكونها بعيدة عن القياس، أو قليلة الاستعمال، أو غريبة العملية اللغوية، وجدت كثيراً خاصة على المستويين؛ الصوتي والصرفي. وهي على الرغم من رداءتها إلا أنَّها أثبتت أنَّ اللغة أعطت مجالاً من الحرية في الاستعمال لأبنائها عن طريق وجود فكرة الصيغ الاختيارية البديلة. ويمكن تحليلها في ضوء قوانين التطور اللغوي؛ كالمماثلة، والمخالفة، وقانون الأصوات الحلقية، وقانون السهولة والتيسير، وقانون التخلص من المزدوج الحركي⁽¹⁾. ومع ذلك، يلاحظ أنَّ هذا البحث لم يستخدم كلمة (الأفضلية) هنا بمفهومه الاصطلاحي في نظرية الأفضلية (OT) وكل إجراءاتها التحليلية، بل بمفهومه اللغوي، وهو ما يفضلته النحاة من الأخذ بالقياس أو الحكم بجودة الأنماط اللغوية. وهذا بالإضافة إلى اقتصره على المستويين الصوتي والصرفي كالدراسات قبله، ولم يتطرق البحث إلى لغة الحديث النبوي على المستوى النحوي التركيبي.

وفي المقابل، أثبتت الدراسات العربية المعاصرة المتمثلة في أعمال يحيى عابنة (2013 و2017)، ورائدة مراشدة (2015)، ومحمد نيزوان موسلينغ (2017) أنَّ هذه النظرية يمكن تطبيقها على المستوى النحوي التركيبي الفصيح (وليس اللهجي)؛ لما تتمتع به العربية من تعدد الصيغ التركيبية نتيجة للعمر الطويل الذي قضته العربية في مختلف البيئات والشرائح الاستعمالية، وعمل القوانين اللغوية التي تمتاز بالاختيارية وليست الإلزامية لينتج عنها الصيغ البديلة (Alternative Forms). فافتضى هذا الأمر ازدواجية الأفضلية في العربية للحكم على أدائها الفعلية الصادرة عن أبناء اللغة في فترة القيد اللغوي. وهما الأفضلية القواعدية والأفضلية الاستعمالية. وتعد الأفضلية الاستعمالية بوصفها دليل الإثبات الاستعمالي الواقعي أقوى الأدلة التي يمكن أن يسند إليها التقعيد

(1) أبو نواس، عمر محمد علي، التصنيف اللغوي بين المقبولة والأفضلية اللغة الرديئة نموذجاً، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 42، العدد 2، 2015م، ص 329-342.

اللغويّ، ولا يمكن رده من حيث الاستشهاد به على القضية المختلف فيها؛ إذ إنه قد حقّق الأفضلية الاستعماليّة ولا مفاضلة بين الأدّاعين اللغويين المستعملين من حيث الاستعمال، إلا بالنظر إلى الأفضلية القواعديّة⁽¹⁾.

ولذا، يلتقي المتبقي بوصفه ظاهرة لغوية متمرّدة على القواعد نظرية الأفضلية ويصبح مدخلاً أساسياً لها، إذ تنصّ إحدى مبادئها على أنّ قواعد التركيب أو القوانين التي تحكمه قابلةٌ للانتهاك. غير أننا نجد تطبيقاتها على التراكيب العربية المتبقية لا تزال منصبة على القراءات القرآنية وكلام العرب الشعري والنثري، وفي بعض الأبواب النحويّة كالمفعول المطلق والمفعول به. وذلك كدراسة رائدة مرشدة التي تبحث عن عناصر الأفضلية النحوية والصيغ الاختيارية في القراءات القرآنية الشاذة⁽²⁾، في حين تقع دراسة أسماء الخشاشنة في القراءات المتواترة، وبالأخصّ في كتاب الكشف عن وجوه القراءات للمكي⁽³⁾. وأما بحث يحيى عابنة فيكشف عن أشكال الأفضلية في المفعول المطلق⁽⁴⁾، في حين يهتمّ بحث محمد نيزوان بالأداء المتبقي في باب المفعول به لاكتشاف عناصر الأفضلية المتحقّقة فيه من خلال علاماته الشكلية والجوهرية⁽⁵⁾.

(1) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعديّة والمتبقّي في ضوء نظرية الأفضلية دراسة وصفية تحليلية، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م؛ وعابنة، يحيى، أشكال الأدلة في الخلاف النحويّ وتحقيق شرط الأفضلية دراسة تحليلية، مخطوط محاضرات قضايا الخلاف النحويّ، قسم اللغة العربية، كلية للأداب، جامعة اليرموك.

(2) مرشدة، رائدة علي، عناصر الأفضلية النحوية والصيغ الاختيارية في القراءات القرآنية الشاذة دراسة وصفية تحليلية، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2015م.

(3) الخشاشنة، أسماء أحمد، القواعديّة وعناصر التركيب في القراءات المتواترة، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2018م.

(4) عابنة، يحيى، القواعديّة وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، جزء من كتاب "في أروقة العربية"، ماجد عيث الحجيلي، بحوث لسانية مهداة إلى الدكتور إسماعيل عمايرة، سلسلة دراسات لسانية (3)، عالم الكتب الحديث، إربد، 2016م، ص 582 وما بعدها.

(5) محمّد نيزوان بن موسلينغ، المفعول به بين العلامات الشكلية والجوهرية في ضوء القواعديّة والأفضلية، مؤتمر النقد الأدبي السادس عشر؛ إشكالية المنهج في الدراسات الأدبية والنقدية واللغوية، ص 1207-1229.

وخلص ما تقدّم، أنّ هذه الدراسة تتميز من الدراسات سالفه الذكر في المادة، والمنهج، وطريقة تناول، والتركيز على الدلالة، سعياً وراء سدّ جانبٍ مهمّ من الثغرات البحثية الموجودة في هذا المضمار. وذلك يتمثل في ما يأتي:

1- جعل شاهد الحديث النبويّ الخارج على القواعد خاصة على المستوى النحويّ التركيبيّ مادةً للدراسة ومناقشتها في ضوء فكرة المتبقي ونظرية الأفضلية.

2- لا تقف الدراسة على التحليل الوصفيّ التقريبيّ حسب، بل تعتمد إلى الوصف التفسيريّ للكشف عن سبب التمرّد على القواعد والقوانين التي تتحكّم فيه.

3- تبرير استثمار فكرة المتبقي ونظرية الأفضلية، مع الأخذ بعين الاعتبار وجود الأفضليّتين في اللغة العربية (القواعدية والاستعمالية) في النظر إلى الأداء غير القواعديّ، بدلاً من الحكم عليه بالقلّة، أو الندرة، أو الرداءة، أو القبح. وذلك لاعتبارات آتية:

i. الاستقراء الناقص للمواد اللغوية المحتج بها في التقييد لصالح صناعة النحو والتعليم لا غير. فالقواعد العربية غير وافية تحقّق وحدة واحدة تشتمل على اللغة كلها، ولكنّها تمثل الكثير مما جمعه النحاة وليس الكثير من الأداء اللغويّ الذي لا يمكن حصره أو تدريجه من القليل إلى الكثير؛ لأنّه غير نهائيّ.

ii. المواد اللغوية التي تُجمّع غير متجانسة؛ إذ تضمّ لغات العرب من قبائل عدة كآسد وتميم وقيس وهذيل وبعض الكنانة وبعض الطائيين، إلّا أنّ القدماء أصرّوا على اعتبارها أنّ كلها في مستوى واحد يمثل اللغة العربية الفصحى ليمكّنهم من تدرّج تلك اللغات ما بين الكثرة والقلّة، أو الجودة والرداءة⁽¹⁾.

(1) انظر: عيد، محمد، المفاضلة بين لغات القبائل في النحو، ص 137 وما بعدها؛ والجهاد، عبد الله، النحو العربيّ واللسانيات تقاطع أم توازن، تكوين للدراسات والأبحاث، لندن، 2016م، ص 177.

iii. تباين الأصول في الأخذ بالقياس لتصنيف الأداء اللغوي إلى ما هو مطّرد وما هو شاذّ، كالبصريين والكوفيين، زيادة على أنّ مفهوم الكثرة والقلة والندرة غير محدّد قطعياً، بل بشكل نسبيّ فقط⁽¹⁾.

iv. عدم الأخذ في الحسبان بعامل التطور اللغويّ في النظر إلى الأداء اللغويّ برمته، مع أنّ اللغة ليست ثابتةً بحال من الأحوال، بل إنها تتحرّك وتتطوّر على السنة أبنائها تبعاً لقوانين التطور اللغويّ، ولعوامل أخرى كالعامل الاجتماعيّ، والعامل النفسيّ، والعامل التداوليّ.

مصطلحات الدراسة والتعريف بمدونة التطبيق

تقوم النظرة الأفضليّة على عرض التراكيب اللغويّة على مجموعة من عناصر الأفضلية بمعيّارها القواعديّة والاستعمالية في جداول يطلق عليها جداول الأفضلية، لقياس درجات القواعديّة التي يحقّقها التركيب اللغويّ وينتهكها، إلى جانب تحقّقه للجانب الاستعماليّ.

- **الأفضلية القواعديّة (Grammatical Optimality):** هي الجانب القواعديّ الذي تشترك فيه العربية مع اللغات الأخرى. وللافضلية القواعديّة العربية عناصر يستخلصها الباحث من الحدود والمفاهيم النحوية. وهي تحتوي على ضربين من العلامات: العلامات الجوهرية والعلامات الشكلية. فالعلامة الجوهرية هي العلامة الأكيدة التي لا يمكن أن ينتج عنها خلاف بين الباحثين، ويدركها أبناء اللغة بحسّهم اللغويّ وتواصلهم في ما بينهم، كمعرفة أنّ الفاعل هو مَنْ أوقع الفعل أو وقع الفعل منه. وأما العلامات الشكلية فهي العلامات التي يمكن أن تنطبق على التركيب المراد بحثه، ولكننا من الممكن أن نخلف في ماهيتها وانطباقها عليه، وقد تنطبق على غيره أيضاً، وهي مجال رحب للخلاف. وعلماً بأنّ العناصر القواعديّة تتفاوت من باب نحويّ إلى آخر.

⁽¹⁾ يقول ابن هشام الخضراوي: "أعلم أنهم يستعملون غالباً وكثيراً ونادراً وقليلاً ومطّرداً، فالمطّرد لا يتخلف والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالبها، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر، فعلم بذلك مراتب ما يقال فيه ذلك". انظر: السيوطي، جلال الدين، المزهر في علوم اللغة وأنواعها، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط 3، 2008م، 234/1.

- الأساس في تصنيف العلامة الجوهريّة والعلامة الشكليّة:

تعد العلامة الجوهريّة والعلامة الشكليّة من أهمّ العلامات النحويّة. وقد عرّف عمر أبو نواس العلامات النحوية بأنّها مجموعة من الدوال التي ترتبط بألفاظ وسياقات محدّدة، وتعبّر عن وجودها فيها، سواء على مستوى الكلمة أو على مستوى الجملة، وتُفصّل عن معاني مختلفة عن طريق قيامها بوظائفها. وتتميّز هذه العلامات النحويّة من العلامة اللغوية بأنّ مجالها هو التركيب، وعنايتها بربط عنصر بآخر لتحديد العناصر اللغويّة داخل التركيب، وهي تُوصف بأنّها حتمية صناعيّة معيارية لا اعتباطية⁽¹⁾. أما العلامة الجوهريّة فهي العلامة التي تكون جوهرًا في الشيء لا يمكن أن يختلف فيها الفكر اللغويّ، ونظام العلامات نظام راسخ في الدراسات اللغوية، وهو تطابق المعنى التركيبيّ مع المعنى المعجميّ في الغالب، فالفاعل مثلاً مصطلح يحمل العلامة الجوهريّة (وقوع الفعل من الفاعل، أو قيام الفاعل بالفعل)، وهو أمر يتطابق فيه المعنى المعجميّ مع المعنى الاصطلاحيّ، وأما أن يسند إليه فعلٌ على سبيل المجاز مثلاً فهو علامة شكلية؛ لا تتعلق بالمعنى ولكنها تتعلق بالشكل والقواعد.

وأما ما يمكن أن يكون شكلياً في نظام العلامات فهو ما يمكن أن يكون من المؤشّرات الشكلية كمسألة (استبدال النمط: Pattern Substitution)⁽²⁾ على أساس شكليّ. والعلامات الشكلية كثيرة في اللغة نستند فيها إلى ما يمكن أن يقوم الخلاف فيها بين النحويين مع وجودها الشكليّ في التركيب اللغويّ، كرفع الفاعل (العلامة الإعرابية) و(الصيغة) و(الإسناد التركيبيّ) الذي لا يتضافر مع الإسناد المعنويّ. وكذلك مسألة التقديم والتأخير (الرتبة) في الجملة الفعلية العربيّة، كتقديم الفاعل على الفعل

(1) انظر: أبو نواس، عمر محمد علي، العلامات النحوية في ضوء علم اللغة المعاصر، دار جليس الزمان، عمّان، 2010م، ص 10.

(2) استبدال النمط (Pattern Substitution) هو الطريقة الشكليّة التي تعتمد عليها المدرسة التركيبية في تصنيف الكلمات المنتمية إلى نفس الصنف الكلاميّ من أقسام الكلام. وهو يعني أن الكلمة التي يمكن أن تحل محل كلمة أخرى في نمط تركيبيّ معين دون أن يتغيّر النمط ولا معناه التركيبيّ، يمنح حكمها من حيث صنفها الكلاميّ ومعناها النحويّ. ينظر: عبابنة والزعبي، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، ص 29.

هي مسألة لا يمكن إثبات الأصل فيها؛ لأنها قائمة على العلامات الشكلية، فقد عدّ النحويون هذه المسألة قائمة على تبني الرتبة المتقدمة للفعل، وجعلوا الرتبة التالية للفاعل، وهو أمر يمكن أن نختلف فيه من حيث تحديد الأصل؛ لأنه قد يبدو جديلاً. ولذا، فإنّ ما يحدّد العلامة الجوهرية عدّد من العناصر والمستندات أهمها المعنى المعجمي واستدعاء الصورة التركيبية لصورة التركيب اللغوي، وهو أمر نفيده من المثلث العلاماتي الذي أعده ريتشارد وأوغدن، ومن نظام العلامات اللغوية الذي درسه العلماء والباحثون في الغرب والشرق، ومن علم الدلالة الذي برع فيه علماء الأصول.

- **الأفضلية الاستعمالية (Linguistic Usage Optimality):** هي الأفضلية التي تتفرد بها العربية لما تتميز به من تعدّد الصور الاستعمالية على المستوى النحوي التركيب، نتيجة لعمر العربية الطويل، ولسعة الرقعة الجغرافية التي تفاعلت عليها العربية طيلة فترة اللغة العربية بوصفها لغة حرة (قبل نزول القرآن وما بعده بقرن ونصف)، ما يسمح بعمل القوانين اللغوية عملاً اختيارياً لا إلزامياً ما ينتج عنها الصيغ التركيبية غير مكتملة للعناصر القواعدية، وقد أطلقنا عليها مصطلح الصيغ البديلة أو الاختيارية (Alternative Forms). وتتحقّق الأفضلية الاستعمالية للتركيب اللغوي بتحقيق ما يأتي:

(1) **المقبولية الاستعمالية:** يصدر التركيب اللغوي عنّ يُحتجّ بسلامهم (ابن اللغة)، أو "ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى، وكلام نبيّه صلى الله عليه وسلم، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولّدين، نظماً ونثراً، عن مُسلمٍ أو كافرٍ"⁽¹⁾.

(2) **الشرط الاستعمالي:** أيّ ضمن فترة القيد اللغوي كما حدّده النحاة، وهو يشمل القيد الزماني: [إذا كان التركيب من كلام العرب النثري، فحدوده بنهاية القرن الثاني الهجري في الحواضر، ونهاية القرن الرابع في البوادي. وأما إذا كان من الشعر فحدوده بنهاية سنة 180 هـ، أو بانتهاء شعر ابن هرمة (ت 150هـ)]. والقيد المكاني السكاني: [وسط الجزيرة العربية كبوادي نجد والحجاز وتهامة، على أساس

(1) السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، ص 67.

عدم الاختلاط بالأمم المجاورة كالفرس والروم والهند والحبشة⁽¹⁾]. وتجدر الإشارة إلى أنَّ هذا القيد المكاني المرتبط بالقبائل الست (أسد، تميم، قيس، هذيل، بعض كنانة، بعض الطائيين) ينبغي أن ينطبق على لغة النثر فقط، فلا تخضع له لغة الشعر؛ لأنَّ المطلوب من الشاعر يومها لم يكن أن يقول الشعر بلهجته الاستعمالية الخاصة، بل كان عليه أن يلتزم بمستوى اللغة الأدبية المشتركة أو العربية الفصحى الذي لم يكن يوماً من الأيام خاصاً بقبيلةٍ معيَّنة. ولذا، يُحتجّ بشعر امرئ القيس مثلاً على الرغم من أنه ليس من القبائل الست؛ لأنَّه من قبيلة كِنْدَةَ⁽²⁾. وبهذا، يمكننا التخلّص مما وصفه خليل عميرة بأنَّ النحو الذي يُقال بأنَّه قائمٌ على القبائل الست ضربٌ من الوهم العلمي؛ لوجود الاضطراب في نصّي الفارابي والسيوطي، وعدم العثور على أيِّ نصٍّ من الخليل بن أحمد يشير إلى أنَّه اعتمد على تلك اللهجات الست لبناء القواعد النحوية، بل قد تبَيَّن من خلال استقراء منهج الخليل في شواهد الكتاب لسيبويه أنَّ ثمة عدداً غير قليل من الشواهد الشعرية التي استشهد بها سيبويه لبناء قاعدة نحوية، لم تُنسب إلى قائل، أو من غير تلك القبائل الست، أو من قبائل نصّ السيوطي على أنَّها لم تؤخذ منها، أو من القبائل الست أو قريش ولكن حُكِمَ عليها بالشذوذ⁽³⁾.

ولذا، فإنَّ العلماء قسّموا الشعراء بناءً على معيار القِدَم إلى طبقات أربع، **الطبقة الأولى: الشعراء الجاهليون** وهم قبل الإسلام كامرئ القيس والأعشى، **والثانية: المخضرمون** وهم الذين أدركوا الجاهلية والإسلام كلبيد وحسان، **والثالثة: المتقدّمون** ويقال لهم الإسلاميون وهم الذين كانوا في صدر الإسلام كجرير والفرزدق، **والرابعة: المولّدون** ويقال لهم المحدثون وهم من بعدهم إلى زماننا، كبشار بن برد وأبي

(1) خليل، حلمي، العربية وعلم اللغة النبوي دراسة في الفكر اللغوي العربي الحديث، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 1980م، ص 34، وانظر: السيوطي، الاقتراح في أصول النحو، ص 90-93.

(2) انظر: عابنة، يحيى، الشاهد في الدرس النحوي العربي بين القواعدية والتفسير النصي والتفسير التاريخي، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2018م، 20-21.

(3) انظر: عميرة، خليل أحمد، المسافة بين التنظير النحوي والتطبيق اللغوي: بحوث في اللغة والتحليل اللغوي، د. ن، د.م، 2002م، ص 9-17.

نواس. فالطبقتان الأوليان يُستشهد بهما إجماعاً، وأما الثالثة فيقع التردد بالاحتجاج بأشعارها، ولكن الصحيح، في نظر البغدادي، صحة الاستشهاد بكلامها. وأما الطبقة الرابعة فلا يحتجّ بشعرها مطلقاً⁽¹⁾. وتحقيق هذه الأفضلية الاستعمالية شرط أساسي لتطبيق مبدأ الأفضلية في اللغة العربية، وهو الذي لا يقوم على فكرة التقبّح للغة، أو تدريج التركيب من القلة إلى الكثرة، أو تخطئة التركيب وإخراجه من جسم اللغة وإن كانت المخالفة فيه تقع في أهمّ شروط القواعدية أو فقراتها، ما دام التركيب من استعمال أبناء فترة القيد لا من استعمال المولّدين. ولا يقوم كذلك على تفضيل تركيب لغويّ على آخر من حيث الاستعمال، إلا بالنظر إلى أفضليته القواعدية.

• التعريف بمدونة التطبيق: شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح لابن مالك

يعدّ هذا الكتاب ثروة حقيقية على إمكانية الاحتجاج بالحديث الشريف في النحو العربي. وكان ابن مالك (600هـ-672هـ) من وراء هذا الكتاب، يريد الاحتجاج لما ورد من مشكلات في ألفاظ الحديث (الجامع الصحيح) للبخاري، والاستدلال على فصاحتها وموافقها لكلام العرب، وإن كانت تخالف القواعد النحوية. غير أنّ مفهوم "المشكل" عند ابن مالك في كتابه هو ما ورد من الأحاديث على خلاف القاعدة، أو تصحيح توجيهات إعرابية فيها خلاف بين النحاة، أو تفسير ألفاظ من الناحية اللغوية حسب⁽²⁾. وبلغ ما اختاره من "المشكل" 180 نصّاً من صحيح البخاري، منها 72 حديثاً للرسول صلى الله عليه وسلم، وما بقي فهو من كلام الصحابة رضي الله عنهم كابن عباس وحذيفة وعمر وعائشة وعلي وأبي موسى الأشعري وحارثة بن وهب وغيرهم من الصحابة، أو من عاصرهم كأبي جهل وورقة بن نوفل، أو من التابعين كعمر بن عبد العزيز، أو من خارج المنظومة العربية في بلاد العرب ككلام هرقل المترجم. ويتميّز ابن مالك في استشهاده بالحديث في إثبات القواعد النحوية بأنّه لا يستدل بما روي في الحديث وفي الآثار مما نقله الأعاجم الذين يلحنون، ومما لم يتعيّن أنه من لفظ الرسول صلى الله عليه وسلم ولا

(1) البغدادي، خزنة الأدب، 5/1-6.

(2) انظر: دراسة محقق الكتاب (شواهد التوضيح) طه محسن، ص 15-16.

من لفظ الصحابة، وإنما كان مثبتاً مما ينقل مطمئناً إلى صحة ما يقول، حتى إنّه كان يذكر اختلاف الروايات ويسرد أسماء الرواة⁽¹⁾.

ولذا، فإنّ الأحاديث الواردة في هذا الكتاب تتميز بدقّة ضبط ألفاظها وصحة روايتها؛ إذ اعتمد ابن مالك فيها على نسخة اليونيني، أي ما سمعها مباشرةً على يد الحافظ شرف الدين اليونيني (621هـ-701هـ) في مجالس إسماعه لصحيح الإمام البخاري طيلة مقابلته أصل رواية الجامع الصحيح للبخاري عنده بأصل مسموع من روايات أخرى عديدة كرواية أبي ذرّ الهزّوي، ورواية الأصيلي، ورواية ابن عسّاكِر الدمشقيّ، حتى بلغت هذه المقابلة إحدى عشرة مرةً في السّنة الواحدة. ولذا، فإنّ اليونيني قد عُرف به من الدقة والضبط والإتقان والحرص البالغ في تقييد اختلاف روايات الصحيح⁽²⁾. فلم يوجّه ابن مالك الحديث فيها إلّا بعد أن سأل اليونيني للتأكد من صحة روايته. ويقول القسطلاني في ذلك: "ولكونه ممّن وُصِفَ بالمعرفة الكثيرة والحفظ التامّ للمتون والأسانيد كان الجمال بن مالك لمّا حضّر عند المقابلة المذكورة إذا مرّ من الألفاظ يتراءى أنّه مخالفٌ لقوانين العربية قال للشرف اليونيني: هل الرواية فيه كذلك؟ فإنّ أجاب بأنه منها شرّع ابن مالك في توجيهها حسب إمكانه، ومن ثمّ وضع كتابه المسمّى بشواهد التوضيح"⁽³⁾. ولعل كل ما تقدّم يُبرّر اختيار هذا الكتاب مادةً رئيسةً لهذه الدراسة، باستثمار فكرة المتبقي ونظرية الأفضلية، ما يميّزها من ابن مالك نفسه في توجيه التركيب اللغويّ المخالف للقاعدة القياسية المعيارية.

(1) انظر: محسن، طه، الاستشهاد النحويّ في كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك، مركز تحقيقات كامبوتري علوم

إسلامي (نور)، تهران. د.ت، ص 232 وهامشها رقم (3)، وص 238.

(2) انظر: القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية-مصر، ط 7، 1323 هـ، 40/1-41؛ وانظر ترجمته في: ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان-الرياض، ط 1، 2005م، 329/4-333.

(3) القسطلاني، إرشاد الساري، 40/1-41.

الفصل الأول :

التركيب العربيّ غير القواعديّ في ضوء نظرية الأفضلية

- الأداء اللغويّ بين القواعدية والأفضلية
- مفهوم المتنبّي في الدرس اللغويّ ومشروعيته في العربيّة والحديث الشريف
- نظرية الأفضلية تفسّر المتنبّي/التركيب اللغويّ غير القواعديّ
- الأفضليتان في العربيّة: القواعدية والاستعمالية
- إعداد جداول الأفضلية للغة العربية

الفصل الأول : التركيب العربي غير القواعديّ في ضوء نظرية الأفضلية

الأداء اللغويّ بين القواعديّة والأفضليّة

تُعنى القواعدية اصطلاحاً بانصياح الأنماط اللغوية للقواعد التي وضعها النحاة وضعاً واعياً هادفاً من خلال تعرّضهم للأداءات اللغوية تعرّضاً محدوداً، على الرغم من أنّ هذا المصطلح في الحقيقة يمكن التوسع في دلالاته لتشمل تلك القواعد التي يستخرجها أبناء اللغة في أثناء تعرّضهم للأداءات اللغوية منذ بداية حياتهم واكتسابهم للغة (بخاصة اللغة الأم)، وهي (القواعد) تُختزن في النظام اللغويّ العام المجرد أو الكفاية اللغوية (Competence) الواقعة في الجانب الأيسر من الدماغ. ولكن عند الاحتكام إلى المقارنة بين أداءين لغويين فإننا لا نستطيع الآن أن نلجأ إلى معيار ابن اللغة المثاليّ هذا بعد أن أطاح به الزمان والمكان؛ إذ لا نجد ابن لغة مثالياً واحداً بعد عصر الاحتجاج. فلم يبقَ لدينا إلا الاحتكام إلى القواعد التي وضعها النحاة، وهو أمر لا يخصّ العربية وحدها، ولكنه معيار يشمل اللغات المقيّدة الأخرى كاللغة الجعزية الحبشية التي تشبه في ظروفها اللغة العربية⁽¹⁾.

لو أنعمنا النظر في القواعد العربية التي وضعها النحاة نجد أنّها لا تسلم من النقد؛ لأنها يمكن أن توصف بأنها غير وافية؛ إذ إنها لا تحقّق وحدةً واحدةً تشتمل على اللغة كلها، بل تمثّل فقط الكثير مما جمعه النحاة، وليس الكثير من الأداء اللغويّ الذي لا يمكن حصره أو تدريجه من القليل إلى الكثير لأنه غير نهائيّ⁽²⁾. زيادةً على ذلك، ذكر خليل عمايرة ستة أسباب لما أطلقوا عليه قسريّة القاعدة النحوية⁽³⁾، وهي:

(1) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقّي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 75-76.

(2) عبابنة، يحيى، أشكال الأدلة في الخلاف النحويّ وتحقيق شرط الأفضلية دراسة تحليلية، مخطوط، جامعة اليرموك.

(3) عمايرة، خليل أحمد، في نحو اللغة وتراكيبها، عجمان، مؤسسة علوم القرآن، 1990م، ص 30-36.

أولاً: الخلط بين لغات القبائل في مرحلة جمع الشواهد اللغوية، ما يُفضي إلى إسقاط عدد كبير من الأداءات اللغوية التي جاءت مخالفة للقواعد التي وضعها النحاة، مع أنّ الذين نطقوا بها هم من العرب الأقحاح الفصحاء، وربما كان من بين هؤلاء الأعراب من احتجّ النحاة بشعرهم الذي كان يُلقى باللغة المشتركة للقواعد النحويّة.

ويرى حلمي خليل أنّ ثمة خطأً منهجياً يتمثل في الخلط بين المستويات الاستعمالية المختلفة، وعدم الالتفات إلى تعدّد مستويات الاستعمال اللغويّ في وضع القواعد العربية، واستقراء المادة اللغوية، بل عدّوا كل ما يسمعون به ينتمي إلى مستوى لغويّ متجانس (العربية المشتركة) على الرغم من إدراكهم الواضح بوجود ظواهر صوتية وصرفية ونحوية ودلالية تنتمي إلى لهجات قبلية⁽¹⁾.

ثانياً: الاقتصار في استقراء المادة اللغوية على قبائل معينة (أسد، تميم، قيس، هذيل، بعض الطائيين، بعض كنانة)، ورفض القبائل الأخرى بحجة أنّها كانت ذات علاقة تجارية، أو علاقة مجاورة بالأقاليم التي لم تكن تتكلّم العربية. فإنّ اقتصار النحاة في جمع المادة اللغويّة على قبائل محدّدة معودة، جعل قواعدهم محدودة لا تجد فيها تفسيراً للظواهر التي لا توجد في غير لهجات هذه القبائل.

ثالثاً: الاقتصار في استقراء المادة اللغويّة على زمنٍ معيّن ينتهي بإبراهيم بن هرمة أو ببشار بن برد، في حين أنّ اللغة في نظاميها المعجمي والصرفي متطورة متجددة، وكما يجب أن يكون المستويان: الصوتي والتركيبّي النحويّ ثابتين. غير أنّ حلمي خليل يعلّل هذا التحديد (الزمني المكاني) بأنّه مبدأ وصفي يتناسب والهدف الذي قام البحث اللغويّ من أجله. وذلك أنّ دراسة النحاة للغة العربية لم تكن من أجل اللغة ذاتها، وإنما كان الهدف هو فهم النصّ القرآنيّ، وتيسير قراءته وفهمه للعرب والأعاجم على السواء وفقاً لما ذكر حلمي خليل⁽²⁾.

(1) خليل، حلمي، العربية وعلم اللغة البنيوي دراسة في الفكر اللغوي العربي الحديث، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1980م، ص 34-35.

(2) المرجع نفسه، ص 189.

رابعاً: الاهتمام بالشكل أكثر من المضمون. وضع النحاة القدماء عدداً من المصطلحات التي أخذت تُمثّل أبواباً نحويّةً لوصف أساليب اللغة وما تتضمنه هذه الأساليب من معانٍ. ولكنها انحرفت فيما بعدُ إلى جزءٍ واحدٍ مما اهتمَّ به النحاة وهو الحركة الإعرابيّة، وتفنّن النحاة في إعطاء المبررات لهذه الحركة، فوضعوا نظرية العامل مقسّمةً الكلمات في الجمل إلى عوامل ومعمولات. فما كان من المعمولات لعامل مذكور ربط به، وإن جاء على غير ما يعمله العامل لجأوا إلى عامل مقدّر محذوف، أو محذوف لا يجوز إظهاره، وغير ذلك من المصطلحات. ولا غرض من هذا التقدير أو التأويل إلا تسوية الحركة الإعرابيّة، وكثيراً ما يؤدّي إظهار العامل المقدّر إلى تغييرٍ في المعنى الذي قصده به التركيب.

خامساً: الاقتصار في تععيد اللغة وتقنينها على اللغة المكتوبة، في حين الأصل في اللغة أن تكون منطوقةً. وقد أدّى ذلك إلى إهمال كل ما يتعلّق بالنبر والتنغيم وغيرهما من التنويعات التطريزيّة، فلا نجد لهذه الجوانب التي أخذت تبرز بوضوحٍ في الدراسات اللغوية المعاصرة وجوداً في العلاقات الداخلية في التركيب الجمليّ.

سادساً: قدسية الكتاب والمادة المكتوبة دفعت كلّ من يرغب في وضع مؤلّفٍ في هذا الميدان أن يشعر بضرورة السير على المنهج الذي سار عليه سلفه، بل عليه أن يُغالي في فلسفة المصطلحات النحويّة وعملها وأثرها في الشكل، مع إهمال المضمون، أو التقليل من أهميته على أقل تقدير.

ومع ذلك، كان بعض النحاة القدماء ومن سارَ على نهجهم ينظرون إلى عملهم في وضع القواعد نظريّتين: الأولى منهما هي أنّ عملهم إن لم يكن كاملاً، فقد اقترب من الكمال، فتمسّكوا بالقاعدة التي وضعوها. والثانية، وهي أكثر أهمية من الأولى، هي نظرتهم إلى أنّ اللغة كلها قواعدية، وأنّ أبناء العربية منصاعون للقواعدية. فصار تفسير أيّ أداءٍ لغويّ منطلقاً من القواعدية⁽¹⁾. فما جاء

(1) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقّي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 84.

موافقاً لهذه القواعد حكموا بصحته وأخذوا به وقاسوا عليه، وأما إذا كان مخالفاً لها فقد وصفوه بمصطلحات عدة، مثل (شاذ) و(لغة) و(ضرورة شعرية) و(خطأ) و(خلط)⁽¹⁾ و(رديء) و(قبيح). ولعل أول من طبق هذه النظرة القواعدية التي جعلت القواعد أو القياس النحويّ الحَكَمَ المُهِمِّينَ على جميع الأداءات اللغوية، هو عبد الله بن أبي إسحاق الحضرمي (ت 117هـ) لَمَّا كان يُخطِّئُ الشاعرَ الفرزدق (مع أنه ابن اللغة وهو تميمي من القبائل التي يحتجّ بكلامهم في التععيد) ويعترض على ما أنشده:

وَعَضَّ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ
مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجَلَّفًا⁽²⁾

فاعترض الحضرمي على هذا الأداء اللغويّ الصادر عن ابن اللغة مُحْتَجًّا بأنَّ القياس النحويّ يأبى رفع (مجلّف)، وسأله مُنْكَرًا: "على أيّ شيءٍ رفعتَ مجلّفًا؟ وأجابه الفرزدق: على ما يسوؤك وينوؤك، علينا أن نقول، وعليكم أن تتأوّلوا"⁽³⁾. وإذا كانت أحداث هذه الرواية صحيحة فقد كان الفرزدق على حقّ حين قال للحضرمي (عليكم أن تتأوّلوا)؛ إذ نجد النحاة بعد الحضرمي أكثروا من التأويل لتعليل رفع الفرزدق كلمة (مجلّف)، كابن يعيش الذي أوّله بـ (أو بقيّ مجلّف)⁽⁴⁾، في حين أحال ابن جني إلى رواية أخرى (بكسر الدال في: "لَمْ يَدَعْ")، وعليه، تقدير البيت: لَمْ يَدَعْ فِيهِ أَوْ لِأَجْلِهِ مِنَ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجَلَّفًا، فيرتفع "مسحت" بفعله و"مجلّف" عطف عليه⁽⁵⁾. أما ابن قتيبة وإن كان يرفض

(1) العامودي، مطاوع محمد، 1985، القاعدة النحويّة بين التنظير والتطبيق، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، الأردن، 1985م، ص 46.

(2) الجمحي، محمد بن سلّام، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، د.ت، 368/2. والشاهد في ديوان الفرزدق كالاتي:

وَعَضَّ زَمَانٍ يَا ابْنَ مَرْوَانَ لَمْ يَدَعْ
مِنْ الْمَالِ إِلَّا مُسْحَتًا أَوْ مُجَرَّفًا

وهو باختلاف طفيف لا يخل بالشاهد. ويذكر في هامشه أنّ نصب (مسحتا) بـ (يدع) ورفع (مجرف) على استثناء الكلام. انظر: الفرزدق، همام بن غالب، ديوان الفرزدق، دار صادر، بيروت، 1987م، 26/2.

(3) دمشقية، عفيف، تجديد النحو العربي، معهد الإتماء العربي، بيروت، 1981م، ص 121.

(4) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م، 104/1 و 485/5.

(5) انظر: ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، عالم الكتب، بيروت، د.ت، 100/1.

محاولات النحاة في تخريج البيت السابق القائم على التأويلات، فيقول بأنَّ الشاعر رفع آخر البيت للضرورة الشعرية⁽¹⁾.

وكذا، طريقة بعض النحاة القداماء في نظرتهم إلى الأداءات اللغوية التي أنتجها أبناء اللغة، فهي قائمة على القواعد القياسية المعيارية أو القياس النحوي الذي تزعمه الحضرمي في ذلك الوقت المبكر، مما قد يؤدي إلى تخطئة النحاة للأداء اللغوي الصادر عن ابن اللغة، لا سيما إذا كان يخالف ما وضعوه من قواعد كما أشرنا إليه سابقاً. أو على أحسن توصيف، نعتوه بالشاذ أو اللغات أو الضرورة الشعرية، وحاولوا تفسيره عن طريق التقديرات والتأويلات بغض النظر عن أثر ذلك في تغيير المعنى الذي يريده ابن اللغة أصلاً. وكل ذلك ليس إلا لتسوية قواعدهم القياسية المعيارية أو ما توصف في الدرس اللغوي المعاصر بالقواعد السوسيرية أو القواعد الضيقة التي تخدم في النهاية العلامة الإعرابية أو الشكلية على حساب المضمون، أو أنها تفسر العلاقة بين مفردات التركيب اللغوي الجملي.

ولكن ترى هذه الدراسة أنَّ هذه الطريقة في النظرة إلى الأداءات اللغوية بعيدة عن روح اللغة؛ إذ تجعل القواعد سلطاناً يُسيطر على اللغة بكل أدائها وحكمها عليها، وتفرض على أبناء اللغة أن يتكلموا على هديها، مع أنَّ اللغة في الواقع لا يمكن أن تحيط بها القواعد، وكون اللغة أشمل منها. وذلك لأنَّ القواعد التي وضعها النحاة مبنية على الأكثر أو الكثير مما جمعه من كلام العرب المحتج بهم، وأنَّ استقراءهم له بدون أدنى شك ناقص⁽²⁾، ليس فقط من وجهة نظر الوصفين، بل كما أقرَّ به

(1) انظر: ابن قتيبة، عبد الله بن مسلم، الشعر والشعراء، دار الحديث، القاهرة، 1423هـ، 89/1.

(2) لا تتكر هذه الدراسة أهمية الاستقراء الناقص لئتمكّن من بناء علم النحو (القواعدية)، كما دافع عنه بعض الدارسين. ومن ثمّ، ترى هذه الدراسة أنه ليس إلا لصناعة النحو والتعليم (لغير أبناء اللغة). ولكن المشكلة تكمن في تعميم القواعد على جميع الأداءات اللغوية في فترة القيد اللغوي تعميماً كلياً، وبالأخص على ما لا يتسق أصلاً مع تلك القواعد. وذلك لأنَّ قواعد اللغة لن يمكن تسويتها بالقواعد في العلوم البحتة كالفيزياء والكيمياء والطبيعة؛ لكونها مطردة في جميع الأحوال كالتفاعل بين العنصرين؛ الهيدروجين (H:Hydrogen) والأكسجين (O:Oxygen) لينتج عنهما الماء، بالمعادلة الآتية على الاطراد:

أحدُ عمالقة التقعيد العربيّ المتقدّمين ومن القراء السبعة، وهو أبو عمرو بن العلاء (ت 154هـ)؛ إذ كان يقول: "ما انتهى إليكم مما قالت العربُ إلا أقلُّه، ولو جاءكم وافراً لجاءكم علمٌ وشعرٌ كثيرٌ"⁽¹⁾. ويقول في موضع آخر لمّا قيل له: "أخبرني عمّا وضعتَ مما سمّيته عربيّةً، أيدخل فيه كلامُ العربِ كلّهُ؟ فقال أبو عمرو: لا، فقلّ له: كيف تصنع فيما خالفتك فيه العربُ وهم حجّة؟ قال: أعمل على الأكثر، وأسَمّي ما خالفني لغات"⁽²⁾. ومن كلام أبي عمرو هذا، اتّضح لنا أنّ من طبيعة نتائج الاستقراء الناقص للغة القواعد المعيارية القياسية أنها لا تشمل جميع كلام العرب، إلّا أنها وُضعت على الكثرة التي تمثّل التيار السائد للغة العربية كما يبدو لبعض الدارسين كفيصل صفا⁽³⁾. وتسمية ما خالف الكثير (لغات) توحى بأنّه ليس لهجة مسموعة في بيئة استعماليّة معيّنة. فيرى يحيى عابنة أنّ نسبة كثير من أشكال الاستعمال اللغويّ إلى التباين اللهجيّ أمر يحمل في ثناياه كثيراً من المجازفة⁽⁴⁾. لذا، فإنّ من الأجدر النظر إلى القواعد من خلال الأداءات اللغويّة برُمّتها، كما دعا إليه اللغويون الوصفيون الذين لا يستثنون أيّ شريحة من الشرائح اللغوية في الدرس اللغويّ بكل مستوياته، سواء أكانت قليلة أم كثيرة، توافق القواعد أم تخالفها، لا سيما إذا كانت تحقّق الأفضلية الاستعمالية؛ لكونها صادرةً عن العرب الذين يُحتجّ بكلامهم، وفي فترة الاحتجاج اللغويّ (لغاية 180هـ). وفي الحقيقة، هذه الفكرة لم تغب عن النُحاة القدماء كابن جني (ت 392هـ) الذي أفرد في كتابه "الخصائص" باباً سمّاه (فيما يرد عن العربيّ مخالفاً لما عليه الجمهور)، ويقول فيه: "إذا اتّفق شيءٌ"

(($H^2 + O > H^2O$ (water))), ولا يمكن إنتاج عنصر آخر غير الماء بدمج هذين العنصرين كالنار أو السحاب مثلاً. أما قواعد اللغة فلا، كمعادلة عمل (إنّ): (إنّ + اسم مرفوع + اسم مرفوع < إنّ + اسم منصوب + اسم مرفوع)، وقد تكون نتيجته على النحو الآتي: (إنّ + اسم مرفوع + اسم مرفوع) أي لا تعمل (إنّ) كما تثبته بعض الأداءات اللغوية الحيّة التي ستظهرها هذه الدراسة.

(1) أبو البركات الأنباري، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، 1985م، ص 34.

(2) أبو بكر، محمد بن الحسن، طبقات النحويين واللغويين، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، دم، ط 2، د.ت، ص 39.

(3) انظر: صفا، فيصل، شواهد النحو الشعرية قراءة في الإقصاء والاستبقاء، عالم الكتب الحديث، إربد، 2012م، ص 40.

(4) عابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م، ص 355.

من ذلك نُظر في حال ذلك العربيّ وفيما جاء به. فإن كان الإنسان فصيحاً في جميع ما عدا ذلك القدر الذي انفرد به، وكان ما أورده مما يقبله القياس، إلا أنه لم يرد به استعمال إلا من جهة ذلك الإنسان، فإنَّ الأوَّلَى في ذلك أن يحسن الظنَّ به، ولا يُحمل على فساد. فإن قيل: فمن أين ذلك له، وليس مسوّغاً أن يرتجل لغة لنفسه؟ قيل: قد يمكن أن يكون ذلك وقع إليه من لغة قديمة قد طال عهدها، وعفا رسمها، وتأبّدت معالمها⁽¹⁾. وقال ابن جني أيضاً في موضع آخر: "اعلم أنّك إذا أدّاك القياسُ إلى شيءٍ ما، ثم سمعتَ العرب قد نطقت فيه بشيء آخر على قياس غيره، فدع ما كنتَ عليه إلى ما هُمَّ عليه"⁽²⁾. وبهذا، تتفق هذه النظرة ونظرية الأفضلية التي يكون اهتمامها بالصحة اللغويّة أكثر من الصحة القواعديّة.

مفهوم المتبقيّ في الدرس اللغويّ ومشروعيتّه في العربيّة والحديث الشريف

لعل ما أدرجه النحاة من الأداءات اللغوية غير القواعديّة ضمن "الشاذ"، أو "الضرورة الشعرية" التي لها نظير في سعة الكلام، أو "لغات"، هو ما يندرج كثير منه تحت ما يُسمّى في الدرس اللغويّ المعاصر بالمتبقيّ عند العالم الفرنسيّ جان جاك لوسركل في كتابه (عنف اللغة). وهو يعنى بمجموعة من الأداءات اللغويّة الصادرة عن أبناء اللغة التي لا تشكّل وضعا مريحاً لقواعد النحو السوسيريّ المهتمة بالدرجة الأولى بنظام اللغة (Langue)، ثم الكلام (Parole)، والمُهملة إلى حدٍّ بعيد جانب الأداء اللغويّ خارج ذلك النّظام، وهو المتبقيّ (La langue)⁽³⁾. ولذا، يُعرض اللغويون عن دراسته دراسةً جادةً على الرغم من أنه ينبغي أن يكون على مستوى واحد من القيمة بالنسبة إلى دارس اللغة لكونه جزءاً أصيلاً من اللغة، بل إنّ الكثير من الأنشطة الإبداعية في اللغة تقع في هذا الجانب كما ذهب إليه لوسركل. وينسجم المتبقيّ كذلك مع طبيعة اللغة ويحقّق مبادئ المقبولية اللغويّة المتمثلة في

(1) ابن جني، الخصائص، 385/1 - 386.

(2) المرجع نفسه، 126/1.

(3) لوسركل، جان جاك، عنف اللغة، ص 9.

الاستعمال الفعليّ عند أبناء اللغة، ولا لبس فيه، ويكون شاهداً على المسار التاريخي لقواعد اللغة وتراكيبها، وشاهداً على حيويّة اللغة وقدرتها على تأدية وظائفها كنقل الأفكار والمعلومات، والتواصل، والتعبير عن العواطف والمشاعر، ورد الفعل الكلامي في سياق ما⁽¹⁾.

أما مشروعية المتبقي في اللغة العربية فهو أمر يشهده الواقع الاستعماليّ للغة. وله خصائص تجعله مختلفاً عما يُسمّى بالضرورة الشعريّة، فالمتبقي ليس مختصاً بلغة الشعر دون النثر لما عثر على عدد غير قليل مما عُدّ من الضرائر الشعرية في النصوص غير الشعرية⁽²⁾. لذلك، يرى يحيى عابنة أنّ المتبقيّ في اللغة العربية ينبع من واحد من البنود الآتية⁽³⁾:

البند الأول: يكون المتبقي من المساحة الحرّة التي تتيحها اللغة لأبنائها، حيث يجوز لهم أن يمارسوا هذه الحرية، مما يمكّنهم من أن يقولوا ما يريدون في حدود ما تسمح لهم تلقائية الأداء غير الواعي.

البند الثاني: يكون المتبقيّ من الضرائر الشعرية في الأصل، ولكنّها تسرّبت من لغة الشعر إلى لغة النثر.

(1) انظر: لوسركل، جان جاك، عنف اللغة، ص 45-50، 76.

(2) ذلك كقضية التخلّص من النهايات الإعرابية، كقول امرئ القيس:

إنّما من الله ولا واهل

فاليوم أشرب غير مستحق

ووجد أيضاً في القرآن الكريم: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَىٰ بَارِكِكُمْ﴾ (البقرة: ٥٤)، فقرأ بعض القراء منهم أبو عمرو بن العلاء "بَارِكُكُمْ" أي بتسكين الهمزة. انظر تفاصيله: عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 70، 72-73. والشاهد الشعريّ في: سيبويه، الكتاب، 204/4، والقراءة في: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 333/1. وأما في ديوان امرئ القيس فهو مطابق للقاعدة؛ إذ ورد (فاليوم أسقى...)، وعليه، فلا شاهد فيه. انظر: امرؤ القيس، ديوانه، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 2004م، ص 141.

(3) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 63-64 و 71.

البند الثالث: تسرّب لغة الاستعمال اليوميّ أو الشعبيّ (أدب القبيلة) إلى لغة الأداء الفصيح (اللغة

الأدبية المشتركة)⁽¹⁾، غير أنّ النحويين أنفسهم لم يفرّقوا بين هذين المستويين من

الاستعمال (المستوى اللهجيّ ومستوى اللغة الفصحى) في المستوى النحويّ خاصةً إلّا

بعض القضايا النادرة كقضية "ما الحجازيّة" و"ما التميميّة". ويعدّ الرجز المصدر الأول

من مصادر هذا التسرّب، وإن لم يكن الوحيد؛ لأنه يعدّ بحقّ أكثر أصناف الأداء اللغويّ

قرباً من الروح الشعبيّة، فهو بمثابة الزجل في هذه الأيام⁽²⁾.

غير أنّ هذه الدراسة ترى أنّ المتبقي لم يختص بالأداء التلقائي غير الواعي، بل يشمل أيضاً

ما هو واعٍ خاصةً إذا كان من أداءات القرآن الكريم والحديث الشريف الذي يؤدّي وظيفة التخاطب

والإبلاغ والتأثير. فالحديث النبويّ الخارج على القاعدة النحويّة لا يمكن حمله على الأداء غير

الواعي؛ لما يميّز به من كونه وحيّاً من الله تعالى إلى رسوله صلى الله عليه وسلّم، فهو يحمل

الحقائق الدينيّة التي لا تخضع للظواهر اللّاشعوريّة. والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا يَطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ

﴿٣﴾ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم: ٣ - ٤). وكذلك الحديث الذي رواه عبد الله بن عمرو، فهو قال:

"كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَتَهْتَنِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا:

أَنْتَ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِّ

يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْمَأَ

⁽¹⁾ من الشواهد التي تثبت هذا التسرّب شاهد نحويّ على جواز الجمع بين العوض والمعوض منه على الرغم من أنّ القاعدة العامة تأباه. وذلك كقول الراجز:

إِنِّي إِذَا مَا حَدَّثْتُ أَلَمَّا أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا

انظر: الأنباري، أبو البركات، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين، المكتبة العصرية، بيروت، ط 1، 2003م، 279/1.

⁽²⁾ انظر: عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 63-64.

بِإِصْنَعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: "اَكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ"⁽¹⁾. وتبيّن أنّ المتبقي في الحديث الشريف له خصوصيته على الرغم من أنّ وجه الخرق القواعديّ فيه قد نجده أيضاً في نظائره من كلام العرب الشعريّ والنثريّ.

والجدير بالذكر أنّ المتبقي مرتبط بتأدية الدلالة المعيّنة في الكلام، مما لا يمكن النحو الشكليّ أن يؤدّيها بصورة يُريدها ممارسو هذا الجانب من اللغة. ولذا، يرى يحيى عابنة أنّ المتبقي هو ما يصلح للتفسير النصّي القائم على السياق لا على القاعدة، فهو تفسيرٌ للشواهد اللغويّة التي تكون خارج معيار القواعدية؛ لأنّها تتعارض مع القواعديّة نفسها⁽²⁾. غير أنّ هذه الدراسة ترى أنّ ما قاله عابنة صحيح إذا ترجّح أنّ الأداء ينتج عن حالة من حالات اللّوعي للإنسان؛ إذ لا يخضج كلامه وقتئذٍ لأيّ معيار ولا ضابط. وأما الحديث الشريف فهو أمر يختلف قليلاً لخصوصيته كما أشرنا إليه سابقاً، فإنّ المتبقي فيه قد يكون بالتأثير العاطفيّ، أو غيره من الدوافع.

ومن شواهد الحديث الشريف التي يمكن تصنيفها ضمن المتبقي الحديثان اللذان أخرج أحدهما البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلّم، وأخرج الآخر مسلم في كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة. وهما يخصان قضية استعمال أداة الجواب (بلى) موضع الأداة (نعم) في جواب الاستفهام الموجب.

ونصّ الحديث في صحيح البخاري هو: قال الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه:

"أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَفَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ ؟

قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ"⁽³⁾.

(1) أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت، كتاب العلم، رقم الحديث 3646، 318/3.

(2) انظر: عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 87.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، كتاب الأيمان والنذور، باب كيف كانت يمين النبي (ص)، د.م، دار طوق النجاة، ط 1، 1422هـ، الحديث رقم (6642)، 131/8.

وأما نص الحديث الآخر في صحيح مسلم فهو كالاتي:

قال (أبو النعمان بن بشير): "يَا رَسُولَ اللَّهِ اشْهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ كَذًا وَكَذًا مِنْ مَالِي، فَقَالَ: "أَكُلُّ

بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَ النُّعْمَانَ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: فَاشْهَدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي. ثُمَّ قَالَ: "أَيَسْرُكَ

أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سَوَاءً؟ قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذَا"⁽¹⁾.

فتقتضي القاعدة النحوية الإجابة في الحوار السابق (الذي تحته خط) بأداة الجواب (نَعَمْ)؛ لأنها تقع بعد الاستفهام الموجب للدلالة على تصديق الثبوت، فيمتنع دخول (بَلَى)؛ لأنها لا تقع جواباً للموجب⁽²⁾، كما هو مستعمل في الحديث الذي أخرجه البخاري أيضاً في كتاب الرقاق، باب (كيف الحشر)، ونص الحديث الموافق للقاعدة: "أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ"⁽³⁾. ولكن الأداة التي استعملت في الحديثين السابقين الواردين في سياق الاستفهام الموجب ليست بـ(نَعَمْ)، وإنما هي أداة الجواب (بَلَى) التي وُضعت لِيُجَابَ بها عن النفي سواء اقترنت به أداة استفهام أو لا، وهي تفيد إبطال النفي⁽⁴⁾.

والملاحظ الآخر في الحديث الأول السابق أَنَّ إعادة السؤال الذي طرحه الرسول صلى الله عليه وسلم بالاستفهام المقرون بالنفي، ثم أجاب عنه الصحابة رضوان الله عليهم بـ (بَلَى) لا يمكن أن تكون دليلاً على سهوهم في الإجابة الأولى، أو على أَنَّ استعمالهم اللغوي فيه خطأ أو لحن ليذكرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بما هو صحيح. وذلك أَنَّ مضمون السؤال الثاني يختلف عن الأول، إذ كان

(1) مسلم، ابن الحجاج أبو الحسين، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، كتاب الهبات، باب كراهة تفضيل بعض الأولاد في الهبة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، ج 3، حديث رقم (1623-17)، ص 1243.

(2) الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن (ت 340 هـ)، حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل، إربد، 2010م، ص 6؛ والمرادي، أبو محمد بدر الدين، الجني الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992م، ص 506؛ وابن هشام، عبد الله جمال الدين، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت، 1985م، ص 451.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب الرقاق، باب كيف الحشر، ج 8، حديث رقم (6528)، ص 110.

(4) المرادي، الجني الداني، ص 420؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 153.

الثاني في أن يكون الصحابة ثلث أهل الجنة، في حين الأول كان في أن يكونوا ربع أهل الجنة. ومن ثم، لم نجد أيضاً الرسول صلى الله عليه وسلم كرّر صياغة السؤال في الحديث الذي رواه مسلم سابقاً لتكون صياغة إجابة أبي النُّعْمَان موافقةً للقاعدة النحويّة العامة. ولذا، فإنّنا نستطيع أن نقول إنّ كلا الاستعمالين صحيح لتحقيقهما أفضليّة الاستعمال (Linguistic Usage Optimality) على الرغم من أنهما اخترقا عنصراً من عناصر الأفضلية القواعدية (Grammatical Optimality) في صياغة الإجابة عن الاستفهام الموجب بـ (نَعَمْ)، كما هو مبين في جدول الأفضلية أدناه (علماً بأنّ العنصر القواعديّ المنتهك يشار إليه بعلامة "X"):

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغويّ
	الشكلية		الجوهرية	
	أداة جواب (نعم)	بعد الاستفهام الموجب	للتصديق/الإثبات	
✓	✓	✓	✓	(1) أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. (رواه البخاري)
✓	X	✓	✓	(2) أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى. (رواه البخاري)

جدول الأفضلية رقم (1): عناصر الأفضلية لصياغة الإجابة (نَعَمْ) عن الاستفهام الموجب

وفوق كل ذلك، استعمال الأداء غير القواعديّ في الحديثين السابقين بالصحيحين يكون دليلاً لغوياً على نفي ربط هذه القضية بالضرورة الشعرية أو خصوصية لغة الشعر⁽¹⁾، بل هي من قبيل

(1) وذلك كقول الشاعر:

وَقَدْ بَعَدَتْ بِالْوَصْلِ بَيْنِي وَبَيْنَهَا
بَلَى، إِنَّ مَنْ زَارَ الْقُبُورَ لَيُبْعَدَا

"المتبقي"؛ لارتباطه بالدلالة لأنَّ الحديث يحمل نوعاً من تمنّي الخير للمسلمين، أو أنه من "الصيغ البديلة (Alternative Forms)" المتاحة للمتكلّم بغضّ النظر عن بيئته الاستعمالية.

نظرية الأفضلية تفسّر المتبقي / التركيب اللغويّ غير القواعديّ

يتبيّن مما سلف أنّ النحو العلميّ لا يتجاهل وجود المتبقي أو ما نطلق عليه الصيغ البديلة، إلّا أنه يهمله ويضعه تحت باب ما يسمّى "الشذوذ" أو "الاستثناءات". وبهذا المعنى، فإنّ الاستثناءات هي انحرافات مؤقتة لم يجر تفسيرها بعدُ بحسب النظريات اللسانية الراهنة⁽¹⁾، إلى أن جاءت نظرية الأفضلية (Optimality Theory)؛ لأنّها تنطلق من مبدأ أنّ القواعد قابلة للانتهاك. فالأفضلية في هذه النظرية لا تعني الناحية التفضيلية من حيث التداول، أو المفاضلة الدوقية بين أصناف التركيب اللغويّة، ولكنها مسألة عمليّة تتعلّق بقياس درجات التزام التراكيب الاستعمالية المتنافسة بشروط القواعديّة. فالتركيب اللغويّ الذي يستأهل أن يُتوجّج بالمُخرَج الأفضل (Optimal Output) هو التركيب الذي حقّق شروط القواعديّة أكثر ممّا حقّقه النمط الآخر (أكثر انسجاماً مع القواعد)، أو أنّه (الأفضل) هو ما انتهك أدنى شروط القواعديّة مقارنة مع متنافسه من الأنماط الأخرى⁽²⁾. وعلى ذلك، يُمكننا قياس مدى بُعد المتبقي في تركيب الحديث الشريف عن شروط القواعديّة.

غير أنّ المتبقي في هذه الدراسة سواء أكان ينبع من بنده الأول أم الثاني أم الثالث، يعدّ مدخلاً لنظرية الأفضلية (OT)؛ لأنّ الشرط الأساسي لتطبيق هذه النظرية على لغةٍ ما في مستوياتها

يرى بعض النحويين بناءً على ما ورد في البيت السابق أنّ استعمال (بلى) لتصديق الإيجاب موضع (نعم) شاذّ، في حين يرى الفراء أنّ أصلها (بلّ) زيدت عليها الألف للوقف. وهو الشاهد لم يعرف قائله. انظر: الأسترايادي، رضي الدين، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 2007م، 457/4؛ والبغدادي، خزنة الأدب، 210/11-211.

⁽¹⁾ انظر: لوسركل، علف اللغة، ص 71.

⁽²⁾ McCarthy, John.J, A Thematic Guide to Optimality Theory, Cambridge University Press, UK, 2002, p 3-4.

وانظر: عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعديّة والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 56-59.

المختلفة يجب أن يتوافر فيها تعدد الصور الاستعمالية للنمط اللغوي الواحد، وبعضها تنتهك شرطاً أو أكثر من شروط القواعدية. ولذلك، نجد أنّ هذه النظرية في اللغات الأوروبية كاللغة الإنجليزية وفي اللغات الأسترونيسية كاللغة الملايوية تصلح للمستوى الفونولوجي للغة أكثر من غيره من مستويات التركيب اللغوي. فمحدودية القواعد التركيبية فيها قد أدت إلى الندرة في الصور التركيبية المتاحة للنمط اللغوي الواحد، بحيث تكون هذه الصور المتاحة خاضعة للخطأ والصواب فقط. ولذا، فإننا لا نجد كثيراً أنّ هذه النظرية تُطبّق على المستوى النحوي التركيبي لتلك اللغات. وأما الأمر في اللغة العربية فهو على غير هذا كما نوضّحه في موضعه.

وتجدر الإشارة إلى أنّ نظرية الأفضلية ظهرت عام 1993م انطلاقاً من انتقادات للمدخلين: القيود (القواعد)، والإطلاق (الاستعمال) للنظريات اللغوية السابقة، وبالأخص كانت امتداداً وبديلاً للنظرية التوليدية التحويلية لنعوم تشومسكي⁽¹⁾، فجاء تشومسكي نفسه بالبرنامج المصغّر (Minimalist Program) بعدما اعترف فيه ونفى مسألة البنيتين العميقة والسطحية والجانب العقلاني نفيّاً واضحاً. غير أنّ أهمّ التطويرات التي سبقت هذا البرنامج كانت هذه النظرية التي جاء بها ألان برينس (Alan Prince) وباول سمولنسكي (Paul Smolensky) تنظيراً لها، وتقوم هذه النظرية على خمسة مبادئ؛ وهي⁽²⁾:

1- العالمية (Universality)، وهي تعني إمكان تطبيقها على لغات البشر الطبيعية جميعها. ومن القواعد العالمية المشتركة على المستوى النحوي مثلاً النظر إلى الإسناد في الجملة، فهو عنصر لا بد من توافره فيها.

(1) J.McCarthy, John .What is Optimality Theory? University of Massachusetts, Amherst,jmccarthy@linguist.umass.edu,2007.http://scholarworks.umass.edu/linguist_faculty_pubs/93.

(2) Prince, Alan & Smolensky, Paul .Optimality Theory Constraint Interaction in Generative Grammar, Blackwell Pub, Malden, MA, 2004; Kager, Rene, Optimality Theory, Cambridge University Press, UK, 1999, pg 1-18.

2- قابلية الانتهاك (Violability)، ويعني هذا المبدأ أنّ قواعد التركيب أو القوانين التي تحكمه قابلةٌ

لانتهاك. ومن هنا يكون الحكم على اختراق القواعد من أجل تدرجها وفق الأفضلية القواعدية.

3- الترتيب (Ranking)، ويفيد هذا المبدأ أنّ التراكيب المدروسة تخضع للترتيب أو التدرج من حيث

التزامها بشروط القواعدية التي تخضع أيضاً للترتيب حسب أهميتها في النظام اللغويّ للغة ما. ولذا،

فإن النمط اللغويّ الذي يلتزم بالقواعدية التزاماً تاماً أو الذي يخترق أدنى شروط القواعدية هو الذي

يحتل أعلى درجات الأفضلية أو ما يطلق عليه المترشح الأفضل (Optimal Candidate).

4- الشمولية (Inclusiveness)، وهي تعني أن تكون النظرية قادرة على وصف الظاهرة المعنية في

معظم أبعادها ووجوهها المختلفة. ويذهب أصحاب هذه النظرية إلى أن الأفضلية تفسّر الظاهرة تفسيراً

أجدي من غيرها. فالنظرة العربية التراثية مثلاً تذهب إلى تدرج الأنماط التركيبية و"غير التركيبية" إلى

شأّد ومطرّد منسجم مع القاعدة⁽¹⁾. ولكن الأفضلية تقيس مدى الاطراد أو الخروج عن جزئيات القاعدة

قياساً دقيقاً أكثر من النظرة التراثية، وهذا من وجهة النظر هذه أدقّ وأفضل.

5- التوازي (Parallelism). عند عرض التراكيب وفقاً لجداول الأفضلية التي تصنّف النمط وفقاً

للعناصر القواعدية، فإن هذا المبدأ هو الذي يحكم ترتيب القيود القواعدية، وما إذا كان هذا الترتيب

يفي بمجموعة الصيغ والتراكيب.

وأما مكّونات النظام اللغويّ في هذه النظرية فهي تقوم على ثلاثة عناصر رئيسة؛ وهي:

المعجم المدخل (Lexicon)⁽²⁾، والمولّد (Generator: GEN)، والمقوّم (Evaluator: EVAL).

⁽¹⁾ عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 39.

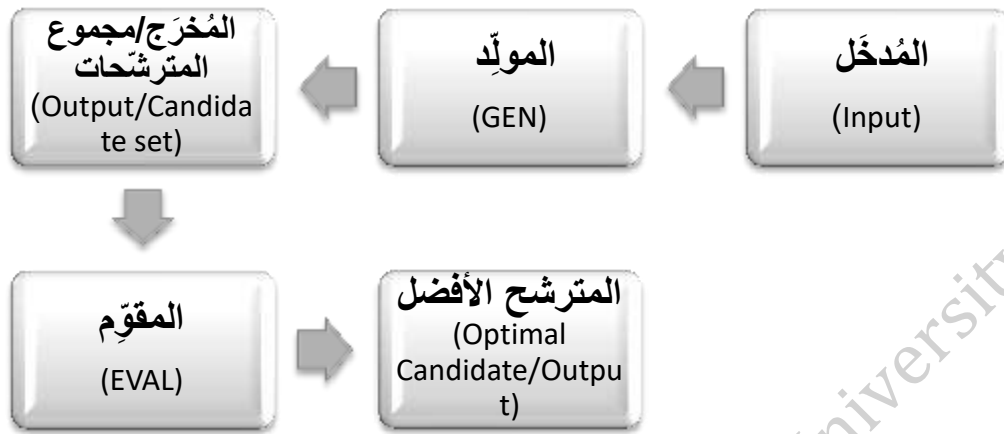
⁽²⁾ يطلق هذا المصطلح (Lexicon) على الصيغ الكامنة للمورفيمات أو مجموع المقولات القواعدية التي يمكن للغة أن تمتلكها سواء تتعلق بالجانب الصوتي (الفونيمات التركيبية) أو الجانب التطريزي (الفونيمات فوق التركيبية كالنبر والتنغيم) أو الجانب النحوي (الإسناد، والمكمّلات للعملية الإسنادية)، أو الجانب الدلالي. وهذه الجوانب مما تكوّن بنية المُدخلات (input) التي تُسلّم إلى المولّد لتوليد الاحتمالات الممكنة منطقياً من المُخرجات (output) لمدخل معطى. انظر:

وأهم ما يميّز هذه النظرية عن النظريات اللسانية السابقة لها كالنظرية التوليدية التحويلية هو تفعيل مبدأ ثراء القاعدة (Richness of the base) في بنية المُدخل وكذلك المولّد، وهو المبدأ الذي ينصّ على أنه لا يمكن فرض أيّ قيودٍ عليهما. نتيجة لذلك، فإنّ للمولّد (GEN) قدرةً هائلةً مُطلقةً على توليد قائمة مفتوحة غير نهائية من المترشحات، أي الصيغ اللغوية الممكنة والمنطقية والمقبولة لغوياً (الصحة اللغوية لا النحوية) لأيّ مُدخل مُعطى (Lexicon) دون أدنى قيدٍ أو شرطٍ، أي بكل حرية وإبداع. وهذه الخاصية (حرية التعبير وخصوصية الإبداع) خاصة مبدعة في الأساس، بإمكانها أن تضيف عنصراً، أو تحذف آخر، أو تعيد العناصر البنيوية من جديد في حدود ما تسمح به اللغة لا القواعد الصارمة. وأما المقوم (EVAL) فهو المكوّن الذي يأخذ على عاتقه مهمةً تدريب التراكيب اللغوية حسب درجاتها التلاؤمية مع نسق القيود الكونية لاختيار أنسبها كمخرج/مترشح أفضل (Optimal Output)⁽¹⁾. وهذا المكوّن يمكن أن تستقلّ به لغة عن لغة أخرى، فهو يراعي خصوصية القواعد، فقواعد الإسناد في اللغة العربية تختلف عن مثيلتها في اللغة الإنجليزية؛ إذ إنّنا نجد نوعين من أنواع الإسناد في اللغة العربية، ولكننا في الإنجليزية لا نجد غير نوع واحد. وعندما يضع المقيّم درجات التراتبية والقيود القواعدية فإنه ينظر إلى خصوصية هذه القواعد⁽²⁾.

⁽¹⁾ See: Kager, Rene, Optimality Theory, p 19-21; Peter Ackema and Ad Neeleman, Absolute Ungrammatically, in Optimality Theory Phonology, Syntax, and Acquisition, edited by Joost Dekkers, Frank van der Leeuw, and Jeroen van de Weijer, Oxford University Press, New York, 2000, p 279.

وانظر: طيبي، أحمد، في اللسانيات المعاصرة الاقتصاد الصرفي ونظرية المفاضلة، ص 48-59. يقصد بالمخرج الأفضل (Optimal Output) أو المترشح الأفضل (Optimal Candidate) هو النمط اللغوي الذي يلتزم بالقواعدية التزاماً تاماً أو الذي يخترق أدنى شروط القواعدية، فهو الذي يحتل أعلى درجات الأفضلية.

⁽²⁾ عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 41.



الشكل رقم (1): مكونات النظام اللغوي وفقاً لنظرية الأفضلية⁽¹⁾

وتقوم أهم أفكار هذه النظرية تحليلياً على عرض الأنماط التركيبية اللغوية على مجموعة من عناصر الأفضلية. فإذا ما تحققت هذه العناصر فإن النمط يكون قد حقق المثالية القواعدية والاستعمالية، ما يعني أنه حقق شرط الأفضلية. وأما إذا اختلف عنصر من عناصر الأفضلية فإنهم (المحلّلين) يضعون تحت خانة العنصر إشارة (x) لتدل على هذا الاختلال. وتُرتب هذه العناصر ترتيباً يشير إلى أهمية كل عنصر. فإذا اختلف العنصر الأكثر أهمية ووضعت إشارة (x) تحته، فإنه لا فائدة من وجود العناصر الأخرى، ولكن القاعدة قد تتسمّح ببعض الأداءات المبتذلة قواعدياً على ألا تكون من العناصر المهمة أو الأساسية التي تؤدي إلى الاختلال التركيبي الذي يفقدها شروط الصحة⁽²⁾.

الأفضليتان في العربية: القواعدية والاستعمالية

أشارت هذه الدراسة سابقاً إلى أنّ إمكانية تطبيق هذه النظرية على لغات البشر الطبيعية في المستوى الفونولوجي أكثر من المستوى النحوي التركيبي، إلا أنّ الأمر في اللغة العربية على غير هذا لما تتمتع به من صور متعددة للأداءات اللغوية على المستوى النحوي التركيبي. وكل ذلك أداءً لغويّ جائر صحيح ما دام يحقق الأفضلية الاستعمالية، مع أنّ علماء العربية لم يهتموا كثيراً بأنّ الاستعمال

⁽¹⁾ See: McCarty, John J. A Thematic Guide to Optimality Theory, p 10.

⁽²⁾ عابنة، يحيى، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، ص 582.

ذو أفضلية تختلف عن الأفضلية القواعدية. ويرجع تعدّد صور الأداء التركيبيّ في العربية إلى سببين رئيسيين⁽¹⁾: أولهما أنّ عمر اللغة العربية طويل لا يمكن أن يخضع لقياس دقيق. وتراث العربية قبل الإسلام وبعده وطيلة المدة الحرة من عمر العربية تراث غنيّ متعدد الأوجه حتى وصلت العربية إلى مرحلة القيد اللغويّ. وثانيهما أنّ الرقعة الجغرافية التي تفاعلت عليها العربية ليست بالرقعة التي يمكن حصر مظاهر الاستعمال فيها؛ إذ تشمل الجزيرة العربية، وأجزاء من العراق، والشام، وأجزاء أخرى من البلاد المجاورة.

وهذه الظروف كلها مما تؤثر في طبيعة عمل القوانين اللغويّة التي تتحكّم في تشكيل الصيغ العربيّة على هيئتها النهائية المستعملة في المستوى التواصليّ بين أبناء اللغة. لذلك، فإنّ تطبيق هذه النظرية على اللغة العربية في مستواها النحويّ التركيبيّ ينبغي أن يقوم على ازدواجية الأفضلية. وذلك أنّ العربية تتميز بالعمر الطويل الذي مكّن القوانين اللغويّة من العمل فيها عملاً يتراوح بين الإلزام والاختيار، غير أنّ كثيراً من هذه القوانين تمتاز بالاختيارية، أي أنّ عمل القانون لا يكون إلزامياً، بل قد يعمل مرة ولا يعمل أخرى، أو أنّه قد يعمل عند شريحة استعمالية ما، ولا يعمل عند الشريحة الأخرى، كما أن هذه القوانين قد تكون متفرّعة ولا تمتاز بالانفرادية في عملها، فينتج عن هذا كله تعدّد الصيغ الاستعمالية. وأما إذا كانت القوانين عملت عملاً إلزامياً فإنها تنتج صيغة جديدة تحل محل الصيغة الأصلية التي ستنتهي من الاستعمال الفعليّ دائماً. والمثال على ذلك على المستوى الصرفيّ صيغة الفعل "قَالَ": (قَوْلَ < قَالَ).

ولذا، فإنّ أغلب مجاليّ وجود الصيغ الاختيارية هو مجال عمل القانون عملاً اختيارياً؛ لأنه حين يحدث ذلك فإنه سينتج صيغة استعمالية جديدة تستعمل مع الصيغة الأصلية أو الأخرى، وقد تتفوق عليها في عملية التداول والتواصل، وقد تتعدّد الصيغ بسبب تدخّل أكثر من قانون من القوانين

(1) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 61.

التحويلية. ثم قد تكون هذه الصيغ غير قواعدية مما نطلق عليها مصطلح الصيغ البديلة (Alternative Forms) في مقابل وضع الحد الفاصل الذي لم يكن واضح المعالم في التطبيق بين "اللغة" و"اللهجة" بنسبة الكثير من الأداءات غير القواعدية إلى التباين اللهجي. وذلك لا سيما إذا وُجد التباين والتعدد في نسبة النمط غير القواعديّ إلى أكثر من قبيلة، وهذا يعني في النهاية أنّ النمط ليس لهجة قوم بأعيانهم، ولكنه استعمال عام ورد في بيئات لغوية مختلفة، وهذا يعني صيغة اختيارية أو بديلة⁽¹⁾. فنقوم فكرة الصيغ البديلة على أنها من الصيغ الاستعمالية المتاحة للمتكلم بغض النظر عن البيئات الاستعمالية؛ إذ من الممكن أن يكون وارداً في البيئة الاستعمالية الواحدة، أو أنّ المتكلمين في بيئاتهم المختلفة يمكن أن يستعملوه⁽²⁾. وعندها أيضاً تلتقي "الصيغ البديلة" مع "المتبقي" المشار إليه في الفقرات السابقة على كونهما غير قواعديتين لا تخضعان للتفسير القواعديّ، على الرغم من أنّ المتبقي في الأصل ناجم عن عمل (اللاوعي) في إنتاج اللغة، ولا يحكمها ضابط، ولكن يحكمها الانفعال والعاطفة والانصياع (لوضعه اللغويّ) عند إنتاج النمط اللغويّ.

ولذا، فإنّ من أهداف تطبيق هذه النظرية على اللغة العربية في مستواها النحوي التركيبي إبراز النقص القواعديّ الذي يتمثّل في عدم اطراد القواعدية في جميع صور الأداء اللغوي وأصنافه، لا لإبراز النقص الاستعماليّ الذي يتمثّل في الأداء اللغويّ الذي أنتجه أبناء اللغة مهما كانت الأحوال. وهذا هو الذي يدفعنا إلى القول إنّ العربية ينبغي أن تُعامل في ضوء نظرية الأفضلية بمعياريين⁽³⁾، هما:

(1) عابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، ص 356.

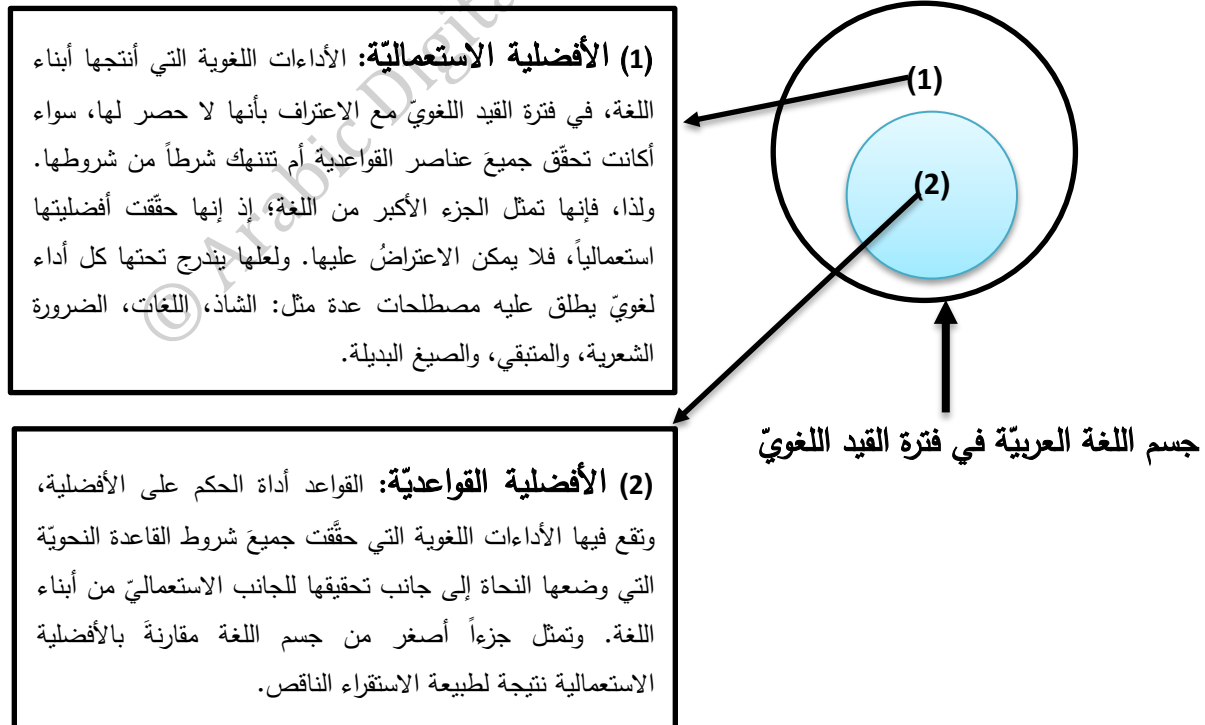
(2) المرجع نفسه، ص 355.

(3) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 35 و 43. وراجع الصفحات الآتية: 22-26 من هذه الدراسة.

(1) **الأفضلية الاستعمالية:** الاستعمال أساس الأفضلية، فإن هذه الأفضلية تفرض علينا أن نتوقّف على ورود الاستعمال في اللغة في فترة القيد اللغويّ. فليس أحد النمطين أو الصيغتين أجود أو أفضل من الآخر، بل هما متساويان في الصحة اللغوية ولا يمكن رفضهما أو تخطئتهما، ما لم يثبت اختراق أحدهما للقيد زمنياً ومكانياً. فإذا اعترض القيد وحدوده على الاستعمال، فإنه يفقد هذه الأفضلية.

(2) **الأفضلية القواعدية:** هي الجانب القواعديّ الذي تشترك فيه العربية مع اللغات الأخرى. وهي لا تلغي ضرورة تحقق الأفضلية الاستعمالية، بل هي العناصر القواعدية المبنية على علاماتها الشكلية والجوهرية للتركيب أو الصيغة. وقد يسقط عنه بعض تلك العناصر، وعندها يكون أقلّ أفضليةً من النمط الاختياري الآخر الذي حقّق العناصر القواعدية أكثر منه.

ويمكن أن نتصوّر حدود كل من الأداءات اللغوية التي تحقّق الأفضلية القواعدية والأفضلية الاستعمالية في جسم اللغة العربية في الشكل الآتي:



الشكل رقم (2): الأفضليتان في اللغة العربية: الأفضلية الاستعمالية والأفضلية القواعدية

إعداد جداول الأفضلية للغة العربية

تعد عملية إعداد جداول الأفضلية من الأمور المهمة جداً إذا أردنا أن نحكم على التزام الأنماط التركيبية بالعناصر الأفضلية من عدمه. وتتم هذه العملية بالخطوات والإجراءات الآتية⁽¹⁾:

1. تحديد نوع الأفضلية بالنسبة للغة العربية. وما إذا كانت تجمع بين الأفضلية الاستعمالية والأفضلية القواعدية، أو أنها تكتفي بالأفضلية الاستعمالية، وهل تملك صيغاً اختيارية (بدلية) أو لا، وإن كانت تملك مثل هذه الصيغ، فعلياً أن ننظر إلى إمكانية أن تكون الصيغتان (ربما أكثر) متساويتين في القواعدية والاستعمال، كما هو حال (ما) الحجازية و(ما) التميمية.
2. الإلمام بالحدود والمفاهيم النحوية التي وضعها النحاة؛ لأنها ضرورية لإعداد جداول الأفضلية.
3. استخراج نوعين من العلامات النحوية من تلك الحدود والمفاهيم، وهما: العلامات الجوهرية والعلامات الشكلية. فالعلامة الجوهرية هي العلامة الأكيدة التي لا يمكن أن ينتج عنها خلاف بين النحويين والباحثين، ويدركها أبناء اللغة بحسهم اللغوي وتواصلهم فيما بينهم، كعلامة الفاعل الجوهرية هي مَنْ أوقع الفعل أو وقع الفعل منه. وهي أيضاً العلامة الأكيدة التي يشتمل عليها الحد أو التعريف. وأما العلامة الشكلية فهي العلامات التي يمكن أن تنطبق على التركيب المراد بحثه، ولكننا من الممكن أن نختلف في ماهيتها وانطباقها عليه، وقد تنطبق على غيره أيضاً، وهي مجال رحب للخلاف بين النحويين والدارسين. فهذه العلامات تأتي في الترتيب بعد العلامات الجوهرية في الفقرات في داخل جداول الأفضلية.
4. ترتيب الفقرات في داخل الجداول بعد تحديد التركيب المراد قياس التزامه بالقواعدية وفقاً للفقرات المستخلصة، بحيث نجعلها في أول فقرات الجدول، ونتدرج في الفقرات الأخرى بحسب الأهمية، أو ندرجها بالترتيب الذي نرتضيه إذا تساوت فقراته فيما بينها.

(1) عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والتمثيلية في ضوء نظرية الأفضلية، ص 41-43.

5. إذا انطبقت الفقرات القواعدية على التركيب اللغوي، فإننا نضع مقابلها إشارة (✓)، وأما إذا نقص الشرط القواعديّ فإننا نضع إشارة (X) مقابلها. ثم ندقق فيما إذا كانت إشارة عدم الانطباق قد وقعت تحت أهم شرط قواعديّ أو تحت شرط قواعديّ شكليّ (علامة شكلية)، وبعدها نصدر أحكامنا على التركيب وأفضليته.

6. علماً أنّ العربية قد تقع فيها المخالفة في أهم عناصرها القواعدية، ولكننا ربما لا نستطيع محاكمة التركيب بأنه غير صحيح إلاّ إذا كان من استعمال المولّدين. وأما إذا كان من استعمال أبناء فترة القيد فإنه يظلّ صحيحاً استعمالياً (تحقيق الأفضلية الاستعمالية)، وإن كان غير قواعديّ في بعض جوانبه.

الفصل الثاني :

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الذكر

- المبحث الأول : في ذكر ما يجب حذفه
- المبحث الثاني : في الزيادة غير القواعدية

الفصل الثاني : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الذكر

اكتشف النحاة بعد بذلهم الجهود المضنية في استقراء كلام العرب وتقعيده مواطن ما يذكر فيها وما يحذف من عناصر التراكيب العربية وجوباً. فذكروا تلك المواطن، ووضعوا لها ضوابط للقياس عليها والاحتكام إليها. ومع ذلك، فقد عُثر على عدد غير قليل من الأداءات اللغوية الحية لا تتسق انساقاً تاماً مع ما وضعوه من قواعدهم القياسية المعيارية في هذا المضمار، كما تشهدا بعض شواهد التوضيح لابن مالك. ويمكن عرض هذه الشواهد بالدراسة والتحليل في مبحثين رئيسيين، مقسمين على مظاهر الانتهاكات القواعدية فيها، أحدهما ما يخصّ المواضع التي قرّر النحاة وجوب الحذف فيها، وثانيهما ما يرتبط بالعناصر الإضافية المخالفة لقوالب التركيب النحويّ التي حدّدها النحاة.

المبحث الأول: في ذكر ما يجب حذفه

الحذف لغةً القطع⁽¹⁾. وبشكل الحذف ظاهرة نشيع في لغة العرب وتهدف في كل مواقعها إلى التخفيف⁽²⁾، وهو من صور شجاعة العربية، ويقع في الجملة والمفرد والحرف والحركة، ما دام أن يكون ثمة دليل أو قرينة على المحذوف لأمن اللبس⁽³⁾. وهذا النوع من الحذف ليس فيه إشكال قواعدي؛ لأنه يعد من الحذف الجوازي الاختياري للإيجاز والاقتصار، غير أن ثمة نوعاً آخر من الحذف الذي صنّفه النحاة ضمن الحذف الوجوبيّ الذي يقع في بعض التراكيب النحوية. لذا، فإنّ الذكر في ما يجب حذفه في تلك التراكيب يعدّ انتهاكاً قواعدياً. وقد عثرت هذه الدراسة على قضيتين من هذا الحذف، ونوردهما على النحو الآتي:

(1) ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1900م، (حذف)، 39/9.

(2) اللبدي، محمد سمير نجيب، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1985م، ص 62.

(3) انظر: ابن جني، الخصائص، 360/2.

■ ثبوت خبر المبتدأ بعد (لَوْلَا)

يمثل الخبر بمدلوله النحوي أحد ركني المركب الإسنادي الاسمي في اللغة العربية، وهو ما يطلق عليه مصطلح المسند الذي تتم به مع المبتدأ (المسند إليه) فائدة تجعله مما يحسن السكوت عليه وفقاً لتعبير القاعدة النحوية⁽¹⁾، أو ما يستفيدة السامع ويصير به المبتدأ كلاماً⁽²⁾. وحق الخبر مع المبتدأ الرفع، ولا يمكن الاستغناء عنهما في الكلام من حيث إنهما عنصرا الإسناد التركيبي النحوي لفظاً أو تقديرًا، إلا في بعض المواضع التي يحذف فيها الخبر وجوباً، بما فيها خبر المبتدأ الواقع بعد (لَوْلَا) الامتناعية لكثرة الاستعمال في الكلام⁽³⁾، كقوله تعالى: ﴿لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ﴾ (سبأ: ٣١). ولذا، يذهب جمهور النحاة إلى أن حذف خبر المبتدأ الواقع بعد (لولا) أو (لوما) واجب⁽⁴⁾؛ لأن الخبر بعد (لولا) لا يكون كوناً خاصاً، بل يجب كونه كوناً عاماً، ويجب مع ذلك حذفه، فإن جاء الخبر كوناً خاصاً في كلام ما، فهو لحن أو مؤول⁽⁵⁾.

ومع ذلك، ثمة بعض الأداءات اللغوية الحية التي تخالف هذه القاعدة العامة كما أشار إليها ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح)، وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها: "يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ"⁽⁶⁾. ووجدت الدراسة هذا الحديث في صحيح البخاري بلفظ يختلف اختلافاً طفيفاً لا يخل بالشاهد، وهو كالاتي: "يَا عَائِشَةُ لَوْلَا

(1) انظر: ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، 2009م، ص 124.

(2) ابن السراج، أبو بكر محمد، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت، 62/1.

(3) سيبويه، الكتاب، 129/2؛ وابن السراج، الأصول في النحو، 68/1.

(4) السيوطي، جلال الدين، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1987م، 40/2.

(5) ابن هشام، عبد الله جمال الدين، أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 5، 1966م، 158/1.

(6) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 17، ص 120.

قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ - قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: بِكُفْرٍ - لَنَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَيَبْتُ يَخْرُجُونَ فَقَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ⁽¹⁾. وكذلك في كتاب عقود الزبرجد: "لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثٌ عَنْهُمْ بِكُفْرٍ لَزِدْتُ الْبَيِّنَاتِ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ"⁽²⁾. وذلك أَنَّ خبر المبتدأ (قَوْمُكَ) الواقع بعد (لولا) في الأحاديث السابقة ثابتٌ مذكور، إلا أنه في الأول خبر مفرد مضاف (حديثو عهدهم) وفي الثاني والثالث خبر جملة (حديثٌ عهدهم). وقال ابن مالك عن الحديث الذي أورده سابقاً: "تضمن هذا الحديث ثبوت خبر المبتدأ بعد "لولا"، أعني قوله "لولا قَوْمُكَ حديثو عهد بكفر"، وهو مما خفي على النحويين إلا الرماني وابن الشجري"⁽³⁾.

لعل عبارة ابن مالك السابقة (مما خفي على النحويين إلا الرماني وابن الشجري) توحى بموقف الجمهور ومن معهم من وجوب حذف الخبر بعد "لولا" بناءً على المادة اللغوية التي استقرؤوها، كما ذكره السيوطي مُحِيلاً إلى قول ابن عصفور في "شرح المُقَرَّب" بأنَّ مذهب جمهور النحويين أنه لا يجيز إظهار خبر المبتدأ الواقع بعد "لولا" لسدَّ طول الكلام بالجواب مسدَّه⁽⁴⁾، أو لكثرة الاستعمال⁽⁵⁾. ولذا، نجد السيوطي نفسه يقف وراء الجمهور متشبِّهاً بالقواعدية ومعقِّباً على مَنْ ذهب إلى وجوب إظهار الخبر بعد (لولا) إذا كان المعنى يُجهل عند حذفه كابن مالك كما في الحديث السابق، بقوله: "والصحيح أن الخبر ملتزم حذفه، وأنه لا يكون إلا من قبيل ما يشهد له معنى الكلام بعد الحذف، لأن أبا الحسن الأخفش حكى أنَّ العرب قد التزمت إضماره"⁽⁶⁾.

(1) البخاري، صحيحه، كتاب العلم، باب من ترك بعض الاختيار مخافة أن يقصر فهم بعض الناس عنه فيقعوا في أشد منه، الحديث رقم 126، 37/1.

(2) السيوطي، جلال الدين، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، تحقيق سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، 1994م 172/3.

(3) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 120.

(4) السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 172/3.

(5) سيبويه، الكتاب، 129/2.

(6) السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 172/3.

وكذا، عندما تصدَّى هؤلاء النحاة للحديث السابق والشواهد الأخرى المشابهة التي تؤيد ورود هذا المظهر اللغوي⁽¹⁾، لجؤوا إلى التأويل بكثير من التعسف والبعد، فأحياناً يُعَرَّب الخبر جملة معترضة، وأحياناً يُعلَّق الظرف أو الجار والمجرور بالمبتدأ الواقع بعد (لولا) كما ذهب إليه ابن هشام في توجيه متعلِّق الظرف في قوله تعالى⁽²⁾: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ (النساء: ٨٣)، أو يعدُّ من قبيل الشذوذ في الحديث الشريف إن صحت روايته، والضرورة في الشعر، أو تعد رواية الحديث السابق غير صحيحة كما يراه ابن أبي الربيع حيث قال إن الرواية الصحيحة هي: "لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ"، أو يعد لفظ الحديث السابق من تحريف الرواة أو اللحن مما دفع السيوطي إلى ذكر الروايات الأخرى للحديث في البخاري، التي تجري على القاعدة المشهورة، بما فيها "لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ"، و"لَوْلَا حَدَّثَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ"⁽³⁾.

تلحظ هذه الدراسة أنَّ توجيهاتهم المتنوعة السابقة تعكس بوضوح درجة تمسكهم القوي بالقواعدية عن طريق إخضاع الأداء اللغوي غير القواعدي لها، أو محاولة إلزاميتها على مساحة واسعة من الأداءات اللغوية وإن كانت لا تتسق مع قواعدهم أصلاً. ولذا، فإنَّ من الممكن أن يُؤخَذ على تأويلهم للخبر الثابت للمبتدأ الواقع بعد (لولا) على أنه جملة معترضة، أو متعلِّق بالمبتدأ إذا كان الخبر ظرفاً أو جارا ومجروراً، لأنَّه من وجهة نظرنا ما صحَّ معناه من غير تأويل "تركيبِي" أو تقدير "خبر محذوف" أولى بالقبول. وأما تخطئة رواية الحديث فلا نستطيع أن نقبلها بكل بساطة ما دام الحديث يرد في صحيح البخاري وعلماء الحديث أدري بروايته، فضلاً عن ابن أبي الربيع غمر روايته

لَحَرَكَ عَنْ هَذَا السَّرِيرِ جَوَانِبُهُ
لَأُبَيِّتُ فِي رَأْسِي مَا يُرَى تُسْتَبَرُّ

(1) منها قول الفريضة بنت همام: فَوَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ تُخْشَى عَوَاقِبُهُ

وقول الآخر: فَلَوْلَا سِلَاحِي عِنْدَ ذَاكَ وَعِلْمَتِي

انظر: السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 172/3.

(2) انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، 702/1.

(3) انظر: السيوطي، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، 173/3-176؛ وجمع الهوامع، 42/2. وهذان الحديثان واردان فعلاً في صحيح البخاري. انظر: البخاري، صحيحه، 146/2 رقم الحديث 1583 للأول و1585 للثاني.

بغير دليل⁽¹⁾. وكذلك عدُّهم لذكر الخبر هذا من قبيل الشذوذ أو الضرورة الشعرية لا يمكن قبوله؛ لورود نظائره في القرآن الكريم وفي غيره من النثر كما ستظهرها الدراسة، زيادة على أنَّ من صحة منهجية درس اللغويِّ ألا نغفل أيَّ شريحة استعمالية واردة عن العرب، والحديث الشريف كذلك فهو جزء من اللغة.

وأما ابن مالك فقد ذهب إلى أنَّ إثبات الخبر بعد (لَوْلَا) في الحديث السابق واجبٌ، بعد أن لجأ هو وغيره من النحويين كالرَّمَّاني وابن الشَّجري والشلوبين إلى تفريع القاعدة الأصلية التي تنصُّ على وجوب حذف الخبر إذا وقع المبتدأ بعد (لَوْلَا) الامتناعية، لأنه معلوم بمقتضاها. وقواعدهم في ذلك يمكن تلخيصها في الجدول الآتي⁽²⁾:

القاعدة	حالة الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لَوْلَا)
وجوب حذف الخبر	(1) كون الخبر عاماً (غير مقيد)
وجوب ذكر الخبر	(2) كون الخبر خاصاً ولا دليل عليه (لا يفهم إلا به)
جواز ذكر الخبر وحذفه	(3) كون الخبر خاصاً وعليه دليل (يمكن فهم المعنى المراد دونه)

الجدول رقم (1): تفريع قواعد الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لَوْلَا) الامتناعية

بناء على ذلك، يرى ابن مالك أنَّ القاعدة التي تنطبق على الأداء اللغويِّ في الحديث السابق هي القاعدة الثانية التي تنصُّ على وجوب إثبات الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لَوْلَا) لكون الخبر خاصاً، ولا يفهم معنى التركيب المراد دون إثباته، حيث قال: "قلو اقتصر في مثل هذا على المبتدأ لَطُنَّ أن

(1) انظر: القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، ص 60-61.

(2) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 120-121؛ والسيوطي، همع الهوامع، 40/2-41.

المراد: لولا قومك على كل حال من أحوالهم لنقضت الكعبة. وهو خلاف المقصود؛ لأن من أحوالهم بعد عهدهم بالكفر فيما يستقبل. وتلك الحال لا تمنع من نقض الكعبة وبنائها على الوجه المذكور⁽¹⁾.

ومع اتفاق هذه الدراسة مع ما علّله ابن مالك في ذلك إلا أنها ترى إمكانية قياس درجات الأفضلية القواعدية والاستعمالية التي يحققها التركيب اللغوي للحديث السابق موضحة في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغوي
	الشكلية		الجوهرية	
	حذف الخبر	دخول (لولا) على الجملة الاسمية والمبتدأ المرفوع	الإفادة	
✓	✓	✓	✓	(1) لَوْلَا حِذْنَانُ قَوْمِكَ بِالْكُفْرِ لَفَعَلْتُ/ لَوْلَا حَذَانَةُ قَوْمِكَ بِالْكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ
✓	X	✓	✓	(2) لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ/ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ

جدول الأفضلية رقم (2): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لخبر المبتدأ الواقع بعد (لولا)
وبذلك تتخلص هذه الدراسة من اللجوء إلى تفريع القاعدة الأصلية؛ لأن فيه نوعاً من الاكتفاء
بالقاعدة العامة الأصلية التي وضعها نحاة التأسيس كسيبويه، غير أنه يقودنا إلى عدّ التركيب اللغوي

(1) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 121.

الذي يبدو مخالفاً لتلك القاعدة من الصيغ الاختيارية أو البديلة (Alternative Forms)، وهو أمرٌ منبثق من تفكيرنا النحويّ من معيار (الفصاحة) والثبات القواعديّ الذي وصف بها علماء العربية في جميع مواطن استعمالها⁽¹⁾، فضلاً عن تحقيق السمة الاقتصادية (Economy Statement)⁽²⁾ في الدرس اللغويّ، وتسليط الضوء على أنّ الاستعمال له أفضلية تختلف عن الأفضلية القواعدية.

ولو نظرنا إلى جدول الأفضلية السابق نظرة مبنية على معياري الأفضلية: القواعدية والاستعمالية، فإننا نجد أنّ التركيب الأول قد حقّق عناصر الأفضلية المستخلصة كافةً، واشتمل على العلامات الجوهرية والشكلية التي يجب أن تنطبق عليه وفقاً لقواعدية خبر المبتدأ الواقع بعد (لولا). وذلك ما جعله يحتل الترتيب الأول في جدول الأفضلية السابق، في حين نلاحظ وجه انتهاك التركيب الثاني للقاعدة السابقة، وهو يتمثّل في ما اختلّ فيه عنصر من عناصر الأفضلية القواعدية التي وضعها جمهور النحاة، وهو عدم ذكر خبر المبتدأ الواقع بعد (لولا)، وهو من علاماته الشكلية. ولذا، نضع إشارة (X) تحت خانة هذا العنصر؛ للدلالة على هذا الخرق القواعديّ، ومن ثم ندرّجه في الترتيب الثاني إلّا أنه لا يعني بالضرورة أنّ التركيب الأول أفضل من الثاني من حيث الاستعمال، إلّا بالنظر إلى الأفضلية القواعدية؛ إذ انطبقت الشروط أو العناصر القواعدية على التركيب الأول أكثر من انطباقها على الثاني، مما يُتّوج الأول بالمخرج أو المترشّح الأفضل (Optimal Candidate).

ومع أنّ التركيب الثاني لم يحقق عنصراً من عناصر الأفضلية القواعدية كما أشرنا إليه سابقاً، فإنه ما زال يتمتع بأفضليته الاستعمالية لكونه ناتجاً عن أبناء اللغة وضمن فترة القيد اللغويّ، وطالما أنّ هذا الاختلال لم يكن من العناصر الأساسية التي تُقضي إلى الاختلال التركيبي الذي يفقدها شروط

(1) انظر: عبابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمنتقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 63-64.

(2) تعني السمة الاقتصادية أنّ النظرية اللغوية التي يُمكن أن تُعدّ الأفضل بين النظريات الموجودة هي التي تصفُ أكبر قدر من الحقائق وصفاً صحيحاً، بأقلّ قدر ممكن من المصطلحات والإجراءات المنهجية. انظر: عبابنة والزعبي، علم اللغة المعاصر مقدّمات وتطبيقات، ص 13.

الصحة، فضلاً عن أنه يحقق العلامات الجوهرية الدلالية⁽¹⁾، ووظيفته التداولية الإبلاغية، فإنه يحقق أيضاً المقبولية اللغوية.

والحقيقة الأخرى التي تريد هذه الدراسة إثباتها هي أنّ التركيب الثاني غير القواعديّ هذا من الصيغ البديلة (Alternative Forms) التي أُنتجت نتيجة لعمل القوانين اللغوية في اللغة العربية في أغلب الأحيان عملاً اختيارياً لا إلزامياً. ولعل ما يعزّز ما نذهب إليه هو أنّ عمل القانون الاختياري هذا لا يختص به الأداء السابق، بل نجد كذلك في مختلف نظائره التركيبية الأخرى سواء أكانت في لغة الشعر أم سعة الكلام. ومن لغة الشعر:

لَوْلَا زُهَيْرُ جَفَانِي كُنْتُ مُنْتَصِراً
وَلَمْ أَكُنْ جَانِحاً لِلْسَلَمِ إِنْ جَنَحُوا⁽²⁾

لَوْلَا ابْنُ أَوْسٍ نَأَى مَا ضِيمَ صَاحِبُهُ
يَوْمًا وَلَا نَابَهُ وَهْنٌ وَلَا حَذَرٌ⁽³⁾

فَلَوْلَا سِلَاحِي عِنْدَ ذَلِكَ وَعِلْمَتِي
لَرُحْتُ، وَفِي رَأْسِي مَا يَمُ ثُسْبُرٌ⁽⁴⁾

فَوَاللَّهِ لَوْلَا فَارِسُ الْجَوْنِ مِنْهُمْ
لَأَبُوا خَزَائِيَا وَالْإِيَابُ حَبِيبٌ⁽⁵⁾

وأما نظائره في سعة الكلام فتزد بعضها في أرقى صور الأداء اللغوي، وهو القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾ (النور: ٢١). وننقّ مع ما يراه سلمان القضاة في هذا الصدد بأنّ ﴿عَلَيْكُمْ﴾ هو الخبر، ويضعف جعلُ الجار والمجرور متعلقاً بـ

(1) عابنة، يحيى، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، ص 582.

(2) لم تهتد هذه الدراسة إلى قائل هذا البيت، فهو في شرح الأشموني (شطره الأول فقط) بلا نسبة، 50/4؛ وكذلك في شواهد التوضيح لابن مالك، ص 121.

(3) لم تهتد هذه الدراسة إلى قائل هذا البيت، فهو في شرح الأشموني (شطره الأول فقط) بلا نسبة، 609/3؛ وكذلك في شواهد التوضيح لابن مالك، ص 121.

(4) البيت أنشده ثعلب في لسان العرب. انظر: ابن منظور، لسان العرب، (أم)، 33/12.

(5) البيت لعقمة بن عبدة. انظر: عقمة، ديوان عقمة الفحل، تحقيق لطفي الصقال ودرية الخطيب بمراجعة فخر الدين قباوة، دار الكتاب العربي، حلب، ط 1، 1969م، ص 43.

﴿فَضَّلْ﴾ لَأَنَّ الحاجة إلى الخبر أشد⁽¹⁾، أو التقدير بأن الخبر فيه محذوف، لأنَّ الفائدة لا تتم به (خبر مقدّر محذوف)، فلو كان هو الخبر لجاز للمتكلم أن يقتصر على ذلك "المحذوف"، ولاكتفى المخاطب به، ولكن واقع الأمر غير ذلك⁽²⁾. وكذلك قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ (الأنفال: ٦٨). فرود ﴿سَبَقَ﴾ ليكون خبراً لـ ﴿لَوْلَا كِتَابٌ﴾ يؤيد ثبوت الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لولا)⁽³⁾. وأما من كلام العرب النثري فهو ما قاله عبد الرحمن بن الحارث لأبي هريرة: "إِنِّي ذَاكِرٌ لَّكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ"⁽⁴⁾. ف(أقسم عليّ فيه) هو الخبر للمبتدأ (مَرْوَان) الواقع بعد (لولا).

ويتضح من الشواهد السابقة أنَّ ثبوت الخبر للمبتدأ الواقع بعد (لولا) أمرٌ يشهده الواقع الاستعمالي، وهو يأتي بثلاث صور، وهي؛ خبر مفرد كما في الحديث الشريف الذي ذكره ابن مالك (حديثو عهدهم)، ثم خبر جملة فعلية كما في الآية الكريمة السابقة ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ﴾، أو والحديث الذي رواه البخاري (حديث عهدهم) والشاهدين الشرعيين (لَوْلَا زهيرُ جَفَانِي) و(لولا ابنُ أوسٍ نَأَى ما ضيم صاحبه) وكلام ابن الحارث (ولولا مروان أَقْسَمَ عليّ فيه)، ثم خبر شبه الجملة كما في قوله تعالى ﴿عَلَيْكُمْ﴾، والشرعيين (فلولا سلاحي عند ذاك) و(لولا فارسُ الجَوْنِ مِنْهُمْ). فكل خبرٍ في تلك الشواهد يؤدّي وظيفة جوهرية للخبر في الكلام، وهي الإفادة التي تحقق المعنى المراد، مما لا يمكن الاستغناء عنه على الرغم من مخالفته الشكلية للقاعدة العامة.

(1) انظر: القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، ص 60.

(2) انظر: المخزومي، مهدي، في النحو العربي نقد وتوجيه، المكتبة العصرية، بيروت، 1964م، ص 181.

(3) انظر: بكر، محمد صلاح الدين مصطفى، النحو الوصفي من خلال القرآن الكريم، مؤسسة علي الجراح، الكويت، 1979م، 112/2.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 121؛ والبخاري، صحيحه، كتاب الصوم، باب الصائم يصبح جنباً، رقم الحديث 1926، 29/3.

زيادة على ما تقدّم، أنّ ثبوت الخبر بعد (لولا) في الحديث السابق لم يكن عبثاً من الناحية الدلالية، بل مخالفته للقاعدة العامة ضرورية لتؤدّي وظيفة دلالية تشريعية مهمة لا يمكن إبلاغها إلا بثبوت ذلك الخبر (حديثو عهدهم بالكفر). وذلك يتمثل في بناء القاعدة الفقهية التي تنصّ على أنّه إذا تعارضت المصالح أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعذر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة، بُدئ بالأهم. وذلك لأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم في الحديث السابق أخبر أنّ نقض الكعبة وردّها إلى ما كانت عليه من قواعد إبراهيم عليه السلام مصلحة ولكن تُعارضه مفسدة أعظم منها وهي خوف فتنة بعض مَنْ أَسْلَمَ قريباً (حديثو عهدهم بالكفر)، وذلك لما كانوا يعتقدونه من فضل الكعبة فيرون تغييرها عظيماً فتركها صلى الله عليه وسلم⁽¹⁾. إذن، لو حُذف الخبر (حديثو عهدهم بالكفر) لما استقامت تلك القاعدة الفقهية.

■ وقوع التمييز بعد الفاعل لـ (نِعَمْ) ظاهراً

ليس ثمة خلاف بين النحاة على أنّ "نِعَمْ" لفظ جامد مبنيّ على الفتح، يدل على إنشاء المدح مع المبالغة فيه، على الرغم من اختلافهم في تحديد اسميته وفعليته استناداً إلى العلامات الشكلية التي طبّقوها عليه. ويكون فاعله على ضربين: أولهما أن يكون اسماً ظاهراً معرّفاً بـ (أل)، كقوله تعالى: ﴿نِعَمْ الْمَوْلَى وَنِعَمْ النَّصِيرُ﴾ (الأنفال: 40) أو مضافاً إلى معرّف بـ (أل)، كقوله تعالى: ﴿فَنِعَمْ عُقْبَى الدَّارِ﴾ (الرعد: 24). وثانيهما أن يكون ضميراً، مستتراً، مفسراً، بنكرة منصوبة، ويُذكر بعد هذه النكرة المفسرة المخصوص بالمدح، نحو (نِعَمْ رَجُلًا خَالِدًا)، وكقول الشاعر⁽²⁾:

(1) انظر: النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392هـ، 88/9.

(2) ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، ج 3، دار التراث، القاهرة، 1980م، ص 162.

لِنِعْمَ مَوْثِلًا الْمَوْلَى إِذَا حُذِرَتْ بِأَسَاءَ ذِي الْبَغْيِ وَاسْتِيلَاءَ ذِي الْإِحْنِ⁽¹⁾

ففي "نِعْمَ" ضمير مستتر هو الفاعل، وقد فُسِّرَ بالنكرة بعده وهو "مَوْثِلًا"، وذكر بعد التمييز المخصوص بالمدح وهو "المولى". ويقول الزمخشري: "وفاعلهما (نِعْمَ وَبُئْسَ) إما مُظْهَرٌ مَعْرَفٌ بِاللَّامِ، أو مضاف إلى المَعْرَفِ به، وإما مُضْمَرٌ مَمَيَّزٌ بنكرة منصوبة. وبعد ذلك اسم مرفوع هو المخصوص بالذم أو المدح. وذلك قولك: نِعْمَ الصَّاحِبُ أو نِعْمَ صَاحِبُ الْقَوْمِ زَيْدٌ، وبُئْسَ الغلام أو بُئْسَ غلام الرجل بشر، ونعم صاحباً زيد وبُئْسَ غلاماً بشر"⁽²⁾. وقد انتقد إبراهيم السامرائي قول النحاة بأن في "نِعْمَ" ضميراً مستتراً مفسراً بالتمييز النكرة شيء ملفق مصطنع، ذلك أنَّ الضمير لا يُسْتَعْمَلُ إلا حيث كان مسبوقةً باسم ظاهر، والطبيعي أن يذكر الظاهر ثم يعود عليه ضميره⁽³⁾.

ومهما يكن من أمر، فقد بدا لنا من كون الفاعل في (نِعْمَ) أو (بُئْسَ) اسماً ظاهراً أو مضمراً مفسراً بالتمييز، أنه لا يقع التمييز بعد فاعلهما إلا إذا أُضْمِرَ الفاعل، إذ التمييز ليس إلا ما يرفع الإبهام المستقر عن ذات مذكورة⁽⁴⁾. وبعبارة أخرى، هو نكرة تبيِّن المبهَمَ وتميِّزه وتفسِّره حتى يصير واضحاً للسامعين⁽⁵⁾.

(1) الإحْن جمع إحنة وهي الحقد؛ البيت ورد في المقاصد النحوية دون العزو إلى قائله؛ انظر: العيني، محمود بن أحمد، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق علي محمد فاخر وأحمد محمد توفيق السوداني وعبد العزيز محمد فاخر، ج 4، دار السلام، القاهرة، 2010م، ص 1507.

(2) الزمخشري، أبو القاسم محمود، المفصل في صناعة الإعراب، تحقيق علي أبو ملح، ج 1، مكتبة الهلال، بيروت، 1993م، ص 362.

(3) السامرائي، إبراهيم، الفعل زمانه وأبنيته، مطبعة العاني، بغداد، 1966م، ص 75.

(4) الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م، ص 66.

(5) عابنة، يحيى، تطور المصطلح النحوي البصري من سيبويه حتى الزمخشري، عالم الكتب الحديث، إربد، 2006م، ص 149.

ومع ذلك، قد جاء التمييز بعد فاعل "نِعَمْ" ظاهراً في بعض الشواهد من الحديث النبوي الشريف. وذلك كما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: نِعَمْ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِي مَنِيحَةً⁽¹⁾.

فاختلفت آراء النحاة في هذا. وقال ابن مالك: تضمّن هذا الحديث وقوع التمييز (مَنِيحَةً/مَنِيحَةً) بعد فاعل (نِعَمْ) ظاهراً. وهو ممّا مَنَعَه سيبويه، فإنه لا يجوز أن يقع التمييز بعد فاعل (نِعَمْ) و(يُسْ) إلا إذا أضرّ الفاعل، كقوله تعالى: ﴿يُسْ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ (الكهف: 50)⁽²⁾. ونجد إشارة سيبويه إلى هذا الأمر في باب (ما لا يعمل في المعرف إلا مضمرًا) بقوله: "واعلم أنك لا تظهر علامة المضمرين في نِعَمْ، لا تقول: نِعَمُوا رجالاً، يكتفون بالذي يفسره كما قالوا: مررتُ بكلّ"⁽³⁾. فظاهر كلام سيبويه هنا يدل على عدم جواز إظهار المضمر المفسر بالتمييز، فلا يقال مثلاً: نِعَمْ الرَّجُلُ رَجُلًا عَبْدُ اللَّهِ. وتبع مذهب سيبويه هذا جماعة من النحويين، بمن فيهم السيرافي وأبو بكر بن السراج. واحتج في ذلك سيبويه بأن المقصود من المنصوب والمرفوع الدلالة على الجنس، وأحدهما كافٍ عن الآخر. وأيضاً فإن ذلك ربما أُوهم أن الفعل الواحد له فاعلان، وذلك أنك رفعت اسم الجنس بأنه فاعل، وإذا نصبت

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 167. وورد في صحيح البخاري باللفظ الآتي: نِعَمْ الْمَنِيحَةُ اللَّفْحَةُ الصَّفِي مَنِيحَةً، وانظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، ج 3، كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب فضل المنيحة، الحديث رقم (2629)، دار طوق النجاة، د.م، 1422هـ، ص 165؛ والمنيحة في الأصل العطية، واللفحة: الناقة ذات اللبن القريبة العهد بالولادة، والصفي بفتح الصاد وكسر الفاء أي الكريمة الغزيرة اللبن، ويقال لها الصفية أيضاً كذا رواه يحيى بن بكير وذكر المصنف بعده أن عبد الله بن يوسف وإسماعيل ابن أبي أويس روياه بلفظ "نعم الصدقة اللفحة الصفي منحة" وهذا هو المشهور عن مالك. وقوله: "منحة" منصوب على التمييز، قال ابن مالك: فيه وقوع التمييز بعد فاعل نعم ظاهراً وقد منعه سيبويه إلا مع الإضمار مثل: (يُسْ للظالمين بدلاً) وجوّزه المبرد وهو الصحيح، وقال أبو البقاء: اللفحة هي المخصوصة بالمدح ومنحة منصوب على التمييز توكيداً، وهو كقول الشاعر: فنعم الزاد زاد أبيك زادا. انظر: العسقلاني، ابن حجر أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ/1958م، 243/5.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 167.

(3) سيبويه، الكتاب، 179/2.

النكرة بعد ذلك، آذنت بأن الفعل فيه ضمير فاعل، لأن النكرة المنصوبة لا تأتي إلا كذلك⁽¹⁾. ولذا، فإننا نجد سيوبه قد لجأ إلى التأويل في البيت الشعري الذي جعله المبرد وأبو علي الفارسي دليلاً على جواز مجيء التمييز بعد فاعل (نَعَمْ) ظاهراً. وهو قول جرير:

تَرَوُّدٌ مِثْلُ زَادٍ أَبِيكَ فِينَا فَنِعَمَ الرَّأْدُ زَادُ أَبِيكَ زَاداً⁽²⁾

فتأول هذا البيت "مِثْلُ زَادٍ أَبِيكَ زَاداً" على أن "مِثْلَ" حالٌ من مفعول "تَرَوُّدٌ" وهو "زَاداً"⁽³⁾. ورجَّح بعض الباحثين المعاصرين منهم هادي نهر رأي سيوبه هذا⁽⁴⁾.

وفي المقابل، أجازته النحويون الآخرون، ومنهم المبرد وأبو علي الفارسي والزمخشري. فقال الزمخشري: "وقد يجمع بين الفاعل الظاهر وبين المميِّز تأكيداً، فيقال نِعَمَ الرَّجُلُ رجلاً زيداً"⁽⁵⁾. وقال فاضل السامرائي من المحدثين إنَّ اجتماع الفاعل الظاهر لفعل (نَعَمْ) وتمييزه معاً، قليل⁽⁶⁾. وذكر ابن يعيش حجة المبرد في الجواز وهي الغلو في البيان والتأكيد. وعلى هذا، اختار ابن مالك هذا الرأي لتسوية مجيء التمييز مع فاعل (نَعَمْ) الظاهر كما في الحديث النبوي السابق. فقال ابن مالك: "وأجاز المبرد وقوعه بعد الفاعل الظاهر وهو الصحيح. ومنَّ مَنَعَ وقوعه بعد الفاعل الظاهر يقول: إن التمييز فائدة المجيء به رفعُ الإبهام، ولا إبهام إلا بعد إضمار. فتعين تركه مع الإظهار. وهذا الكلام تليق عار من التحقيق، فإن التمييز بعد الفاعل الظاهر، وإن لم يرفع إبهاماً، فإن التوكيد به حاصل، فيسوغ استعماله، كما ساغ استعمال الحال مؤكدة، مع أن الأصل فيها أن يبين بها كيفية مجهولة. فكذا التمييز، أصله أن يرفع به إبهام، نحو: له عشرون درهماً. ثم جاء به بعد ارتفاع الإبهام قصداً للتوكيد،

(1) ابن يعيش، شرح المفصل، 396/4.

(2) جرير، ديوانه، دار صادر، بيروت، 1964م، ص 107.

(3) الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 249/4.

(4) نهر، هادي، الشرح المعاصر لكتاب سيوبه، المجلد الرابع، عالم الكتب الحديث، إربد، 2014م، ص 274-275.

(5) ابن يعيش، شرح المفصل، 396/4.

(6) السامرائي، فاضل صالح، معاني النحو، دار الفكر، عمان، 2000م، 302/4.

نحو: عنده من الدراهم عشرون درهماً. ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ (التوبة: 36) ⁽¹⁾.

في حين، أنّ ثمة مَنْ أجازاه في ضرورة الشعر فقط، كما ذهب إليه ابن يعيش عندما تصدّى لقول جرير السابق، قائلاً: "فإنه أنشده (المبرد) شاهداً على ما ادعى من جواز ذلك، فإنه رفع "الزاد" المعروف بالآلف واللام بأنه فاعل "نعم"، و"زاد أبيك" هو المخصوص بالمدح، و"زادا" تمييز وتفسير. والقول عليه: إنا لا نسلم أن "زادا" منصوب بـ"نعم"، وإنما هو مفعول به لـ"تزود"، والتقدير: تزود زادا مثل زاد أبيك فينا. فلما قدم صفة عليه، نصبها على الحال. ويجوز أن يكون مصدراً مؤكداً محذوف الزوائد، والمراد: تزود تزوداً، وهو قول الفراء. ويجوز أن يكون "الزاد" تمييزاً لقوله: "مثل زاد أبيك فينا"، كما يقال: "لي مثله رجلاً". وعلى تقدير أن يكون العامل فيه "نعم"، فإن ذلك من ضرورة الشعر، هكذا قال أبو بكر بن السراج، وما ثبت للضرورة يتقدر بقدر الضرورة، ولا يجعل قياساً ⁽²⁾. ومثله قول الشاعر:

تَخَيَّرَهُ فَلَمْ يَعِدِلْ سِوَاهُ فَنِعَمَ الْمَرْءُ مِنْ رَجُلٍ تِهَامٍ ⁽³⁾

فقوله: "مِنْ رَجُلٍ تِهَامِي" كقوله: "لِي مِثْلُهُ رَجُلًا"؛ لأنَّ "مِنْ" تدخل على التمييز، وذلك كله من ضرورة الشعر، فاعرفه ⁽⁴⁾.

إذا أنعمنا النظر إلى أقوال النحاة سالفه الذكر نجد أن أحكامهم النحوية للنمط اللغوي الواحد متشعبة. فحكمهم بعدم جواز ذكر التمييز بعد فاعل (نِعَمَ) أو (بُسْنَ) ظاهراً ناقضه الواقع الاستعمالي

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 167-168.

(2) ابن يعيش، شرح المفصل، 397/4.

(3) هذا الشاهد منسوب لأبي بكر بن الأسود المعروف بابن شعوب. انظر: الأزهرى، خالد بن عبد الله بن أبي بكر، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، 80/2.

(4) ابن يعيش، شرح المفصل، 398/4.

اللغويّ. ولعل ذلك يرجع إلى أسباب عدة، بما فيها اعتمادهم على ما ورد من لغة التنزيل، وعلى ما جاء من كلام العرب موافقاً لما ورد في لغة التنزيل، وهو ما استشهد به النحاة وهو قول بعض الطائيين:

لَنِعْمَ امْرَأًا أَوْسَىٰ ذَا أَرْمَةٍ عَرَتْ
وَيَمَّمْ لِلْمَعْرُوفِ ذُو كَانَ عُوْدًا⁽¹⁾

وثانياً، كل ما تعارض بين الحكم النحوي والأداء اللغوي الفعلي يثبت لنا أن استقراءهم للمادة اللغوية ناقص لا يشمل جميع الأداءات اللغوية مما يتسبب في عدم قدرة قاعدتهم العامة على أن تفسر بعض الأداءات اللغوية لا سيما ما يتمرد على القاعدة تفسيراً قواعدياً خالياً من العملية الذهنية مثل التقدير والتأويل. وثالثاً، قول بعضهم إن اجتماع الفاعل الظاهر لـ(نعم) أو (بئس) مع التمييز قليل الاستعمال. وهذا الحكم الذي ينبثق من نظرتهم إلى القواعد نظرة الاكتمال، لإصدار الأحكام التدريجية لم يكن مقنعاً علمياً في نظر الوصفين خاصة، إذ مبدئياً يكون الأداء اللغوي الذي ينتجه أبناء اللغة بعد أن نضج نظامهم اللغوي العام المجرد (competence) لا حصر له، زيادة على أن ما وصل إلينا من كلام العرب ليس إلا أقله، كما أفادنا أبو عمرو بن العلاء بقوله: "ما انتهى إليكم مما قالت العرب إلا أقله، ولو جاءكم وافرأ لجاءكم علم وشعر كثير"⁽²⁾. إذن، تدرجهم هذا قائم على الكثير مما جمعه النحاة، وليس على الكثير من الأداء اللغوي برمته. ورابعاً، قول بعضهم إن هذا الأمر مختص بضرورة الشعر كما ذهب إليه ابن يعيش قد انتفى، لورود نظيره في لغة النثر كما جاء في الحديث الشريف السابق؛ إذ لا ضرورة في سعة الكلام، ما يقود هذه الدراسة إلى أن تصنّف هذا النوع من التركيب ضمن المتبقي اللغويّ.

(1) لم تعثر الدراسة على هذا الشاهد في أي كتاب آخر ولا معاجم لشواهد النحو الشعرية مثل معجم شواهد العربية لعبد السلام هارون ومعجم شواهد النحو الشعرية لحنا حداد والمعجم المفصل في شواهد النحو الشعرية لإيميل يعقوب، إلا في ما أورده ابن مالك ولم يعز إلى قائله، انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 167.

(2) الأنباري، أبو البركات، نزهة الألباء في طبقات الأديباء، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، 1985م، ص 34.

ومن ثمّ، ترى هذه الدراسة من الأفضل أن نصف الأداء اللغويّ من الحديث الشريف السابق (نعم المنيحة اللقحة الصفيّ منيحة/منحة) كما هو، دون التقليل من شأن ما يراه النحاة الأوائل، كما قال إبراهيم السامرائي: "ليس قول سيبويه وأصحابه من الأقوال الضعيفة المردودة، فهو عربية فاشية، وبها جاءت لغة التنزيل العزيز، وأقيمت عليه لهذا السبب القاعدة، غير أن ما ورد في الحديث السابق، هو من العربية الأخرى غير تلك التي فشت وشاعت، وليس من حاجة إلى أن يؤتى لها بشرح كما صنع ابن مالك ليبين أنها حقيقة وأن حجة القائلين الأول بالمنع "تلفيق عار من التحقيق" كما ذهب"⁽¹⁾.

ومع اتفاق هذه الدراسة مع بعض ما ذهب إليه إبراهيم السامرائي، إلّا أننا لم نجد مسوّغا علمياً يخرج مثل هذا الأداء من خريطة العربية الشائعة، إذ قد يكون الأمر بالعكس في فترة معينة من الزمان والمكان. وهذا يعود إلى طبيعة عملية استقراء كلام العرب التي استغرقت كلها قرناً أو قرنين، وهو أمر دونه مشقات وأهوال؛ لانتشار العرب على رقعة واسعة من الأرض، ويصعب على العلماء التحكم في كثرة استعمال النمط اللغوي أو قلته فيها، فما يمكن أن يكون كثيراً في هذا المكان، قد يكون قليلاً أو معدوماً في مكان آخر، وكذلك ما يكون كثيراً في هذه الحِقبة الزمانية، قد يصبح قليلاً في فترة زمانية تالية تبعاً لقوانين التطور اللغوي⁽²⁾، زيادة على الطبيعة الاختيارية لعمل كثير من القوانين اللغوية.

لذا، فإنّ هذه الدراسة تقول إنه جزءٌ أصيل من اللغة العربية على الرغم من أنه لم يحظَ باهتمام النحويين والدارسين على حد سواء؛ لكونه بالدرجة الأولى خارجاً على القاعدة العامة، أو ما نطلق عليه في هذه الدراسة بـ "المتبقي" أو "الصيغ البديلة". فهو يقوم على مبدأ الاستعمال والواقع اللغويّ حيث إنه العملية اللغوية التي لا تخضع للقواعد ولكنها تخضع للغة؛ لأنّ طبيعة اللغة تُتيح

(1) السامرائي، إبراهيم، من سعة العربية، ص 9.

(2) انظر: عبابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، ص 349.

حريةً ومساحةً أوسع لأبنائهم في أدائهم اللغويِّ ممَّا تمنحه تلك القواعدُ القياسيةُّ المعيارية؛ إذ اللغة لا يمكن إحاطتها بقواعد صارمة، ولا سيما في حالة اللغة العربية التي طال عمرها حتى استعصى على الاستقصاء أو التتبع. فابن اللغة قادر على استحضار كثيرٍ من البدائل اللغويَّة الاستعماليَّة؛ لأنه يمتلك معجماً واسعاً، ولا ريب في أنه يدرك أنَّ اللغة أوسع من أن تحصره في استعمال معيّن، بل تعطيه كثيراً من الإمكانات التعبيرية التي لا تجعل من نصه نصاً خارجاً على جسم اللغة⁽¹⁾.

يُضاف إلى ذلك، أنَّ الحديث النبويَّ السابق (نعم المنيحة اللقحة الصفيّ منيحة/منحة) قد أُطلق في الموقف الانفعاليّ الإفصاحيِّ ليعبر به عن مشاعر المتكلّم، فتدخّل فيه القانون التحويليّ الاختياريّ وهو الزيادة إلا أنها غير قواعدية، فجاءت "منحة" لزيادة الشحنة الإفصاحيّة تعبر عن حثّ الشرع على التصدّق بأفضل وأطيب ما يملكه المسلم؛ لأنّ الصدقة في حقيقة الأمر هي الباقية له.

ثم يمكن لنا توضيح مدى تحقّق هذا الأداء اللغويّ لعناصر القواعدية في جدول الأفضلية

الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغويّ
	الشكلية		الجوهرية	
	ذكر المخصوص بالمدح	عدم ذكر التمييز له	المدح فاعل (نعم) ظاهراً	
✓	✓	✓	✓	1) نِعَمَ الْمَنِحَةُ الْلَقْحَةُ الصَّفِيّ
✓	✓	X	✓	2) نِعَمَ الْمَنِحَةُ الْلَقْحَةُ الصَّفِيّ مَنِحَةُ/مَنِحَةٌ

جدول الأفضلية رقم (3): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للفاعل (نعم) من اسم ظاهر

(1) عبابنة، يحيى، ضرورة الشعر بين القاعدة والمتبقي، ص 100.

يتضح من الجدول السابق أنَّ التركيب اللغويَّ الأول قد احتلَّ الترتيب الأول لتحقيقه جميع عناصر الأفضلية القواعدية التي تنصَّ على أنَّه إذا كان الفاعل لـ(نعم) التي تفيد المدح والمبالغة فيه ظاهراً، فلا يذكر تمييزه. وكما تحققت أفضليته الاستعمالية وتوفرت فيه جميع العلامات الشكلية والجوهرية لأسلوب المدح بـ(نعم). وأما التركيب الثاني، فهو قد انتهك عنصراً من عناصر القواعدية، وهو ذكر أو وقوع التمييز (منحة/منحة) بعد فاعل (نعم) ظاهراً. وهذا الانتهاك القواعدي بالطبع من وجهة نظر المانعين (سيبويه، والسيرافي، وابن السراج) لاختلال العلامة الجوهرية للتمييز نفسه؛ إذ جاء التمييز في الكلام ليس إلا لرفع الإبهام أو تفسيره وتبيينه، ولا إبهام إلا بعد الإضمار. وأما بقية العناصر فقد حققتها التركيب. وهذا مما جعله يقع في الترتيب الثاني قياساً إلى التركيب الأول في مدى انسجامه مع القواعد. وهذا لا يعني مطلقاً أنَّ الأول أفضل من الثاني أو الأداء الثاني غير صحيح، طالما أنه قد حقق أفضليته الاستعمالية لكونه ناتجاً عن أبناء اللغة في فترة القيد اللغوي، وطالما هذا الاختلال ألا يكون من العناصر الأساسية المهمة التي تُقضي إلى الاختلال التركيبي الذي يفقدها شروط الصحة.

علاوة على ذلك، تلحظ الدراسة أنَّ هذين الأداعين الواردين من أبناء اللغة يشكَّان تنوعاً في التعبير التي تتيحها اللغة وليست القواعد القياسية المعيارية. ولعل هذه التنوعات الأدائية اللغوية تشير إلى ما يُعرف في علم اللغة المعاصر بالتحويلات الأسلوبية التي تنتج عنها الصيغ الاختيارية أو البديلة (Alternative Forms). وقد ذهب تشومسكي إلى أنَّ المتكلم ينطلق من مفهوم خاص للأسلوب إلى استخدام أنواع مختلفة من التحويلات في لغته، وبخاصة التحويلات الأسلوبية الاختيارية التي قد

تصبح مميّزاً أسلوبياً عنده؛ لأنّ هذا الاختيار دون غيره إنما هو أصلاً استغلالاً لطاقت اللغة الكامنة في النظام اللغويّ بتحوّلات معيّنة⁽¹⁾.

المبحث الثاني: في الزيادة غير القواعدية

يتناول هذا المبحث عناصر الزيادة المخالفة لقوالب التركيب النحويّ التي قرّرتها القاعدة القياسية المعيارية. وقد عثرت هذه الدراسة في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك على ثلاث قضايا موزّعة على النحو الآتي:

■ اقتران خبر المبتدأ (الاسم الموصول) المعين بالفاء

الأصل في المبتدأ والخبر أنه لا حاجة إلى حرف رابط بينهما لأنهما مرتبطان ارتباط المحكوم به بالمحكوم عليه، وشأنهما في ذلك شأن الفعل والفاعل وهو ما يطلق عليه اسم الكلام. ولكن، لمّا لحِظَ في بعض التراكيب الاسمية معنى ما تدخل فيها الفاء، فهو إذن يفيد الشرط والجزاء. ومن ثم، قرّر النحاة أنّ دخول الفاء على الخبر يكون جائزاً في غير ما بعد (أمّا)، وأما بعد (أما) فهو واجب⁽²⁾، إلّا أنهم اختلفوا في وضع قيود تُسوِّغ اقتران خبر المبتدأ بالفاء جوازاً⁽³⁾. وأما القاعدة العامة فتتصّ على أنّ دخول الفاء على خبر المبتدأ وهو الاسم الموصول جائز، إذا كان المبتدأ مبهماً عاماً فيه معنى الشرط، والخبر فيه معنى الجزاء، كقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِثْلِ وَالْإِثْرِ سِرّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٢٧٤)، وكقولك: (الذي يأتيني فله درهم)، ولو قلت: (زيد فله درهم) لم يجز. إذن، هذه الفاء شبيهة بفاء جواب الشرط⁽⁴⁾. غير أنّ الفراء وجماعة من النحاة كالأعلم والزجاج أجازوا دخول الفاء على خبر المبتدأ، إذا

(1) ليونز، جون، نظرية تشومسكي اللغوية، ترجمة حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط 1، 1985م، ص 33.

(2) انظر: الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 1/236-237؛ والسيوطي، معجم الهوامع، 2/56.

(3) انظر: المرادي، الجني الداني، 70-72.

(4) انظر: سيبويه، الكتاب، 1/139-140؛ والمرادي، الجني الداني، 71.

كان أمراً أو نهياً، بعدما لاحظوا أنَّ الفاء قد دخلت على الخبر في تراكيب ليس فيها معنى الجزاء.

كقوله تعالى: ﴿هَذَا فَلْيَذُقُوهُ حَمِيمٌ﴾ (ص: ٥٧)^(١)، وقول الشاعر عدي بن زيد العبادي:

أَرْوَاحُ مُودَعٍ أَمْ بُكُورُ أَنْتَ فَانْظُرْ لِأَيِّ ذَاكَ تَصِيرُ^(٢)

ومع ذلك، وجد شاهد في الحديث الشريف لا يسير على ما قرّرتَه القواعد السابقة، وهو قول

الْمَلَكَيْنِ -هما جبريل وميكائيل عليهما السلام^(٣)- للرسول صلى الله عليه وسلم في منامه: "الَّذِي رَأَيْتَهُ

يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ"^(٤). ويمكن قياس مدى انتهاك هذا التركيب الحديثي لقاعدة دخول الفاء على المبتدأ

(الاسم الموصول) الشبيهة بفاء الجزاء (جواب الشرط) في جدول الأفضلية الآتي:

(١) استشهدوا بها على جواز دخول الفاء على الخبر لكونه أمراً، حيث يرون أن (هذا) مبتدأ و(فليذوقوه) خبر، انظر: المرادي، الجنى الداني، 72/1. وأما ابن هشام فجعل (حميم) هو الخبر وليس (فليذوقوه)، و(هذا) مبتدأ أو منصوب بفعل محذوف يفسره (فليذوقوه)، و(فليذوقوه) معترض بين المبتدأ والخبر. انظر: ابن هشام، معنى اللبيب، 220، والسيوطي، معجم الهوامع، 59/2.

(٢) من شواهد سيبويه: الكتاب، 140/1؛ والشاهد في قوله (أنت فانظر) حيث دخلت الفاء على الخبر لكونه أمراً، إلا أن سيبويه وأتباعه لجؤوا إلى ضرور من التأويلات وتقدير المحذوفات لتطويع النص لقاعدته كما ذكرنا. انظر: المرادي، الجنى الداني، 71-72. والشاهد في ديوان عدي لفظه باختلاف يسير لا يخل بالشاهد، وهو:

أَرْوَاحُ مُودَعٍ أَمْ بُكُورُ أَنْتَ فَاعْلَمْ لِأَيِّ حَالٍ تَصِيرُ

انظر: عدي بن زيد العبادي، ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق وجمع محمد جبار المعبيد، دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد، 1965م، ص 84.

(٣) يتبين هذا الأمر في صحيح البخاري، انظر: البخاري، صحيحه، الحديث رقم (1386)، 100/2.

(٤) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 62، ص 241. وجدت هذه الدراسة هذا الحديث في صحيح البخاري في موضعين بالسند الواحد؛ أحدهما باختلاف يسير لا يخل بالشاهد، ونصه: "قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتْيَانِي، قَالَ: الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِفْهُهُ فَكَذَّابٌ، يَكْذِبُ بِالْكَذْبَةِ". وثانيهما ليس فيه إشكال قواعدِيّ لأنه تسبق عليه (أما)، ونصه: "فَأَخْبَرَنِي عَمَّا رَأَيْتُ، قَالَ: نَعَمْ، أَمَّا الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ شِفْهُهُ، فَكَذَّابٌ يُحَدِّثُ بِالْكَذْبَةِ". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ (التوبة: ١١٩) وما يُنهَى عن الكذب، الحديث الأول رقم (6096)، 25/8، والثاني في: كتاب الجنائز، الباب رقم 93 بدون عنوان، الحديث رقم (1386)، 100/2.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكلية			الجوهرية	
	الخبر فيه معنى الجزاء	يتضمّن المبتدأ معنى الشرط	كون المبتدأ مبهماً عاماً يفيد الاستقبال	الإفادة	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) الَّذِي تَرَاهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ (مفروض)
✓	X	X	X	✓	(2) الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ

جدول الأفضلية رقم (4): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للفاء الداخلة على خبر المبتدأ

يشير الجدول أعلاه إلى أنّ التركيب الحديثي السابق (الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ) قد اخترق جميع العلامات الشكلية لقاعدة الفاء الداخلة على خبر المبتدأ (الاسم الموصول) كما رمزنا لها بإشارة (X) تحت كل تلك العلامات أو العناصر. واختراق هذا الأداء لتلك العلامات الشكلية جميعها يؤكّد ما تحاول هذه الدراسة إثباته، وهو أنّ العلامات الشكلية هي العلامات النحوية التي يمكن أن تنطبق على الأداء اللغوي وأن لا تنطبق عليه في استعمالات أخرى صحيحة، مما يتسبّب في الخلافات بين النحويين إلى درجة لا يسوّغ. وذلك لأنّ العلامات الشكلية المنصوص عليها في الجدول السابق هي ما ذهب إليه سيبويه وأتباعه. وحتى لو وضعنا العلامات الشكلية الأخرى التي اعتمد عليها الفراء والأعلم وغيرهما، وهي كون الخبر أمراً أو نهياً، فما زالت لا تنطبق على التركيب الحديثي السابق. ومن ثم، نجد أن الأخفش جوّز زيادة الفاء في الخبر مطلقاً، دون أن يلتفت إلى مسألة الأفضلية.

وأما ابن مالك فقد جعل الحديث السابق شاهداً على أنّ الحكم قد يستحق لجزء العلة النحوية، بحيث يجوز دخول الفاء على الخبر في الحديث السابق، وإن كان مبتدؤه (الذي رأيته يشق رأسه) يدل على معيّن لا عموم، حملاً للشبيه على الشبيه، أي الشبه اللفظي فقط، وإن لم تكن العلة موجودة فيه.

واستدل في ذلك بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ يَوْمَ التَّقَىٰ الْجَمْعَانِ فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ (آل عمران: ١٦٦)، فإن مدلول (ما) معيّن، ومدلول (أصابكم) ماضٍ، إلا أنه رُوِيَ فيه الشبه اللفظي. فإن لفظ (ما أصابكم يوم التقى الجمعان) كلفظ قوله تعالى: ﴿وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُّصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ (الشورى: ٣٠)، فأجريا في مصاحبة الفاء مجرى واحداً^(١).

ومع اتفاق هذه الدراسة مع ابن مالك في أنّ للحديث السابق نظيراً يؤكد هذا المظهر الاستعماليّ، ترى أنّ العلة النحوية لم تكن موجبة كما أكّدها الزجاجي منذ باكورة الدراسات النحويّة^(٢)، بل إنّ تحقيقها كلياً أو جزئياً ليس بالضرورة أن يكون مسوّغاً أساسياً باطرادٍ لورود الأداء اللغويّ وتجويزه في حيز الوجود الاستعماليّ عند أبناء اللغة. وذلك لأنّ هذا الأمر يتعلق بمستوى التحليل اللغويّ المتمثّل في محاولة النحاة وضع القاعدة وتسويغها من خلال تعليل الأداء اللغويّ بنمط الأداء اللغويّ الآخر لما يرونه من التشابه. ولعل هذا مما يُفهم مما قاله ابن هشام: "كما تربط الفاء الجواب بشرطه كذلك تربط شبه الجواب بشبه الشرط"^(٣). فنجد إشارة ذكية من الأسترباذي حينما يرى أنّ عبارة "شبه الجواب" لا تعني أنّ الشروط القواعدية لفاء الجواب حقيقةً تنطبق انطباقاً تاماً على التركيب لم يكن شرطاً في الحقيقة، وكما أنه لا يلزم مع الفاء أن يكون الأول سبباً للثاني، بل اللازم أن يكون ما بعد الفاء لازماً لمضمون ما قبلها^(٤).

وذلك صحيح، إذ لو أعدنا النظر في أنّ ما بعد الفاء التي تدخل على الخبر الذي يقال إنه "شبه الجواب/الجزاء"، فإننا نجد أنه ليس جزءاً لما قبلها، كما في الحديث السابق؛ إذ لا يمكن أن يكون كذبهم (فكذاب) جزءاً لما يعاقب على المنافق، بل بالعكس أي يكون الكذب باستمرارٍ سبباً للعقاب

(١) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 242.

(٢) الزجاجي، أبو القاسم، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط 2، 1973م، ص 64.

(٣) ابن هشام، مغني اللبيب، ص 219.

(٤) انظر: الأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 238/1.

(يشق رأسه). وكذلك الآيتان الكريمتان: ﴿وَمَا أَصْبَكُمْ يَوْمَ التَّلَاقِ أَجْمَعِينَ فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ (آل عمران: ١٦٦)،

﴿وَمَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَيَاذَنَ اللَّهُ﴾ (الحشر: ٥). فالجملة (بإذن الله) التي

تقع بعد الفاء لا يتصور دلاليًا أنها جزء للأحداث التي تجري عليهم، بل نرى أنها (بإذن الله) شرط أو

سبب لحصول تلك الأحداث، وليست العكس كما ذهب إليه بعض معرّبي القرآن الكريم كدرويش الذي

يذهب إلى أن الفاء في الآية الأولى السابقة رابطة لما في الموصول (ما الموصولية) من رائحة

الشرط، في حين إنَّ (ما) في الآية الثانية شرطية، للقول فيهما إنَّ (الفاء) رابطة لجواب الشرط أو شبه

جواب الشرط^(١). وذلك لا يعبر لنا إلا عن تمسكه بالقواعد الصارمة.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ تركيب الحديث السابق يحتل الترتيب الثاني في جدول الأفضلية بناء

على مدى التزامه بعناصر الأفضلية القواعدية لدخول الفاء على خبر الاسم الموصول، فهو أقلَّ درجةً

من التركيب الأول، على الرغم من أن دخولها عليه ليس لازماً بل اختياريًا^(٢)، ولعل هذا مما يؤكّد لنا

أنَّ عمل القانون اللغويّ فيه أيضاً عمل اختياريّ لينتج عنه ما نطلق عليه الصيغ البديلة لهذا النمط

اللغويّ بالقالب الآتي: [المبتدأ (الاسم الموصول) كونه معيّنًا + الفاء + الخبر (ليس فيه معنى

الجزء)]. ولذا، فإنَّ أفضلية ذلك التركيب قد تحقّقت استعمالياً من وجهة نظرنا لتحقيقه شرط الصحة

أو المقبولية اللغوية، وإن كان أقلَّ أفضلية من حيث تحقيقه للعناصر القواعدية حسب.

ولعل ما يمكن أن يستفاد مما ذهب إليه ابن مالك في تسويع دخول الفاء على الخبر في

الحديث السابق لكون الاسم الموصول المعين فيه بمنزلة العام المبهّم (الشبه الشكليّ)، هو في توضيح

أهمية الأفضلية الاستعمالية لدخول هذه الفاء وإن كان مخالفاً للقاعدة العامة، إلّا أننا نرى أن هذا

(١) انظر: درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى، إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، ط 4، 1415هـ، 102/2، و37/10.

(٢) انظر: الحمد والزعبي، علي توفيق ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، دار الأمل، إربد، ط 2، 1993م، ص 220.

الأمر ليس مرتبطاً بالجانب الشكلي حسب، بل يمتد إلى الجانب الدلالي مما يمكن حمل التركيب الحديثي السابق أيضاً على الأداء "المتبقي". وذلك لأنَّ زيادة الفاء "غير القواعدية" توحى بأنَّ الكلام فيه لعموم الفائدة، كما أنها تستعمل مع الاسم الموصول المبهم العام. فزيادتها هنا إشارة إلى اشتراك من يتصف في العقاب المذكور، أي أنَّ العقاب المذكور لا يقتصر على الشخص الذي رآه الرسول صلى الله عليه وسلم في رؤياه، بل يترتب أيضاً على أمثاله: كُلُّ مَنْ كَرَّرَ الكَذِبَ حتى استحقَّ اسم المبالغة بالوصف بالكذب (كذاب)، فوَقَّتَ لَمْ يكن من صفات كمال المؤمنين، بل من صفات المنافقين⁽¹⁾. فلو حذفت الفاء في هذا الحديث لصالح القواعد الصارمة فإنَّ الكلام فيه يصبح مجرد الإخبار القصصي، لا الإخبار الحكمي الشرعي في بيان صفات المنافقين كما هو المراد. وفي الوقت نفسه، هذا الدور الذي تؤديه هذه الفاء ينفي ما ذهب إليه قسم من النحاة بأنَّ الفاء الزائدة في كل موضع مجرد زيادة بحيث يكون دخولها فيه كخروجها منه⁽²⁾.

■ اقتران خبر (كَادَ) بـ (أَنَّ)

لم يختلف النحويون في أنَّ الفعل (كاد) وأخواتها (كَاسَى، وَأَوْشَكَ، وَكَرَبَ) من أفعال المقاربة لدلالاتها الجوهرية على التقارب بين زمن وقوع الخبر والاسم تقارباً كبيراً مجرداً لا ملابسة فيه ولا اتصال⁽³⁾. وهي من النواسخ الفعلية التي تدخل على الجملة الاسمية، فتعمل عمل (كَانَ) في رفع المبتدأ اسماً لها ونصب خبره خبراً لها، غير أنَّ الخبر فيها لا بد أن يكون جملة فعلية، وفعلها مضارع، ويكون المضارع هذا في الأغلب، وعلى وجه الخصوص مع (كَادَ) و(كَرَبَ) مجرداً من (أَنَّ)، وإذا كان مع (أَنَّ) فهو بتقدير حرف الجر، أي: كَادَ مِنْ أَنْ يَقُومَ⁽⁴⁾.

(1) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، 509/10 و444/12.

(2) الحمد والزعبي، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، ص 220.

(3) انظر: حسن، عباس، النحو الوافي، دار المعارف، القاهرة، ط 3، 1966م، 557/1.

(4) انظر: الأسترايادي، شرح كافية ابن الحاجب، 221/4.

وذلك كقوله تعالى: ﴿يَكَادُ سَنَا بَرْقِهِ يَذْهَبُ بِالْأَبْصَرِ﴾ (النور: ٤٣). ولذا، ذهب النحاة إلى عدم جواز

اقتران خبر (كاد) بـ(أَنَّ) إلا في ضرورة الشعر⁽¹⁾. ولعل هذه القاعدة النحوية تنبثق من تمسكهم

بأمرين، هما:

(1) إلزام كون أخبار أفعال الشروع مجردة من (أَنَّ)؛ لأنَّ المضارع المجرد من علامة الاستقبال (أَنَّ)

ظاهر في الحال، وكذا تكون أخبار (كاد) وأخواتها في الأغلب⁽²⁾.

(2) مجيء (كاد) ومضارعها (يكاد) في أربعة وعشرين موضعاً من القرآن الكريم وكل أخبارها مجردة

من (أَنَّ)⁽³⁾.

ومع ذلك، فقد عُثر على مجموعة غير قليلة من الشواهد الحديثة، وهي من لغة النثر التي لا

ضرورة فيها، إلا أنها تخالف هذه القاعدة. وذلك كما أوردها ابن مالك في شواهد التوضيح⁽⁴⁾:

(1) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "كَادَ الْحَسَدُ يَغْلِبُ الْقَدَرَ، وَكَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا"⁽⁵⁾.

(2) قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه: "مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَانَتْ الشَّمْسُ تَغْرُبُ"⁽⁶⁾.

(1) انظر: سيبويه، الكتاب، 12/3؛ والمبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت، 74/3؛ والأنباري، الإنصاف، 460/2؛ وابن هشام، مغنى اللبيب، 839؛ والسيوطي، همع الهوامع، 139/2.

(2) الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 221/4.

(3) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1980م، ص 622.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 35، 159-160.

(5) حديث "كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا"، أحمد بن منيع من طريق يزيد الرقاشي عن الحسن أن أنس به مرفوعاً. انظر: السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1985م، ص 497-498.

(6) لعل هذا اللفظ يؤيده ما ورد في صحيح مسلم، لفظه كالآتي: "وَاللَّهُ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَانَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ". وأما في صحيح البخاري فلفظ الحديث موافق للقاعدة أي دون (أَنَّ)، وهو كالآتي: "مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ، حَتَّى كَانَتْ الشَّمْسُ تَغْرُبُ". انظر: مسلم، صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، رقم الحديث 209 (631)، 438/1؛ والبخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب من صلى بالناس جماعة بعد ذهاب الوقت، رقم الحديث 596، 122/1.

(3) قول أنس رضي الله عنه: "فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا"⁽¹⁾.

(4) قول جابر رضي الله عنه: "وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَثَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْصَجَ"⁽²⁾.

(5) قول جُبَيْر بن مُطْعِم: "كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ"⁽³⁾.

ولذا، قد أجاز ابن مالك وقوع خبر (كاد) مقترناً بـ(أَنْ) في كلام لا ضرورة فيه، وهو مما خفي على أكثر النحويين، غير أنَّ وقوعه غير مقرون بـ(أَنْ) أكثر وأشهر من وقوعه مقروناً بها⁽⁴⁾. ويبدو أنَّ وصفه بـ(أكثر/أشهر) لا يختلف كثيراً عما وصفه النحويون الآخرون؛ إذ اعتبروا أنَّ دخولها (أَنْ) قليل، نادر، والأكثر أو الشائع في "الأساليب العالية" - على حد تعبير عباس حسن - أن يتجرّد منها⁽⁵⁾. ولعل ذلك ينبع من نظرته إلى عملهم في وضع القواعد يقرب من درجة الشمولية مما يمكنهم من إدراج الاستعمال الذي يخالف القاعدة العامة في زمرة الندرة أو القلة، مع أنَّ الأداء اللغوي لا حصر له وقابل للتطور. وكذلك نظرته إلى اللغة على أنَّها قواعدية كلها، مع أنَّ ابن اللغة أو ما يطلق عليه المولّد (Generator) في نظرية الأفضلية له قدرة هائلة على إنتاج اللغة بشكل مبدع، لا يفرض عليه أيُّ شرط أو قيد قواعديّ تحت مبدأ ثراء القاعدة (Richness of the Base)، مما يمكنه من إنتاج الكلام الذي يتجاوز ما تسمح به القواعد.

وترى هذه الدراسة أنَّ القول بأنَّ خبر (كَادَ) المجرّد من (أَنْ) يكون في "الأساليب العالية" ليس وصفاً مقنعاً سليماً؛ إذ يبدو بذلك أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه رضي الله عنهم قد استخدموا أسلوباً ركيكاً في أحاديثهم كما تشهد بعض الشواهد الحديثية السابقة وغيرها الكثير (ستظهرها الدراسة في فقرة لاحقة). حتى لو بدا ذلك الوصف منسجماً مع ما ورد في القرآن حيث لم يرد خبر

(1) البخاري، صحيحه، كتاب الاستسقاء، باب الاستسقاء على المنبر، الحديث رقم 1015، 29/2.

(2) المصدر نفسه، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب، الحديث رقم 4101، 108/5.

(3) المصدر نفسه، كتاب تفسير القرآن، باب سورة الطور، الحديث رقم 4854، 108/5.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 159.

(5) حسن، عباس، النحو الوافي، 1/558.

(كَادَ) فيه إلا بدون (أَنْ)، إلا أنه لا يمكن أن يكون دليلاً حاسماً على عدم جواز اقترانه بها؛ إذ القرآن ليس بكتاب لغويٍّ أو نحويٍّ جامع لكل تراكيب العربية الشائع منها وغير الشائع، الفصيح والأقل فصاحة، زيادة على أنه لا يحتوي على كل الاستعمالات اللغوية للكلمة الواحدة⁽¹⁾، وهذا ليس خطأ من قيمة القرآن الكريم أبداً، فهو الذي أعجز البلغاء قديماً وحديثاً، المؤمن والكافر على حد سواء، وهذا مما لا يختصم فيه اثنان.

ولذا، فإن هذه الدراسة ترى من الأجدر أن تحلّل الأداءات الحديثية السابقة في ضوء نظرية الأفضلية لتقيس درجات عناصر الأفضلية التي يحققها التركيب اللغوي. فلنأخذ مثلاً على ذلك الشق الأول من قول عمر رضي الله عنه السابق، وهو (مَا كُنْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ) بوضعها في جدول الأفضلية الآتي:

⁽¹⁾ لعل ما يؤيد هذا الكلام الظواهر اللغوية في هذا الباب نفسه على النحو الآتي:

- i. لم ترد في القرآن بعض أفعال المقاربة، مثل: اخلوق، حرى، كرب، أوشك، مع ورودها في الشعر وغيره.
 - ii. لم يرد الفعل (أخذ) بمعنى الشروع في القرآن أبداً، وإنما ورد بمعنى الأخذ الحسي والمعنوي.
 - iii. استعمل في القرآن صيغتنا الماضي والمضارع من (كاد) ولم تستعمل فيه صيغة اسم الفاعل (كائد).
 - iv. لم يرد في القرآن خبر (كاد) مقترناً بـ(أَنْ)، مع ورودها في فصيح الكلام نثره وشعره.
- انظر: القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، ص 88.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية					التركيب اللغوي
	الشكلية				الجهرية	
	قرب وقوع الخبر	دخول (كاد) على الجملة الاسمية	العمل النحوي	خبرها جملة فعلية فعلها مضارع	خبرها غير مقرون بـ(أن)	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) مَا كَذْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ ⁽¹⁾
✓	X	✓	✓	✓	✓	(2) مَا كَذْتُ أَنْ أَصْلِي الْعَصْرَ ⁽²⁾

جدول الأفضلية رقم (5): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لخبر (كَاد)

يتضح من الجدول أعلاه أنَّ تركيب الحديث الشريف (مَا كَذْتُ أَنْ أَصْلِي الْعَصْرَ) كأمثاله المشار إليها سلفاً، وهو يعدّ من القلة أو الندرة أو عدم وروده في "الأساليب العالية" عند بعض النحويين، قد التزم بجميع عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لخبر (كَاد) كما وُضعت إشارة (✓) تحت كل عنصر منها إلاّ عنصراً واحداً فقط من عناصر الأفضلية القواعدية الشكلية، وهو اقتران خبرها بـ(أَنْ). ولذا، يمنعه ذلك من أن يتوّج بالمرجع أو المترشح الأفضل الذي يحتله التركيب الأول (مَا كَذْتُ أَصْلِي الْعَصْرَ) وهو ما رواه البخاري؛ لأنّه يحقق كل عناصر الأفضلية الموضوعة له، وعلى وجه الخصوص عناصرها القواعدية.

ومع ذلك، لا يمكن الحكم بأنّ التركيب الثاني (مَا كَذْتُ أَنْ أَصْلِي الْعَصْرَ) كما رواه مسلم ليس بأفضل من الأول من حيث الاستعمال؛ إذ أفضليته قد تحققت من وجهة هذه الدراسة استعمالياً، لوروده وورود نظائره عند أبناء اللغة في مختلف الشرائح والبيئات الاستعمالية، في لغة النثر والشعر

(1) تمّ تخريجه سابقاً، وهو في: البخاري، صحيحه، الحديث رقم 596، 122/1.

(2) تمّ تخريجه سابقاً، وهو في: مسلم، صحيحه، رقم الحديث 209 (631)؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 35، 159.

على حد سواء-كما ستظهرها الدراسة إضافة إلى الشواهد الحيّة السابقة- ما يؤكّد أنّها من الصيغ الاستعمالية البديلة التي لا تختص بالأداء اللغويّ للمتكلّم المعين أو للشريحة اللغويّة المعينة.

وظهور هذين النمطين في الاستعمال اللغويّ الواحد، أي أحدهما غير قواعدي والآخر قواعدي، كقول عمر السابق: (مَا كِدْتُ أَنْ أَصْلَى الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ)، أو العكس كقول الرسول صلى الله عليه وسلم السابق: (كَادَ الْحَسَدُ يَغْلِبُ الْقَدْرَ وَكَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا)، يثبت لنا أنّ القوانين اللغويّة فيه خاصة وفي اللغة العربية عامة تعمل عملاً ليس إلزامياً بل اختياريّاً في كثير من الأحيان؛ إذ لو كان العمل فيها إلزامياً لَوُجِدَ نمط لغويّ واحد حسب، ولم يُعثر على نمطٍ يخالف الآخر قواعديّاً، أو لأقصى النمط الجديد (الثاني) القديم (الأول). ولكن واقع الأمر يشهد عكس ذلك مما يقود هذه الدراسة إلى أن تطلق على النمط الثاني هذا الصيغة الاختيارية أو البديلة. وهذه الصيغة لها نظائر تتجلى إما في لغة الشعر وإما في لغة النثر.

ولعل أهمّ تلك الشواهد الشعرية ما ذكره ابن مالك. وهو من شواهد الأشموني أيضاً:

أَبِينُكُمْ قَبُولَ السَّلَامِ مِنَّا فَكِدْنُكُمْ لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلَامِ⁽¹⁾

وقال ابن مالك: "وهذا الاستعمال مع كونه في شعر ليس بضرورة، لتمكّن مستعمله من أن يقول:

أَبِينُكُمْ قَبُولَ السَّلَامِ مِنَّا فَكِدْنُكُمْ لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ السُّيُوفَ عَنِ السَّلَامِ⁽²⁾

وتتفق هذه الدراسة مع ما قاله ابن مالك سابقاً، وهو كلام سديد. ويمكن توضيح ذلك بتقطيع البيت

الشعريّ الذي لو قال الشاعر فيه (تغنون)، مقارنة بقوله (أن تغنوا)، في الجدول الآتي:

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 160؛ والأشموني، شرح الأشموني، 277/1. ولم تهتد الدراسة إلى قائله، انظر: العيني، المقاصد النحويّة، 707/2؛ والأشموني، شرح الأشموني، 277/1؛ وهارون، عبد السلام، معجم شواهد العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 2002م، 392؛ ويعقوب، إميل بدیع، المعجم المفصل في شواهد العربية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م، 504/6.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 160.

البحر	البيت (تقطيعه وتفعيلته)	صحة الوزن
الطويل	(1) لَدَى الْحَرْبِ أَنْ تُغْنُوا السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ لَدَلْحَزَ / بِ أَنْ تُغْنُسَ / سِيُوفَ / عَنِسَلَّ -- ٧ / ٧ - ٧ / --- ٧ / --- ٧ فَعُولُنْ / مَفَاعِيلُنْ / فَعُولُ / مَفَاعِي	✓
	(2) لَدَى الْحَرْبِ تُغْنُونَ السُّيُوفَ عَنِ السَّلِّ لَدَلْحَزَ / بِ تُغْنُونَسَ / سِيُوفَ / عَنِسَلَّ -- ٧ / ٧ - ٧ / --- ٧ / --- ٧ فَعُولُنْ / مَفَاعِيلُنْ / فَعُولُ / مَفَاعِي	✓

الجدول رقم (2): تقطيع البيت الشعري لنفي ربط الشاهد في اقتران خبر (كاد) بالضرورة الشعرية

يتبين من الجدول المذكور أعلاه أنّ استعمال الشاعر (أنّ) قبل خبر (كاد) وهو (تغنوا) ليس بسبب اضطراره في مراعاة إقامة الوزن الشعري، لتمكّنه من الاستغناء عنها؛ إذ لا يؤدي ذلك إلى انكسار الوزن كما هو موضح في رقم (2). وكل ذلك مما ينفي ربط قضية اقتران خبر (كاد) بالضرورة الشعرية، بل إنّّه من مساحة الحرية في التعبير التي تمنحها الطاقات اللغوية لأبناء اللغة لأن يمارسوها، لا القواعد الصارمة.

وأما الشواهد الشعرية الأخرى التي تؤيد هذا المظهر الاستعمالي فمنها:

قول رؤبة بن العجاج:

رَسَمَ عَفَا مِنْ بَعْدِ مَا قَدْ امْحَى قَدْ كَادَ مِنْ طُولِ الْبَلَى أَنْ يَمْصَحَا⁽¹⁾

(1) رؤبة بن العجاج، ديوان رؤبة بن العجاج، تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط 1، 1979م، ص 172؛ وورد الشاهد في الكتب النحوية: سيبويه، الكتاب، 160/3؛ والأنباري، الإنصاف، 460/2؛ والأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 222/4.

وقول ذي الرمة:

وَجَدْتُ فُؤَادِي كَادَ أَنْ يَسْتَخِفَّهُ
رَجِيعُ الْهَوَى مِنْ بَعْضِ مَا يَتَذَكَّرُ⁽¹⁾

وقول محمد بن منذر:

كَادَتِ النَّفْسُ أَنْ تَفِيطَ عَلَيْهِ
إِذَا غَدَا حَشَوُ رِيْطَةٍ وَبُرُودٍ⁽²⁾

وغيرها كثير. ونرى من التعسف أن نؤول كل هذه الشواهد وغيرها تأويلات بعيدة أحياناً، وغير مقنعة أحياناً أخرى، كأن نحملها على أنها ضرورة في الشعر، أو غلط من الرواة إذا كانت الشواهد في الحديث الشريف، ولا سيما إذا وردت في كتب الصحاح كما عثرت هذه الدراسة عليها زيادة على ما ذكره ابن مالك سلفاً، وهي كالاتي:

من أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم:

(1) عن سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا... الحديث. وفيه قوله صلى الله عليه وسلم: قَالَا (الْمَلَكَانِ جَبْرِيلُ وَمِيكَائِيلُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ) انْطَلِقْ فَاَنْطَلَقْنَا إِلَى تَقَبٍ مِثْلِ التَّنُّورِ أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقْتَرَبَ ازْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا⁽³⁾.

(1) الأنباري، الإنصاف، 461/2 هامش. والبيت في ديوان ذي الرمة:

وَجَدْتُ فُؤَادِي هَمَّ أَنْ يَسْتَخِفَّهُ
رَجِيعُ الْهَوَى مِنْ بَعْضِ مَا يَتَذَكَّرُ

انظر: ذو الرمة، غيلان بن عقبة العدوي، ديوان ذي الرمة، تحقيق عبد القدوس أبو صالح، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1971م، 216/2.

(2) من شواهد الأشموني. انظر: الأشموني، شرح الأشموني، 276/1. وهو وارد في لسان العرب باختلاف طفيف لا يخل بالشاهد:

كَادَتِ النَّفْسُ أَنْ تَفِيطَ عَلَيْهِ
إِذْ ثَوَى حَشَوُ رِيْطَةٍ وَبُرُودٍ

انظر: ابن منظور، لسان العرب، (نفس)، 234/6 و (فيظ)، 454/7.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب الجنائز، الباب رقم 93 بدون عنوان، الحديث رقم 1386، 100/2.

(2) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ،
كَلِمَةُ لَبِيدٍ:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ وَكَأَدَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسَلِّمَ»⁽¹⁾

(3) عن عائشة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بِأَبِهَا؟»، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: تَعَزَّزْنَا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَزْنَعِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ»⁽²⁾.

من أقوال الصحابة والتابعين:

(1) عن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمَتَّةِ، وَلَا يَكَادُ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا رَاحِلَةٌ»⁽³⁾.

(2) عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَادُ أَنْ يُزْمَلَ بِالْجَنَائِزِ رَمْلًا»⁽⁴⁾.

(1) البخاري، صحيحه، كتاب مناقب الأنصار، باب أيام الجاهلية، الحديث رقم 3841، 42/5؛ ومسلم، صحيحه، كتاب الشعر، باب 1 بدون عنوان، الحديث رقم 2256، 3-4/1768؛ والبيهقي في ديان لبيد عجزه يختلف كالاتي:

أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ وَكُلُّ نَعِيمٍ لَا مَحَالَةَ زَائِلٌ

انظر: لبيد بن ربيعة، ديوانه، تحقيق حمود طماس، دار المعرفة، بيروت، 2004م، ص 85.

(2) مسلم، صحيحه، كتاب الحج، باب نقض الكعبة وبنائها، الحديث رقم 403 - (1333)، 971/2.

(3) معنى الحديث: أن مريض الأحوال من الناس، الكامل الأوصاف قليل فيهم جداً، كقلة الراحلة في الإبل، قالوا: والراحلة: هي البعير الكامل الأوصاف، الحسن المنظر، القوي على الأحمال والأسفار. انظر: ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م، الحديث رقم 5797، 114/13.

(4) ابن حبان، صحيحه، الحديث رقم 3044، 317/7. أبو بكره هو الثقفي الصحابي، اسمه نفيح بن الحارث بن كلدة، وهو مات بالبصرة في ولاية زياد سنة خمسين. وقيل إنه مات سنة إحدى وخمسين أو ثنتين وخمسين، وصلى عليه أبو برزة الأسلمي. انظر: العسقلاني، ابن حجر، تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، 1984م، 418/10.

(3) عن خُرْشَةَ بن الحُرِّ، قال: كنتُ جالساً في حلقة في مسجد المدينة فيها شيخٌ حسنُ الهيئة، وهو عبد الله بن سلام ... قال: فَتَبِعْتُهُ فَاَنْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ دَخَلَ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي ⁽¹⁾.

وظهور هذا المظهر الاستعمالي في العديد من الشواهد الحديثية السابقة سواء أكانت تصدر عن الرسول صلى الله عليه وسلم، أم عن صحابته أو تابعيه رضي الله عنهم؛ لأن أقوالهم إلى نهاية القرن الثاني حجة لا سيما من كان عربياً خالصاً (تحقيق الأفضلية الاستعمالية)، ينفي ما ذهب إليه بعض النحويين المنتسبين بالقواعد الصارمة دفاعاً عن رأي البصريين في هذا المضمار، كقولهم: "فأما في اختيار الكلام فلا تُستعمل (أن) مع "كاد"، ولذلك لم يأت في قرآن ولا كلام فصيح" ⁽²⁾.

ومن جانب آخر، تلحظ هذه الدراسة أن اختراق عنصر قواعد في الشواهد السابقة وأمثالها، وهو اقتران خبر (كاد) بـ(أن)، ليس أمراً جانبياً يأتي بالصدفة أو العبث، بل إن له دوراً أساسياً في تأدية وظيفة دلالية وتداولية بحيث لا يمكن للتراكيب الملتزمة بالقواعد التزاماً تاماً أن تحل محلها. وذلك لما تقتضيه الرسالة المراد إبلاغها وحالات متحدثيها النفسية والانفعالية مما يمكن حمل تلك الشواهد على الأداء المتبقي بشقه الدلالي. ويمكن تمثيل ذلك من بعض شواهد التوضيح لابن مالك قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا". ففي هذا الحديث تحذير المتلقي من الفقر لشدة خطورته في ما يمكن أن يُوقع صاحبه في الكفر بوجه قريب جداً. ولعل ما يؤيد ذلك حديث

(1) مسلم، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن سلام رضي الله عنه، الحديث رقم 150 (2484)، 1931/4؛ وابن حبان، صحيحه، كتاب إخبار الرسول صلى الله عليه وسلم عن مناقب عبد الله بن سلام، باب ذكر شهادة المصطفى صلى الله عليه وسلم بالاستمسك بالعروة الوثقى لعبد الله بن سلام إلى أن مات، الحديث رقم 7166، 123/16.

(2) الأُنباري، الإنصاف، 461-462/2.

الصحابي أبي بكر الذي يخبر عن الدعاء الذي يلزمه الرسول دبر كل صلاة، وهو: "اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ" (1).

ثم قول جبير بن مطعم رضي الله عنه: "كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ". يقول جبير هذا الكلام كردّ انفعالي عاطفي على ما سمعه مما قرأه الرسول صلى الله عليه وسلم من الآيات القرآنية: ﴿أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخَلْقُونَ﴾ (٣٥) أَمْ خُلِقُوا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ بَلْ لَا يُوقِنُونَ ﴿٣٦﴾ أَمْ عَنْدهُمْ خَزَائِنُ رَبِّكَ أَمْ هُمْ الْمَصْبُطُونَ ﴿٣٧﴾ (الطور: ٣٥ - ٣٧)، لما تضمنته من بليغ الحجة، وهو من جملة ما حمله على الدخول في الإسلام (2).

وعلى ذلك، فإنّ الدلالة المركزية التي يؤديها دخول (أن) على خبر (كاد) تتمحور في الدلالة على شدة قرب وقوع الخبر إيجاباً أو سلباً، كأنّها للاستغال والشرع أيضاً، كما أكّده بعض النحويين (3)، علاوة على الجانب الانفعالي أو العاطفي الذي يدعو به المتكلم إلى إنتاج هذا النمط الاستعمالي غير القواعدي.

▪ وقوع خبر فعل الشرع (جَعَلَ) جملة مصدرة بـ (كُلَّمَا)

صنّف النحويون (جَعَلَ) ضمن أفعال الشرع لدلالاتها على الشرع في وقوع الخبر أو البدء بقيامه أو بمباشرته (4) لمّا وجدوا أنها تدخل على الجملة الاسميّة، وتُستعمل استعمال (كَانَ). وجاء في لسان العرب "جَعَلَ يَفْعُلُ كَذَا: أَقْبَلَ وَأَخَذَ" (5). وذلك كالشعر الذي أنشده سيبويه:

(1) الحديث أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وصحّحه الحاكم. انظر: العسقلاني، فتح الباري، 133/11.

(2) انظر تعليق مصطفى البغا لهذا الحديث الوارد في صحيح البخاري: البخاري، صحيحه، رقم الحديث 4854، 140/6.

(3) انظر مثلاً: الأستراباذي، شرح كافيّة ابن الحاجب، 221/4، وابن مالك، شواهد التوضيح، 160.

(4) انظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 290/1؛ وحسن، عباس، النحو الوافي، 526/1.

(5) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1960م، (جعل)، 111/11.

وَقَدْ جَعَلَتْ نَفْسِي تَطِيبُ لَضَعْمَةٍ

لَضَعْمَيْهَا يَفْرَعُ الْعَظَمَ ثَابُهَا⁽¹⁾

ولذا، فإنهم أقرّوا أنّ أخبار (جَعَلَ) حاصلة المضمون، كما هي أخبار (كَانَ)، إلا أنّ خبرها لا بد أن يكون جملة فعلية ذات فعل مضارع فاعله ضمير، والمضارع فيها غير مسبوق بـ(أَنْ) المصدرية، وتأخير هذه الجملة المضارعية وجوباً عن الناسخ واسمه⁽²⁾. وهذه الشروط القواعدية تمثل من وجهة هذه الدراسة علامات الباب الشكلية. وما يمكن أن نستنتج العلامة الجوهرية لـ(جَعَلَ) هي الشروع في الحدث والاستمرار فيه⁽³⁾، وهو وقوع الخبر في الماضي القريب المتصل بالحاضر، ثم يستمر إلى المستقبل.

ومع ذلك، وُجد قول الرسول صلى الله عليه وسلم كما أشار إليه ابن مالك، وهو حديث في رؤيا الرسول عن المشهد المرعب للعقاب الواقع على آكلي الرّبا، ففيه إشكال قواعديّ وهو مجيء خبر (جَعَلَ) جملة فعلية مصدرية بـ(كُلَّمَا)؛ إذ حقّه أن يكون فعلاً مضارعاً كما تنصّ القاعدة السابقة. ونص الحديث: "فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ"⁽⁴⁾.

(1) غير أن سيبويه قد استشهد به في مجيء المفعولين بالضمير المتصل مع أنّ كليهما غائب (لَضَعْمَيْهَا)، وهو شاذ قليل، وكان القياس: (لَضَعْمَيْهَا إِيَّاهَا). انظر: سيبويه، الكتاب، 365/2؛ وابن منظور، لسان العرب، 111/11. والبيت لمغلس بن لقيط (جاهليّ)، من قصيدة يرثي بها أخاه، ويشتكى أخوين له. انظر في ذلك: ابن هشام، جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، دم، 1986م، 94/1؛ والبيгдаي، خزانة الأدب، 208/2-209؛ والعيني، المقاصد النحوية، 314/1؛ وشُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية «لأربعة آلاف شاهد شعري»، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2007م، 188/1.

(2) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 386/4؛ وحسن، عباس، النحو الوافي، 563/1.

(3) انظر: محمد أيوب، عبد الرحمن، دراسات نقدية في النحو العربي، مؤسسة الصباح، الكويت، د.ت.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 135؛ والبخاري، صحيحه، ورد الحديث في موضعين، أوجزهما: "عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي، فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَاتِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ جَبَّارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ أَكَلُ الرَّبَا". وهو في: كتاب البيوع، باب آكل الربا وشاهده وكتبه، الحديث رقم 2085، 59/3، والموضع الثاني في: كتاب الجنائز، الباب رقم 93 بدون عنوان، الحديث رقم 1386، 100/2.

وقد ذهب ابن مالك إلى أنَّ مجيء خبر فعل الشروع على هذه الصورة من قبيل التنبيه على أصل متروك، وذلك أنَّ أفعال الإنشاء (الشروع) وسائر أفعال المقاربة مثل (كان) في الدخول على مبتدأ وخبر، فالأصل أن يكون خبرها مثل خبر (كان) في وقوعه مفرداً وجملةً وظرفاً، فتَرَكَ الأصل والتَّزَمَ كون الخبر فعلاً مضارعاً، ثُمَّ نَبَّهَ شذوذاً على الأصل المتروك، بوقوعه مفرداً في: "مَا كُنْتُ آيِباً"⁽¹⁾، وبوقوعه جملة اسمية في قوله:

وَقَدْ جَعَلْتُ قُلُوصَ بَنِي سُهَيْلٍ
مِنَ الْأَكْوَارِ مَزْتَعُهَا قَرِيبُ⁽²⁾

وبوقوعه جملة من فعل ماضٍ مقدَّم عليه (إذا)، كقول أبي حَيَّةَ النَّمِيرِي:

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقَلُنِي
ثَوْبِي، فَأَنْهَضُ نَهَضَ الشَّارِبِ الثَّمِلِ⁽³⁾

ولذا، فابن مالك يرى أن وقوع خبر (جعل) جملة فعلية مصدرية بـ(كُلِّمَا) أو (إِذَا)، أو جملة اسمية، أو مفرداً، من قبيل الشذوذ الذي يُنَبِّهُ فيه على أصل متروك، أي: أَنَّ (جَعَلَ) الذي يأخذ حكم (كان) يقع خبره مفرداً وجملة اسمية أو فعلية وشبه جملة، ثم ترك ذلك، واقتصر في خبر (جَعَلَ) على الفعل المضارع.

(1) وهو جزء من بيت لتأبط شراً، وهو بتمامه:

فَأُبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَمَا كُنْتُ آيِباً
وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَصْنُفُ

انظر: تأبط شراً، ديوان تأبط شراً وأخباره، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاكِر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984م، ص 91. وأما في ديوانه بطبعة دار المعرفة فالبيت لا شاهد فيه؛ لأنه يأتي بالصورة القواعدية:

فَأُبْتُ إِلَى فَهْمٍ وَلَمْ أَكُ آيِباً
وَكَمْ مِثْلَهَا فَارَقْتُهَا وَهِيَ تَصْنُفُ

انظر: تأبط شراً، ديوانه، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، 2012م، ص 31.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص، 137؛ والسيوطي، شرح شواهد المغني، 606/2. الشاهد في قوله (مَزْتَعُهَا قَرِيبُ) على أنه جاء خبر (جعل) جملة اسمية نادراً. وفي خزانة الأدب (بني زياد) ويصف البغدادي أَنَّ هذا الاستعمال نادر. انظر: البغدادي، خزانة الأدب، 352/9.

(3) الشاهد في قوله (إِذَا مَا قُمْتُ يُثْقَلُنِي ثَوْبِي) على أنه جملة شرطية مصدرية بـ(إِذَا) في محل نصب خبر (جعل). انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 136. وأما البيت فهو منسوب إلى أبي حية النَمِيرِي. انظر: السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، شرح شواهد المغني، لجنة التراث العربي، دم، 1966م، 911/2؛ والبغدادي، خزانة الأدب، 357/9؛ خالد الأزهرى، شرح التصريح، 280/1.

والملاحظ أنَّ ما ذهب إليه ابن مالك في توجيهه السابق⁽¹⁾ ضربٌ من التخمين والاستنتاج المنطقي، ينقصه سند تاريخي لإثبات ذلك؛ إذ لم لا يكون بالعكس، أي الأصل في خبر (جَعَلَ) أن يقع مضارعاً، ثم توسّع في مجيء خبرها غير ذلك تبعاً لتطور اللغة؟ أو لم لا يكون ذلك لهجة من لهجات القبائل⁽²⁾؟

بعيداً من هذه التخمينات، ترى هذه الدراسة أنَّ هذا الاستعمال اللغوي يمكن أن يُحلَّل بطريقة أكثر دقة وموضوعية من خلال قياس درجات تحقيقه لعناصر الأفضلية في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية						التركيب اللغوي
	الشكلية					الجهرية	
	تأخير جملة مضارعية عن الناسخ واسمها	خبرها غير مقرون بـ(أن)	خبرها جملة فعلية مضارعية	العمل النحوي	دخول (جَعَلَ) على الجملة الاسمية	الشروع في الحدث	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) جعل يرمي في فيه بحجر
✓			X	✓	✓	✓	(2) جعل كَلَّمَا جاء ليخرج رَمَى في فيه بحجر

جدول الأفضلية رقم (6): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ(جَعَلَ) من أفعال الشروع

(1) يوافق ابن مالك ما ذهب إليه الزمخشري في أن الأصل في خبر أفعال المقاربة أو الشروع أن يكون اسماً مفرداً ولكن عدل عن الاسم إلى الفعل المضارع لغرض الدلالة على قرب زمن وقوعه والالتباس به. انظر: الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد (ت 538 هـ)، المفصل في صناعة الإعراب، تحقيق علي أبو ملح، مكتبة الهلال، بيروت، 1993م، 323؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 222/4.

(2) القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، ص 95.

يؤشّر الجدول السابق إلى أنّ تركيب الحديث الشريف السابق قد وُضع في الترتيب الثاني بناءً على تحقيقه لعناصر الأفضلية الموضوعية للباب النحويّ الذي ينتمي إليه. وهو قد انتهك عنصراً قواعدياً شكلياً أساسياً لهذا الباب؛ وهو كون خبرها جملة فعلية فعلها مضارع، وقد وضعنا إشارة (X) داخل خانة العنصر، مما لا داعي لأن نحتكم إلى عنصرين قواعدين متبقيين -كما أشرنا إلى ذلك باللون المظلل- لتوقّف الالتزام بهما على تحقيق العنصر السابق. ومع ذلك، هذا التركيب قد حقّق علامته الجوهرية، وهي الشروع في الحدث (العقاب على آكلي الربا)، إضافة إلى تحقيقه العنصرين القواعديين المشار إليهما في الجدول. وأهم من ذلك، أنه قد حقق أفضليته الاستعمالية لوروده على لسان الرسول صلى الله عليه وسلم. وكل ذلك مما لا يمكن إخراج هذا الأداء اللغويّ من جسم اللغة العربية الفصحى.

وبتحقيق العلامة الجوهرية لـ(جَعَلَ) سابقاً، نلاحظ أنّ سلمان القضاة قد وظّف القياس الحكميّ النحويّ في تسويغ مجيء خبر (جَعَلَ) جملة مصدّرة بـ(كُلّماً). ويتمثّل ذلك في اعتبار (كُلّماً) أداة شرط كـ(إذا) الشرطيّة، حتى تُعدّ الجملة السابقة جملة شرطية، فطالما يجوز وقوعها (الجملة الشرطية) خبراً لـ(كَانَ) يجوز كذلك خبراً لـ(جَعَلَ). ومن ثم، أنّ دلالة الجملة الشرطية التي تتضمن معنى الاستقبال تتوافق مع الدلالة الجوهرية لـ(جَعَلَ) التي تفيد الماضي القريب المتصل بالحاضر المستمر إلى المستقبل⁽¹⁾. ولعلّ لذلك علاقة بما أشار إليه الأسترباذي من وقوع الجملة الشرطية المصدّرة بـ(إذا) - وليست بأداة (كُلّماً) - خبراً لـ(جَعَلَ)، مستشهداً بقول الشاعر⁽²⁾:

وَقَدْ جَعَلْتُ إِذَا مَا قُمْتُ يُنْقِلُنِي نَوْبِي فَأَنْهَضُ نَهَضَ الشَّارِبِ النَّمْلِ

(1) القضاة، سلمان محمد، القضايا النحويّة في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبويّ، ص 95-96.

(2) الأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 226/4.

وعلى هذا الهدي، فإنّ لتركيب الحديث السابق نظيراً استعمالياً من قول الصحابي عبد الله بن عباس رضي الله عنه: "فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا"⁽¹⁾. فالجملة الشرطية المبدوءة بـ(إذا)

في قوله (إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا) تقع موقع خبر (جَعَلَ).

ومهما يكن من أمر، فإنّ الحديث السابق (فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِيهِ بِحَجَرٍ) لا يحقق شرطاً قواعدياً وهو وقوع خبر (جَعَلَ) جملة فعلية فعلها مضارع كما تنصّ عليه القاعدة القياسية المعيارية. غير أنّ ما تريد هذه الدراسة تسليط الضوء عليه هو أنّ هذا الخرق القواعدي يقتضيه الحدث الذي يُراد الإخبارُ عنه وتصويره حتى تصل الرسالة المبتغاة إلى متلقّيها. فوقع خبر (جَعَلَ) جملة فعلية ماضية مسبوقة بـ(كُلَّمَا) هنا له قيمة دلالية على تصوير كيفية الحدث لا زمن الحدث حسب. وتكمن هذه القيمة في الدلالة على تكرارية الحدث، وهو العقاب على آكلي الربا برمي الأحجار في أفواههم حينما حاولوا الخروج من النهر الدموي. وهذا العقاب لا يحدث مرة، بل يستمر ويتكرّر إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها. ودلالة التكرار في تركيب هذا الحديث لا يمكن أن يؤدّيها الفعل المضارع كما هو مطلوب في القاعدة، بل تحقّقها الأداة (كُلَّمَا)⁽²⁾ التي زيدت في بداية الجملة بعد (جَعَلَ). ولعل ما يؤيد هذه الدلالة كذلك الجملتان اللتان جاءت إحداهما قبل تركيب الحديث السابق والأخرى بعده، كما في نص الحديث الآتي: "قَانُطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسَطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ أَكِلُ الرَّبَا"⁽³⁾.

(1) البخاري، صحيحه، الحديث رقم 4770، 111/6؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، ص 135 و 137.

(2) الحمد والزعبي، علي توفيق ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، ص 251-251.

(3) تم تخريج الشاهد سابقاً، وهو في: البخاري، صحيحه، الحديث رقم 2085، 59/3، والثاني في الحديث رقم 1386، 100/2.

الفصل الثالث :

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الحذف

• المبحث الأول : في العامل النحويّ

• المبحث الثاني : في التلازم التركيبيّ

• المبحث الثالث : في الصراع النحويّ

الفصل الثالث : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الحذف

يتناول هذا الفصل بالدراسة والتحليل شواهد حديثية يقع فيها إشكالية الحذف، انطلاقاً مما تكشف عنها هذه الدراسة في كتاب ابن مالك (شواهد التوضيح). ويقصد بالحذف في هذه الدراسة الحذف غير القواعدي الذي يتمثل في حذف ما لا تقتضيه القاعدة النحوية أو حذف ما ليس له مسوغ نحوي أو قواعدي. ويعد هذا النوع من الحذف شكلاً من أشكال التغيرات التي تطرأ على البنى النحوية للغات الطبيعية وإن كان النظام العام للغة يأباه⁽¹⁾. ويمكن عرض قضايا الحذف في تلك الشواهد في ثلاثة مباحث؛ أولها ما يتعلق بالعامل النحوي، وثانيها بالتلازم التركيبي، وثالثها بالصراع النحوي.

المبحث الأول: في العامل النحوي

يقوم التفكير النحوي عند النحاة في تحليل التراكيب العربية أساساً على نظرية العامل النحوي التي تنص على أن لكل أثر يقع على أواخر الكلمات المنتظمة في الجملة ظاهراً كان أم غير ظاهر (مقدراً، مؤثراً). ووفق النحويين يبحثون عن هذا المؤثر أو العامل النحوي سواء أكان معنوياً أم لفظياً مذكوراً كان أم مقدراً، لتسوية العلامة الإعرابية وإقامة العلاقة الإسنادية. ومع ذلك، تشهد بعض الأداءات اللغوية الحية أثراً إعرابياً ليس له مؤثر أو عامل نحوي، أو ما يسوغه قواعدياً، ما يقود هذه الدراسة إلى دراستها ومناقشتها في ضوء نظرية الأفضلية. وذلك كالآتي:

■ حذف نون الرفع في الأفعال الخمسة بلا عامل

عرّف النحاة الأفعال الخمسة جوهرياً بأنها كل فعل مضارع اتصل بألف الاثنين (يَفْعَلانِ، تَفْعَلانِ)، أو واو الجماعة (يَفْعَلُونَ، تَفْعَلُونَ)، أو ياء المخاطبة (تَفْعَلِينَ). وهي ترفع بثبوت النون، كقوله

⁽¹⁾ See: Mc Mohan, April M.S, Change, Chance and Optimality, Oxford University Press, New York, 2000, P. 58; Holt, D. Eric, Optimality Theory and Language Change, Kluwer Academic, Buxton, 2003, P. 5.

تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ (النحل: ٩١)، وتتصب وتجزم بحذفها، كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ (البقرة: ٢٤)^(١). وذلك بالإضافة إلى علامتها العامة الشكلية التي تتمثل في ما كانت في أوله إحدى الزوائد الأربع (أ، ن، ي، ت)^(٢)، والجوهرية التي تدلُّ على حدثٍ مقترنٍ بزمان حاضر أو مستقبل^(٣). ومن ثمَّ، يكون ثبوت النون علامة للرفع في تلك الأفعال^(٤)، ولا يجوز حذفها (النون) من غير ناصب ولا جازم^(٥).

فنون الرفع في هذه الأفعال الخمسة وفقاً للقاعدة العامة لا يمكن حذفها إلا حينما يقتضيه العامل النحوي؛ النصب والجزم، أو ما تقتضيه العلة الصوتية؛ لاتصالها بنون التوكيد^(٦). وفي الحالات الثلاث يكون حذفها واجباً. وأما حذفها جوازاً فنقتضيه نون الوقاية التي يجوز معها إثبات النون وحذفها، وإذا أُثبتت جاز إدغامها وفكها، فصار لها ثلاث أحوال؛ الفك والإدغام والحذف^(٧)، كما قرئ بالأوجه الثلاثة قوله تعالى: ﴿تَأْمُرُونِي﴾ (الزمر: ٦٤)^(٨)، على الرغم من أن النحويين اختلفوا في تحديد المحذوف منها؛ إما نون الوقاية أو نون الرفع^(٩).

-
- (١) انظر: السيوطي، همع الهوامع، 175/1؛ وابن هشام، أوضح المسالك، 54/1.
- (٢) انظر: الأبيدي والفاكهي، شهاب الدين وجمال الدين، كتابان في حدود النحو، دراسة وتحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل للنشر والتوزيع، إربد، د.ت، ص 44.
- (٣) انظر: المرجع نفسه، ص 66-67.
- (٤) سيويه، الكتاب، 519/3؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 213/4.
- (٥) انظر: الهرمي، عمر بن عيسى بن إسماعيل (ت 702 هـ)، المحرر في النحو، تحقيق ودراسة منصور علي محمد عبد السمیع، دار السلام، القاهرة، ط 1، 2005م، 1048/3؛ والسيوطي، همع الهوامع، 176/1.
- (٦) تحذف نون الأفعال الخمسة في هذه الحالة كقولنا: (لا تَكُنْ)، للتخلص من توالي الأمثال (ثلاث نونات) استتقالاتاً، والواو (ضمير الجمع) فيها محذوفة لالتقاء الساكنين. انظر: سيويه، الكتاب، 519/3؛ وحلواني، محمد خير، المغني الجديد في علم النحو، دار الشرق العربي، بيروت، 2003م، ص 56.
- (٧) انظر: سيويه، الكتاب، 519/3؛ وابن مالك، جمال الدين الأندلسي، شرح الكافية الشافية، تحقيق، عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط 1، د.ت، 208/1.
- (٨) أي: تأْمُرُونِي (بالإدغام) وتأْمُرُونِي (بالفك) وتأْمُرُونِي (بالحذف). قرأ الجمهور: تأْمُرُونِي، بإدغام النون في نون الوقاية وسكون الياء، وفتحها ابن كثير، وقرأ ابن عامر: تأْمُرُونِي، بنونين على الأصل، ونافع: تأْمُرُونِي، بنون واحدة مكسورة وفتح الياء.

ومع ذلك، قد ثبت استعمالياً عند أبناء اللغة في مختلف الشرائح الاستعمالية أن نون الرفع في هذه الأفعال قد تحذف بلا عامل نحوي ولا مقتضى صوتي، كما تشهد عليه مجموعة غير قليلة من الشواهد الحديثية التي يكاد ذلك الحذف يقع في جميع الأفعال الخمسة. ومنها ما ذكره ابن مالك في (شواهد التوضيح)⁽²⁾، مع الإشارة إلى الصيغة المقابلة لها في كتب الحديث الأخرى لإثبات تعدد الصور الاستعمالية للنمط التركيبي الواحد في العربية، وذلك كالآتي (الشاهد تحته خط):

(1) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا". هذا اللفظ يتوافق مع ما ورد في "صحيح الأدب المفرد" في موضعين مع اختلاف في واحد منهما، إلا أنه لا يخل بالشاهد: "لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُسَلِّمُوا وَلَا تُسَلِّمُوا حَتَّى تَحَابُّوا". وقد صححه الألباني⁽³⁾. وأما في "صحيح مسلم" فلفظ الحديث موافق للقاعدة العامة؛ وهو بإثبات نون الرفع: "لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا"⁽⁴⁾.

(2) قول الصحابي عُبَيْدُ بْنُ عَامِرٍ رضي الله عنه للنبي صلى الله عليه وسلم: "إِنَّكَ تَبْعُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا". وهذا يطابق لفظ الحديث الذي أخرجه البخاري. وأما في صحيح مسلم فلا إشكال فيه من موافقة القاعدة، فهو كالآتي: (إِنَّكَ تَبْعُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَا)⁽⁵⁾.

انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 218/9؛ وابن خلويع، الحسين بن أحمد، الحجة في القراءات السبع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، 1401 هـ، ص 311.

(1) انظر الحجج لكلا القولين مثلاً في: السيوطي، همع الهوامع، 177/1.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 58، ص 228-229.

(3) انظر: البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح الأدب المفرد، تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، دم، ط 4، 1997م، باب التحاب بين الناس، رقم الحديث 197/260، ص 115، والموضع الثاني في: باب إفشاء السلام، رقم الحديث 755/980، ص 377.

(4) مسلم، صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون، رقم الحديث 93 (54)، 74/1.

(5) انظر: البخاري، صحيحه، باب قصاص المظلوم وباب إكرام الضيف، رقم الحديث 2461 و 6137، 131/3 و 32/8؛ ومسلم، صحيحه، باب الضيافة، رقم الحديث 17 (1727)، 1353/3.

(3) قول مَسْرُوقٍ لعائشة رضي الله عنها: "لِمَ تَأْذَنِي لَهُ". يعني حسان رضي الله عنه. وأما في الصحيحين فلا إشكال قواعديّ في لفظ الحديث (لِمَ تَأْذَنِي لَهُ)⁽¹⁾.

واكتشاف هذه الشواهد الحيّة زيادة على شواهد حديثية أخرى ينفي اختصاص هذا المظهر الاستعماليّ بضرورات الشعر كما ذهب إليه بعض النحويين⁽²⁾؛ إذ لا ضرورة في سعة الكلام. وأما ما قال بعضهم إنه قليل نادر شاذّ ولا يقاس عليه⁽³⁾ فهو ينطلق من فكرة شمولية قواعدهم، وأنّ اللغة يمكن حصرها وإخضاعها كلها للقواعد، حتى يدفع ببعضهم إلى الحكم بالخلط واللحن⁽⁴⁾، وهو أمر لا يُقرّه المنهج الوصفيّ.

ولذا، فإنّ ابن مالك قال إنه جائز ثابت في الكلام الفصيح نثره ونظمه⁽⁵⁾. وترى هذه الدراسة أنه من أجل التخلّص من تلك الأحكام التدريجية وتخطئة الأداء اللغويّ الصادر عن أبناء اللغة، يمكن قياس درجات انصياح التركيب لعناصر الأفضلية متخذاً قول الرسول صلى الله عليه وسلم السابق (لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا) مثلاً على ذلك، وهو كما في الجدول الآتي:

(1) انظر: البخاري، صحيحه، باب حديث الإفك، الحديث رقم 4146، 121/5؛ ومسلم، صحيحه، باب فضائل حسان بن ثابت، الحديث رقم 155 (2488)، 1934/4.

(2) ابن عصفور، علي بن مؤمن (ت 669هـ)، ضرائر الشعر، تحقيق إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 1980م، ص 111؛ البغدادى، خزنة الأدب، 340/8؛ وعيد، محمد، النحو المصنّف، عالم الكتب، القاهرة، ط 2، 2009م، ص 72.

(3) انظر: الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 18/4؛ وناظر الجبش، محمد بن يوسف بن أحمد (778هـ)، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام، القاهرة، ط 1، 1428 هـ، 283/1؛ والشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى (ت 790هـ)، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وآخرون، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2007م، 221/1؛ والسيوطي، همع الهوامع، 176/1.

(4) ذلك كما في قراءة ابن كثير ونافع لقوله تعالى: ﴿فِيمَ تُبَشِّرُونَ﴾ الحجر: ٥٤، وهي بكسر النون (تُبَشِّرُونَ). وحكي عن أبي عمرو بن العلاء أنه قال: كسر النون لحن، وقال أبو حاتم إنها خلط. انظر: الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد، التيسير في القراءات السبع، تحقيق اوتو تريتز، دار الكتاب العربي، بيروت، 1984م، ص 136؛ النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1421هـ، 241/2؛ أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 485/6.

⁵ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 228.

التركيب اللغوي	الأفضلية القواعدية						الأفضلية الاستعمالية
	الشكليّة				الجوهرية		
	الدلالة على الحدث والزمن الحاضر/المستقبل	الاتصال بألف الاثنين/واو الجماعة/ياء المخاطبة	مسبوق بإحدى الزوائد (أنيت)	لم يتقدّم عليه ناصب ولا جازم	لم يتّصل بنون التوكيد ولا نون الوقاية	ثبوت النون (العلامة الإعرابية)	
(1) لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنون حتى تحابّوا	✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓
(2) لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابّوا	✓	✓	✓	✓	✓	×	✓

جدول الأفضلية رقم (7): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للأفعال الخمسة في حالة الرفع

إذا نظرنا إلى الجدول أعلاه نجد أنّ الفعل المضارع المتّصل بواو الجماعة في التركيب الأول (لا تدخلون... ولا تؤمنون..) كما ورد في صحيح مسلم قد التزم بجميع عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية التزاماً تاماً كما وضعنا إشارة (✓) في كل خانة، مما جعل هذا التركيب يحتل الترتيب الأول في جدول الأفضلية بوصفه المخرج الأفضل (Optimal Output)؛ لاكتمال الشروط القواعدية فيه أكثر من التركيب الثاني الذي أورده ابن مالك، وما أخرجه البخاري في صحيح الأدب المفرد وصحّحه الألباني كما أشرنا إليه سابقاً. وفي الحقيقة، أنّ الفعل المضارع المتّصل بواو الجماعة في التركيب الثاني (لا تدخلوا... ولا تؤمنوا..) لا يخترق الشروط القواعدية إلّا واحداً منها، وهو ثبوت النون التي تكون علامة الإعراب الفرعية للأفعال الخمسة في حالة الرفع؛ إذ تبيّن من سياق هذا الحديث أنّ

الأداة (لا) التي تسبق ذلك الفعل هي النافية لاستحالة النهي معني⁽¹⁾، و"لا" النافية لا تعمل في الفعل شيئاً⁽²⁾. وعليه، تقتضي القاعدة النحوية ثبوت النون في ذلك الفعل (لا تدخلون... ولا تؤمنون..)، لأنها لا تُحذف إلا إذا تقدّم عليه جازم (لا الناهية مثلاً) أو ناصب. ومع ذلك، فقد حذفت هذه النون بلا عامل يُذكر لصالح الأفضلية الاستعمالية، وسائر عناصر الأفضلية القواعدية للأفعال الخمسة.

ويلحظ أنّ هذا الخرق القواعدي لا يرتبط بالجانب الدلالي؛ إذ ليس لهذه العلامة الإعرابية (النون) كغيرها من العلامات الإعرابية للأفعال في الأصل أي دور في الدلالة على المعنى؛ لأنّ معانيها مستفادة من صيغها⁽³⁾، مما يمكنه من إخراج هذه الأفعال الخمسة والفعل المضارع المعرب من دائرة المقولة الشهيرة: "الإعراب فرع المعنى"، على الرغم من أنّ بعض الدارسين المحدثين كحسن ظاظا قد تكلف في استخراج المعاني المختلفة لرفع المضارع ونصبه وجزمه على غرار معاني الفاعلية والمفعولية والإضافة في الأسماء⁽⁴⁾. ولذا، فإنّ هذا الخرق لا يؤثر سلباً في عملية التواصل بين أبناء اللغة، وإبصال معنى الرسالة إلى متلقّيها، بدليل أنّ الصحابة رضي الله عنهم في الحديث السابق لم يستفسروا الرسول صلى الله عليه وسلّم عن سبب نهيه عن دخول الجنة ومنع الإيمان (لو فهمت (لا) أنّها ناهية) لحذف النون في آخر الفعل، بل استمرّ الحديث إلى آخره. ونص الحديث: "عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا تَحَابُّونَ بِهِ؟"، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ"⁽⁵⁾.

(1) انظر: ابن عادل النعماني، أبو حفص سراج الدين عمر بن علي (ت 775 هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م، 315/5.

(2) ابن مالك، شرح الكافية الشافية، 207/1.

(3) انظر: الهرمي، المحرر في النحو، 1046-1047.

(4) توصّل حسن ظاظا إلى أنّ الرفع فيه يدل على مجرّد وقوع الحدث في الحال أو الاستقبال، والنصب يدل على تمخّض وقوع الحدث في المستقبل على وجه الانتظار والاحتمال، والجزم يدل على معنى القطع بوقوع الحدث أو اشتراط وقوعه حتماً. انظر: ظاظا، حسن، اللسان والإنسان مدخل إلى معرفة اللغة، دار القلم والدار الشامية، دم، 1990م، ص 108.

(5) البخاري، صحيح الأدب المفرد، باب إفشاء السلام، رقم الحديث 755/980، ص 377.

إذن، يرتبط هذا الخرق بالعلامات الشكلية لهذا الصنف من الأفعال مما يقوّي فرضية هذه الدراسة أنّ هذا النوع من العلامات النحويّة هي العلامات التي يمكن ألاّ تنطبق على التركيب اللغويّ في بعض البيئات الاستعمالية أو في مرحلة من مراحل اللغة، لا سيما إذا طال عمرها كاللغة العربية التي تغلب عليها القوانين المتحكّمة فيها لأنّ تعمل عملاً اختياريّاً، ومن ثم تُنتج الصيغ البديلة أو الاختيارية المتاحة لأبناء اللغة بغضّ النظر عن بيئاتهم الاستعمالية. ولعل ما يعزّز ذلك ما قاله النووي شارح صحيح مسلم لمّا تصدّى للحديث السابق والحديث الآخر وهو: "يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُوا وَأَنْتَى يُجِيبُوا وَقَدْ جِئُوا؟"⁽¹⁾ - وهو ما يعده ابن عصفور أنّه الكلام النثريّ الوحيد يُحفظ في حذف النون لغير ناصبٍ ولا جازم⁽²⁾ -، إنّ حذف نون الرفع من أواخر الأفعال الخمسة بلا عامل لغةٌ معروفةٌ صحيحة⁽³⁾، مُثبِتاً في شرحه أنّ هذا المظهر الاستعماليّ يقع في قرابة ثمانية مواضع⁽⁴⁾، ويضيف إليها السندي⁽⁵⁾ اثني عشر موضعاً، معقّباً بأنّ الغاية من حذف هذه النون هي المجانسة والمشاكلة حين تتجاوز أفعال حذفت نونها للنصب أو الجزم⁽⁶⁾، زيادة على طلب التخفيف كما ذهب إليه ابن مالك الذي يرى سبب هذا الحذف كراهية تفضيل النائب (النون) على المنوب عنه

(1) مسلم، صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب عرض مقعد الميت من الجنة أو النار عليه وإثبات عذاب القبر والتعوذ منه، الحديث رقم 77 - (2874)، 2203/4.

(2) انظر: ابن عصفور، ضرائر الشعر، ص 111.

(3) انظر: النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 36/2 و 254/9.

(4) المرجع نفسه، 143/1، 144/1، 392/3، 227/4، 299/4، 180/5، 447/5.

(5) هو أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي التتوي السندي المدني الحنفي الأثري، المعروف بالسند الكبير، وهو محدّث المدينة المنورة وأحد من خدم السنة من المتأخرين خدمة لا يستهان بها، له حواش على الكتب الستة وعلى مسند أحمد والأذكار النووية. وتوفي سنة 1139 هـ. انظر مثلاً: الكتاني، محمد عبّد الحّي بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م، 148/1.

(6) الشيزاوي، محمد بن صالح بن علي، التوجيه النحويّ في حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل للسندي دراسة وصفية تحليلية، عالم الكتب الحديث، إريد، 2010م، ص 52-58.

(الضمة)⁽¹⁾. وأما هذه الدراسة فتري أنه يرجع إلى طبيعة القوانين اللغوية التي تعمل في العربية كما بيّنّا آنفاً.

وفوق كل ذلك، هذا المظهر الاستعمالي غير القواعدي الذي يتمتع بالأفضلية الاستعمالية يمثل الأداء المتبقّي (*la langue*) ببُعده التاريخي، بحيث قد عانت علامة الإعراب الفرعية (النون) هذه من عدم الاستقرار والثبات في مرحلة من مراحل عمر العربية، أو لنقل إنّه نوع من التخلُّص من علامات الإعراب الفرعية، كما حدث ذلك في الأسماء المثناة، كقول تأبّط شرّاً:

هُمَا خُطَّتَا إِمَّا إِسَارٌ وَمِئَةٌ وَإِمَّا دَمٌ وَالْقَتْلُ بِالْحَرْ أَجْدَرُ⁽²⁾

أو الملحق بالمتنّى ناجمة عن عمل قانون سيادة الحركة الإعرابة الواحدة، كما استدللّ عليه هذه الدراسة في موضعه، وفي جمع السلامة كالحديث الشريف: "هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي أَمْرَائِي"⁽³⁾.

بل يذهب بعض الدارسين إلى أنّ التغير الإعرابي لهذه الأفعال بتغيّر السياق التركيبيّ (تغير العامل النحويّ) كان حديثاً في اللغة⁽⁴⁾. والدليل على ذلك، أنّ لهذا الاستعمال نظائر كثيرة من القرآن الكريم وكلام العرب الشعريّ، وكذلك ورود نقيض هذه الظاهرة تماماً، وهو ثبوت نون الإعراب مع

(1) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 228.

(2) تأبّط شرّاً، ديوانه، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، 2012م، ص 31. وورد البيت بهذا اللفظ أيضاً في: أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي، ديوان الحماسة، تحقيق عبد المنعم أحمد صالح، دار الرشيد، بغداد، 1980م، ص 36؛ وابن مالك، جمال الدين الأندلسي، شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، د.م، ط 1، 1990م، 157/2. وأما في ديوان تأبّط شرّاً بتحقيق عليّ ذو الفقار فلفظ البيت كالآتي:

لَكُمْ خَصْلَةٌ، إِمَّا فِدَاءٌ وَمِئَةٌ وَإِمَّا دَمٌ، وَالْقَتْلُ بِالْحَرْ أَجْدَرُ

وعليه، لا شاهد فيه. انظر: تأبّط شرّاً، ديوان تأبّط شرّاً وأخباره، جمع وتحقيق وشرح عليّ ذو الفقار شاكر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984م، ص 89.

(3) يقول محمد فؤاد عبد الباقي معقّباً على هذا الحديث إنه هكذا في جميع النسخ (تاركو) بغير نون وفي بعضها (تاركون) بالنون. وهذا هو الأصل والأول صحيح أيضاً وهي لغة معروفة وقد جاءت بها أحاديث كثيرة منها قوله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابوا. انظر: مسلم، صحيحه، 3/1373.

(4) عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن في ضوء اللغات السامية واللهجات العربية القديمة، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2015م، ص 51.

وجود العامل أو تغييره. ومن تلك النظائر قوله تعالى: ﴿قَالُوا سِحْرَانِ تَظَاهَرَا﴾ (القصص: ٤٨)؛ إذ قرأ محبوب عن الحسن، ويحيى بن الحارث الدّمَارِيُّ، وأبو حيوة، وأبو خلد عن اليزيدي: تَظَاهَرَا بالتاء، وتشديد الظاء (تَظَاهَرَا). فالأصل: قالوا أنتما ساحران تَنَظَاهَرَانِ، ثم أدغمت التاء في الظاء وحذفت النون⁽¹⁾، إلا أننا يمكن أن نوضح ذلك صوتياً على النحو الآتي:

تَنَظَاهَرَانِ	<	تَظَاهَرَانِ	<	تَظَاهَرَا
tatazāharāni	<	tatzāharāni	<	tazzāharā
الأصل	<	سقوط الفتحة	<	عملية المماثلة الكلية المدبرة المتصلة
	<	سقوط النون مع كسرتها		

وكذلك قول الراجز الذي أنشده ابن خروف⁽²⁾:

أَبِيْتُ أُسْرِي وَتَبَيْتِي تَذْلُكِي وَجَهْكَ بِالْعَنْبَرِ وَالْمِسْكَ الذَّكِي⁽³⁾

وقول أبي طالب:

فَإِنْ يَكُ قَوْمٌ سَرَّهُمْ مَا صَنَعْتُمْ سَيَحْتَلِبُونَهَا لَاقِحًا غَيْرَ بَاهِلٍ⁽⁴⁾

فالقاعدة تقول إنه ينبغي أن يقول الراجز: أَبِيْتُ أُسْرِي وَتَبَيْتِي تَذْلُكِي، وأن يقول أبو طالب: سَيَحْتَلِبُونَهَا، إلا أنهما لم يلتفتا إلى السياق الإعرابي، بسبب عدم استقرار هذا الأمر في تلك الفترة على الأرجح، كما تحذف نون الرفع هذه بلا عامل في بعض اللغات السامية كالعبرية، مما ينفي عن هذا

(1) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 312/8.

(2) الشاطبي، المقاصد الشافية، 221/1.

(3) ورد الشاهد في: ابن جني، الخصائص، 388 / 1؛ وابن مالك، شرح التسهيل، 53/1؛ وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 209/3 و 87/7؛ والسيوطي، همع الهوامع، 176/1.

(4) ورد هذا الشاهد في: ابن مالك، شرح التسهيل، 53/1؛ وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 209/3.

الشاهد وغيره من الشواهد الشعرية التي تخالف هذه القاعدة العامة سمة الضرورة التي أوردتها النحاة في توجيهها⁽¹⁾.

وازدادت صحة المؤشرات إلى عدم الثبات والاستقرار لنون إعراب الأفعال الخمسة هذه لما عُثر على أنماط لغوية لا تتغير فيها النون ولا تُحذف بدخول العامل، أو تعمل القاعدة مرةً ولا تعمل ثانيةً في شاهد واحد. المثال على الأول قول الشاعر:

أَنْ تَهْبِطِينَ بِلَا قَوْ مَ يَرْتَعُونَ مِنَ الطَّلَاحِ⁽²⁾

فقد أثبت النون في (تَهْبِطِينَ) على الرغم من تقدّم (أَنْ) الناصبة عليها كما أثبتتها في (يرتعون) التي تجرّت من العوامل، ولو أخضعنا هذا النمط للقاعدة، لوجب أن نقول: (تهبطي) بحذف النون. وأما المثال على الثاني فهو قول الشاعر:

أَنْ تَحْمِلَا حَاجَةً لِي خَفَّ مَحْمَلُهَا تَسْتَوْجِبَا نِعْمَةً عِنْدِي بِهَا وَيَدَا
أَنْ تَقْرَأَ عَلَى أَسْمَاءَ وَيَحْكُمَا مِنِّي السَّلَامَ وَأَنْ لَا تَبْلُغَا أَحَدًا⁽³⁾

فقد حذف النون في (أن تحملان) متسقاً مع القاعدة العامة، ولكنه قال: (أن تقرآن) مهملاً سياق هذه القاعدة. والقول بأن مثل هذه الشواهد من الضرورة لا فائدة منه في ظل قدرة الشاعر على استحضار البدائل، ولكنها تمثل حالة تاريخية تشهد على انتهاك واحدٍ من عناصر الأفضلية القواعدية المرتبطة بالعلامات الشكلية، وهو ما ينتج عنه الصيغ البديلة من قبيل المتبقي التاريخي.

(1) عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 52-53.

(2) ورد الشاهد في: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 499/2؛ وابن جني، الخصائص، 389/1؛ وابن جني، سر صناعة الإعراب، دار الكتب العلمية بيروت، 2000م، 119/2؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 214/4.

(3) ورد الشاهد في: ابن جني، الخصائص، 390/1؛ وسر صناعة الإعراب، 200/2؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 87/5.

▪ حذف عامل النصب للمفعول به والحال معاً

مما حكم القاعدة النحوية في باب المفعول به كغيره من المنصوبات أنه منصوب، وأنَّ هذا المنصوب يقتضي عاملاً أحدثه. وهذا العامل إما أن يكون من الفعل أو ما ينوب عنه من الصفات وأسماء الأفعال. وهذا الحكم ينطلق من الفكر التحليلي العاملي للعلاقة بين مفردات التركيب اللغوي أو ما يطلق عليه نظرية العامل. فتتصُّ القاعدة في الأصل على أنَّ العامل فيه يُذكر ولا يُحذف، غير أنَّ ثمة مجموعة غير قليلة من الأداءات اللغوية الصادرة عن أبناء اللغة يُحذف فيها عاملُ نصبها. ومع ذلك، يُصِرُّ النحويون بناءً على نظرية العامل على البحث عن عامل النصب فيها للدلالة على اتساق نظريتهم وشموليتها. وهذا البحث لا ينسجم مع فكرة الأفضلية المهمة بالجانب الاستعمالي؛ لأنها تتعلَّق بالصحة اللغوية أكثر من تعلُّقها بالصحة النحوية⁽¹⁾. وهو أمرٌ نفيده منه أنَّ النظرية لا تهتمُّ بالاجتهادات النحوية في تفسير درجات الإقناع في القواعدية إلا إذا كانت متعلِّقة بالأداء نفسه.

ومن ذلك ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: (الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟)⁽²⁾، وقول الصحابي أسامة بن زيد: (فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الصَّلَاةُ أَمَامَكَ)⁽³⁾. وفقاً للقاعدة السابقة،

(1) عابنة، يحيى، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، ص 586.

(2) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، 215؛ وورد في صحيح البخاري باللفظ نفسه إلا أنه مكرَّر: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: سَمِعْتُ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقُولُ لَهُ: مَالِكُ ابْنِ بُحَيْنَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَتْ بِهِ النَّاسُ، وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الصُّبْحُ أَرْبَعًا، الصُّبْحُ أَرْبَعًا»، انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الأذان، باب إذا أُقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة، رقم الحديث 663، 1/133؛ وأما في صحيح مسلم فلفظه وارد مع ذكر العامل (الفعل): حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: أُقِيمَتِ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَدُّنُ يُقِيمُ، فَقَالَ: «أَتُصَلِّي الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟»، انظر: مسلم، صحيحه، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن، رقم الحديث 66 (711)، 1/494.

(3) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، 215؛ والبخاري، صحيحه، كتاب الوضوء، باب إسباغ الوضوء، رقم الحديث 139، 1/40؛ ومسلم، صحيحه، كتاب الحج، باب استحباب إقامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جمره العقبة يوم النحر، رقم الحديث 266 (1280)، 2/931.

لجأ ابن مالك إلى تقدير عامل النصب في (أَصْبَحَ أَرَبًا) بفعل: "تُصَلِّي"، غير أن (الصَبَحَ) مفعول به، و(أَرَبًا) حال. وأما (الصلاة) في (الصلاة يا رسول الله) فنصبه بإضمار فعل ناصبٍ تقديره: "أَذْكُر"، أو "أَقِم"، أو نحو ذلك. وتزداد الرغبة هذه في التوجيه النحوي القائم على نظرية العامل فيما يمكن أن يكون مرفوعاً في التركيب السابق (الصلاة يا رسول الله)⁽¹⁾، إلى درجة تقضي إلى تعدد تحديد طبيعة الإسناد فيه؛ الإسناد الفعلي مرة، وهو بإضمار "حَضَرْتَ" أو "حَائِثٌ"، والاسمي أخرى، وهو بجعل "الصلاة" مبتدأً محذوف الخبر، والتقدير: الصلاة حَاضِرَةٌ أو حَائِثَةٌ. وعقب ابن مالك على التوجيه السابق بأن إضمار الفعل في مثل هذا مطّرد؛ لأنَّ معناه مشاهد، فأغنت مشاهدته معناه عن لفظه⁽²⁾. وهذا الأمر لا يختلف عما ذهب إليه النحويون المتقدمون كسيبويه وابن جني في تجويز حذف الفعل في الأمر والنهي وغيرهما كالاستفهام مما يمكن في الأسماء، شريطة أن تكون ثمة قرائن بما فيها الأحوال المشاهدة التي تقوم مقام الأفعال الناصبة، وما دام هذا الحذف لا يؤدي إلى اللبس⁽³⁾.

ومع وجهة تقدير النحاة السابق من حيث انسجامه مع دلالة التركيب وقدرته على تسوية الحركة الإعرابية، غير أنه (تقدير العامل) لا يخضع للعملية اللغوية⁽⁴⁾، ولا يسمح به الأداء اللغوي⁽⁵⁾، بل هو جزء من التفكير النحوي الذي استحوذت نظرية العامل على معظم تفسيراته لوجود الحركة الإعرابية الواردة في الاستعمالات العربية. وزيادة على ذلك، فإنَّ عملية التقدير هنا ترمي إلى تحقيق عنصرَي الإسناد في هذا الأداء اللغوي الصحيح. فالأفعال المقدرة: (تُصَلِّي) و(أَذْكُر/أَقِم) تمثل المسند الذي يضمُّ فيه أيضاً المسند إليه وهو الفاعل (ضمير مستتر "أَنْتَ" فيها) وفقاً للتلازم التركيبي المنطقي

(1) هذا اللفظ بالرفع (الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟) يوافق ما جاء في صحيح البخاري في باب النزول بين عرفة وجمع، رقم الحديث 1669، 163/2.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 55، ص 215-216.

(3) انظر: سيبويه، الكتاب، 1/253-258؛ وابن جني، الخصائص، 1/265.

(4) الزعبي، أمانة، فقه اللغة العربية دراسة تحليلية مقارنة، وزارة الثقافة، عمان، 2015م، ص 288.

(5) عابنة، يحيى، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، ص 586.

بين الفعل والفاعل، فلا فعل دون فاعل، أي وجود الفاعل متحصّل بالضرورة من وجود الفعل. إذن، نستطيع أن نستشف أن عملية تقدير العامل السابق يحقّق الأمرين معاً. وهما: تسويغ الحركة الإعرابيّة، وإقامة عنصرَي الإسناد، بيد أنها لا تهدف إلا لتحقيق الأفضلية القواعديّة، فهو أمر قواعديّ لا لغويّ؛ إذ إنّ عملية التقدير لا تُحقّق الأفضلية الاستعماليّة بالنسبة للنمط نفسه أو الأداء نفسه، وأفضليته من وجهة نظرنا قد تحقّقت استعمالياً كما يمكن توضيح ذلك باتخاذ التركيب (أصبح أربعاً) أنموذجاً في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغويّ
	الشكليّة		الجوهريّة		
	العلامة الإعرابية	ذكر عامل النصب	بيان هيئة صاحب الحال (الحال)	ما وقع عليه الفعل (المفعول به)	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) أتصلّي الصباح أربعاً؟
✓	✓	X	✓	✓	(2) أَلصبح أربعاً؟

جدول الأفضلية رقم (8): عناصر الأفضلية القواعديّة والاستعماليّة لنصب المفعول به/الحال

يشير الجدول أعلاه إلى أن عناصر الأفضلية القواعديّة التي يحقّقها كلا النمطين التركيبين هي تكون من العلامة الجوهريّة لكل من المفعول به والحال. وأما العلامات الشكلية منها فلا يحقّقها جميعاً إلا التركيب الأول الذي قدّر فيه ابن مالك الفعل (تُصلّي)، زيادة على تحقيقه الأفضلية الاستعماليّة بورود هذا اللفظ في صحيح مسلم كما أشارت إليه الدراسة في هامش الصفحة (102) رقم (2). وكل ذلك جعله يحتلّ الترتيب الأول لكونه منصاعاً تاماً لعناصر الأفضلية المنصوص عليها، وكون العناصر القواعدية فيه أكثر تحقيقاً من التركيب الذي يليه (أصبح أربعاً؟)؛ إذ إنّ الثاني اختل

فيه شرطٌ من شروط القواعدية، ألا وهو ذكر عامل النصب، وهو في الوقت نفسه يمثل العلاقة الإسنادية للتركيب الجملي العربي على الرغم من أنها لم تكن في حيز الوجود على المستوى الاستعمالي الفعلي للتركيب ذاته كما هو وارد في صحيح البخاري مهما كان تقدير النحاة في ذلك.

ولذا، فإنَّ الدراسة ترى أنَّ الإسناد بوصفه عنصراً قواعدياً أساسياً في الجملة العربية، وهو من أهم بنود القواعد الكلية (Universal Grammar) على المستوى النحوي التركيبي في جميع اللغات البشرية الطبيعية، يمكن انتهاكه. وهذا الأمر في الحقيقة مما تحاول نظرية الأفضلية إثباته بحيث إنَّ النظرية اللغوية لم تكن عالميةً لإمكانية تطبيقها على جميع اللغات فقط، بل لا بد للقواعد الكلية فيها أن تكون قابلةً للانتهاك. فاللغة وفقاً لهذه النظرية عبارة عن القيود التي تتفاعل وتتصارع فيما بينها، بحيث قد تكون أفضلية التركيب في النهاية لصالح الشرط الأكثر أهميةً في استعماله الفعلي للجانب التواصلية والتداولية. ولذا، فإنَّ هذه القيود قابلةً للانتهاك، والموازنة، والتصنيف والترتيب، والعد⁽¹⁾.

وعليه، فإنَّ الشرط القواعديَّ المقدم لتحقيقه في التركيب السابق (أصبح أربعاً؟) على بقية الشروط هو العلامة الإعرابية (الفتحة) التي تظهر في المفعول به (الصبح) والحال (أربعاً). وذلك في ما ترى الدراسة لأنَّ الفتحة تناسب الموقف التواصلية الذي يحتاج إلى سرعة الأداء اللغوي؛ إذ ورد هذا التركيب الاستفهامي الإنكاري⁽²⁾ في سياق أنَّ الرسول صلى الله عليه وسلم مرَّ برجلٍ يصلي، وقد أقيمت صلاة الصبح، فردَّ عليه رداً انفعالياً بقوله: (أصبح أربعاً أصبح أربعاً؟)، للدلالة على منع التنقل (على سبيل الكراهة) بعد الشروع في إقامة الصلاة، أي لا صلاة في المسجد بعد إقامتها إلا

⁽¹⁾ See: Martin Krämer. 29 Dec 2017, *Current issues and directions in Optimality Theory*, p 40, from: The Routledge Handbook of Phonological Theory Routledge. Accessed on: 15 Aug 2018 <https://www.routledgehandbooks.com/doi/10.4324/9781315675428-3>.

⁽²⁾ انظر: ابن مالك، *شواهد التوضيح*، 216.

المكتوبة⁽¹⁾. ولذا، فالأداء اللغوي المنسوب (الفتحة) يكون ردّاً موفّقاً لما تتمنّع به الفتحة من سرعة النطق وقلة الجهد العضلي المبذول. ومن ثم، تكون الفتحة مميّزاً نحوياً للأساليب الإفصاحية أو الانفعالية وكذلك المفعول به الذي لا يمكن الاستغناء عنه في الجملة، ليكون محل التركيز في الكلام⁽²⁾ كما في الردّ الكلامي السابق على الرغم من أنّ التركيب خالٍ من ركني الكلام (العلاقة الإسنادية). وتجدر الإشارة إلى أنّ الدراسات الحديثة قد أثبتت أنّ الفتحة أخفّ الحركات وأسرعها، بناءً على ما يفيد البرنامج الصوتي المحوسب الموسوم بـ (Computerize Speech Lab, CSL)، بحيث يكون زمن تردّد الفتحة هو الأدنى (0.099 م/ث) من مثيلتيها الضمة (0.115 م/ث) والكسرة (0.112 م/ث). وهي أقل قدر من الطاقة الصوتية بمقدار (65.33 ديسيبل) مقارنة بمثيلتيها الضمة (69.75 ديسيبل) والكسرة (66.25 ديسيبل). وكذلك ضغط الحركات للفتحة وصل إلى (2.57 ديسيبل) وهو الأدنى، في حين الضمة ضغطها (4.19 د) والكسرة (3.85 د)⁽³⁾.

■ حذف عامل الجر مع بقاء عمله

قرّر النحويون أنّ الخفض أو الجر هو ما يختصّ به الاسم كما يختصّ الفعل بالجزم. ثم نظروا إلى أنّ الاسم المنتظم في الجملة لا يكون مجروراً بالأصالة إلاّ بتأثير أحد العاملين؛ حروف الجر، وإضافة اسم مثله إليه (المضاف)⁽⁴⁾. غير أنّ العامل فيه إذا كان حرفاً من حروف الجر فلا

(1) انظر: البخاري، صحيحه، 1/133؛ والعسقلاني، فتح الباري، 2/490.

(2) انظر: مرعي، عبد القادر، الحركات الإعرابية بين الدلالة الصوتية والدلالة النحوية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 7، العدد 1، 1992م، ص 195 وما بعدها.

(3) انظر: استيتية، سمير شريف، اللغة العربية واللسانيات، ج 1، عالم الكتب الحديث، إريد، 2017م، 72/1، 73، 76، 85.

(4) ابن جني، اللّمع في العربية، تحقيق فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، 1972م، ص 71؛ والغلاييني، مصطفى بن محمد سليم، جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية، بيروت، ط 28، 1993م، 272/3-275.

يجوز حذفه أو إضمماره في سعة الكلام مع بقاء عمله. ويعدّ النحويون هذا هو الأصل والأكثر في كلام العرب⁽¹⁾.

ولذا، فلا خلافَ بينهم في القول بشذوذ حذف حرف الجر مع بقاء عمله، أي في حال يظهر أثره الإعرابي، نحو: الله لأفعلن، أريدَ به: والله لأفعلن، وكما روي عن رؤية أنه قيل له: كيف أصبحت؟ فقال: "خير، والحمد لله"، يريد: بخير⁽²⁾. نتيجة للقاعدة السابقة، يرى النحويون أنَّ بقاء الجر بعد حذف عامله قليل والنصب كثير. ومن ثم، يكون الموقع الإعرابي لـ(أَنْ) و(أَنَّ) اللّذين يدخل عليهما حرف الجر المطرد حذفه في محل نصب هو الأصح والأولى (الحمل على الكثير أولى من الحمل على القليل)، وفقاً لما ذهب إليه سيبويه والفراء، في حين يرى الخليل والكسائي أنَّهما في محل جرٍّ⁽³⁾. ويتّضح من ذلك، أنَّ المجرور الذي أثره ظاهر لا بد من جارٍ يذكر في التركيب، وإلاّ يعدُّ شاذّاً قليلاً.

مع ذلك، عُثر على مجموعة من الشواهد الحديثية وهي من سعة الكلام، كما أوردها ابن مالك، تُخالف القاعدة السابقة. وهي على النحو الآتي⁽⁴⁾:

(1) قول النبي صلى الله عليه وسلم: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعَةً فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ⁽⁵⁾.

¹ انظر: الأندلسي، أبو حيان، التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، تحقيق حسن هنداي، دار القلم، دمشق، ط 1، د.ت، 15/7

² انظر: الزمخشري، المفصل، 388/1 و 444؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 516/4؛ وابن عصفور، ضرائر الشعر، ص 145؛ والهرمي، المحرر في النحو، 916/2.

³ ابن مالك، شرح التسهيل، 150/2.

⁴ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 153-154.

⁵ جاء في صحيح البخاري باللفظين، أحدهما بإعادة الفعل وعامل الجر: "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيُذْهِبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ"، وثانيهما برفع (أربعة) و (خمس): "مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعَةً فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، رقم الحديث 3581، 194/4 (اللفظ الأول)، وكتاب مواقيت الصلاة، باب السمر مع الضيف والأهل، رقم الحديث 602، 124/1 (اللفظ الثاني).

(2) قوله صلى الله عليه وسلم: صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسٍ وَعَشْرِينَ ضِعْفًا⁽¹⁾.

(3) قوله صلى الله عليه وسلم: فَضَّلُ الصَّلَاةِ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سِوَاكِ سَبْعِينَ صَلَاةً.

وقد علق ابن مالك على الحديث الأول بقوله: "هذا الحديث قد تضمن حذف فعلين وعاملي جرّ باقٍ عملاهما بعد "إن" وبعد "الفاء"، والتقدير: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اِثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ قَامَ بِأَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ، مستشهداً في ذلك بما حكى يونس من قول العرب (مَرَرْتُ بِصَالِحٍ، إِنْ لَا صَالِحٍ فَطَالِحٍ)، على تقدير: (إِنْ لَا أَمْرٌ بِصَالِحٍ فَقَدْ مَرَرْتُ بِطَالِحٍ). فحذف بعد "إن" "أمر" و"الباء" وأبقى عملها، وحذف بعد الفاء "مررت" و"الباء" وأبقى عملها. وأما الحديثان الثاني والثالث فقدّر ابن مالك "الباء" فيهما كالآتي: بخمسٍ وعشرين ضِعْفًا، و: بِسَبْعِينَ صَلَاةً⁽²⁾.

لا يختلف كثيراً توجيه ابن مالك السابق عمّا قدّمه ابن حجر العسقلاني والزركشي والكرماني من حيث تشبّثهم بصرامة القواعد واعتمادهم على التقدير في توجيه تركيب الحديث الأول السابق، غير أنّهم يرون أنّ الرفع أحسن وأوجه، وهو التوجيه على حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه. فالتقدير أيضاً كذلك، لكن بإعطاء المضاف إليه وهو (أربعة) إعراب المضاف، وهو (طعام). وبإضمار مبتدأ للفظ (خَامِسٍ)⁽³⁾.

(1) أما في صحيح البخاري فلفظ الحديث بنصب (خمس)، وهو كالآتي: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ، وَفِي سُوقِهِ، خَمْسًا وَعَشْرِينَ ضِعْفًا. انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الأذان، باب فضل صلاة الجماعة، رقم الحديث 647، 1/131. وأما صحيحه بطبعة شركة القدس فلفظه بحرف الجر (بخمسين وعشرين)، ص 144.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 153-154.

(3) السيوطي، جلال الدين، عقود الزيرجد على مسند الإمام أحمد، 2/111؛ وابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 6/595.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ توجيهاتهم السابقة لا تخلو من عملية التقدير الذي يحاول تحقيق
أفضلية التركيب قواعدياً على الرغم من أنه غير قواعديٍّ أصلاً، بل قد ينتج عن عملية التقدير
تضعيفُ الأداء اللغويِّ وتقبيحُه، ليس لسبب إلا بسبب مخالفته للقاعدة السابقة، ومحاولة النحاة
إخضاع ذلك الأداء غير القواعديِّ للقاعدة القياسية المعيارية. وذلك كما في قول العرب السابق:
(مَرَرْتُ بِصَالِحٍ، إِنَّ لَا صَالِحٍ فَطَالِحٍ)، إذا ما أُضْمِرَ فيه هو على: (إِنَّ لَا أَكُنْ مَرَرْتُ بِصَالِحٍ
فَطَالِحٍ). فهذا قبيح ضعيف، كما أشار إليه سيبويه، لأنَّك تُضْمِرُ بعد (إِنَّ لَا) فِعْلاً آخَرَ فيه حذف
غير الذي تُضْمِرُ بعد (إِنَّ لَا)⁽¹⁾. علاوة على ذلك، فإنَّ التقدير لم يحقِّق الأفضلية الاستعمالية
للتكوين نفسه مهما كان اتساقه مع قاعدتهم السابقة. وللتخلُّص من هذا، يمكن قياس عناصر
الأفضلية التي يحقِّقها التركيب السابق وما لم يحقِّقها في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكلية			الجوهرية	
	العلامة الإعرابية (أثرها ظاهر)	الاسم بعده مجرور	ذكر عامل الجر أو إضماره مع نصب الاسم بنزع الخافض	حصول المعنى الذي يتم بوساطة عامل الجر في الأصل	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) وَإِنْ قَامَ بِأَرْبَعَةٍ فَبِخَامِسٍ
✓	✓	✓	X	✓	(2) وَإِنْ أَرْبَعَةٌ فَخَامِسٍ

جدول الأفضلية رقم (9.1): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاسم المجرور

(1) سيبويه، الكتاب، 262/1.

يشير الجدول أعلاه إلى أنَّ التركيب الأول حَقَّق جميع عناصر الأفضلية القواعدية للاسم المجرور، كما أنه متاح للاستعمال. ولذا، فإنَّه يحتل الترتيب الأول في سلّم جدول الأفضلية ويكون المخرج الأفضل لاكتمال الشروط القواعدية المنطبقة عليه، مقارنة بالتركيب الثاني الذي أورده ابن مالك. وذلك أنَّ الثاني قد فقدَ أحد عناصره القواعدية، وهو يُمثَّل في فقرات جدول الأفضلية أهمّ العلامات الشكلية للاسم المجرور، وهو دخول الجارِّ على الاسم، إذ قد ورد (أربعة) و(خمس) مجرورين دون ذكر الجارِّ قبله في التركيب. ولذا، فإنَّه يوضع في الترتيب الثاني لانتهاكه هذا الشرط القواعدي، إلّا أنَّه قد حَقَّق بقية عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية له.

غير أنَّ مثل التركيب الثاني السابق سيتنزَّل في جدول الأفضلية إلى الترتيب الثالث إذا كان معه تركيب آخر فيه اسم كان مجروراً إلّا أنَّه منصوب بنزع الخافض فيه. وذلك كالتراكيب الحديثة المعروضة في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغويّ
	الشكلية			الجوهرية	
	العلامة الإعرابية (أثرها ظاهر)	الاسم بعده مجرور	ذكر عامل الجر أو إضماره مع نصب الاسم بنزع الخافض	حصول المعنى الذي يتم بواسطة عامل الجر في الأصل	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا (القواعدي)
✓			✓	✓	(2) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسًا وَعِشْرِينَ

					ضِعْفًا (صحيح البخاري)
✓	✓	✓	X	✓	(3) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا (شواهد التوضيح)

جدول الأفضلية رقم (9.2): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاسم المجرور

يظهر من الجدول أعلاه أنَّ التركيب الذي يلتزم بجميع الشروط القواعدية للاسم المجرور (تُضَعَّفُ على بِخَمْسٍ ..) يحقُّ له المركز الأول، وأما إذا كان ذلك الاسم المجرور يأتي في التركيب منصوباً (خمساً) فيظل قواعدياً كذلك من وجهة نظر النحويين الذين يرون أنَّ النصب في حالة حذف عامل الجر كثيرٌ وبقاء عمله في ذلك قليلٌ، مما يُمكنه من أن يحتل المركز الثاني، في حين أن التركيب الذي أبقى عمل الجار المحذوف يدرج في المركز الأخير لما له من اتصافٍ بالشذوذ والقلّة على الرغم من أنَّ هذا الحكم يمكن أن يؤخذ عليه؛ إذ إنّه يرتبط بمستوى الفكر التحليلي القائم على الاستقراء غير التام لكلام العرب، لا مستوى التركيب اللغوي نفسه؛ لأنَّ الحكم بالشذوذ والقلّة على بقاء الجر بعد حذف عامله (حرف جر) ينبثق من أحد بنود نظرية العامل من حيث القوة والضعف. ويمكن توضيح ذلك كالآتي:

مَقَدِّمَات (أهم بنود نظرية العامل للحرف من حيث القوة والضعف):

(1) العمل أصل في الأفعال، وفرع في الأسماء والحروف⁽¹⁾.

(2) الفرع أبداً يكون أضعف من الأصل⁽²⁾.

(3) العامل الضعيف لا يُحذف⁽¹⁾.

(1) السيوطي، جلال الدين، الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق أحمد مختار الشريف، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دمشق، 1987م، 1/514.

(2) الأنباري، الإنصاف، 1/144.

نتيجة: عمل حرف الجر ضعيف فلا يمكن حذفه، وإذا حُذف مع بقاء عمله فيعدّ شاذاً قليلاً، كما يحمل عليه التراكيب الحديثة المشار إليها سالفاً، على الرغم من أنه في الأصل لا يجوز حذفه مع متعلّقه (الفعل الذي يتعدى به) في اختيار الكلام لضعف عمل حرف الجر عن أن يعمل مضمرًا⁽²⁾، ووجود نظائر تلك التراكيب من لغة الشعر، بما فيها قول الفرزدق همام بن غالب الذي يهجو فيه جرير بن عطية الخطفي:

إِذَا قِيلَ أَيُّ النَّاسِ شَرُّ قَبِيلَةٍ أَشَارَتْ كُلَيْبٌ بِالْأَكْفِ الْأَصَابِعِ⁽³⁾

فالقاعدة تُحتّم على الشاعر الفرزدق أن يقول: أَشَارَتْ إِلَى كُلَيْبٍ بِالْأَكْفِ الْأَصَابِعِ؛ لأنّ الفعل (أشارت) هنا يتعدى بحرف جر (إلى) الذي يجرّ الاسم بعده (كليب)، ولكن الشاعر لم يلتزم بهذه القاعدة بحذف الحرف (إلى) وأبقى عمله لصالح الأفضلية الاستعمالية للتركيب نفسه. ومثله قول الشاعر:

وَكَرِيمَةٍ مِنْ آلِ قَيْسٍ أَلْفَتْهُ حَتَّى تَبْذُخَ فَارْتَقَى الْأَعْلَامِ⁽⁴⁾

فحذف حرف الجر (إلى/في) في (فارتقى إلى/في الإعلام)، وهو ما يتعدى به الفعل (ارتقى)، ومع ذلك، أبقى عمله (فارتقى الإعلام). وعلى كلّ، فقد انتهك التركيب شرطاً مُوجبَ الجر ولم يلتزم به على الرغم من حضوره في التركيب اللغوي، ومحاولة العلماء في وضع مسوّغات بقاء عمل الجر بعد حذفه

(1) السيوطي، الأشباه والنظائر، 539/1.

(2) الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 139/4.

(3) ورد الشاهد في: ابن مالك، شرح التسهيل، 151/2 و 193/3؛ وأبو حيان، التذليل والتكميل، 24/7؛ والأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 140/4. وأما في ديوان الفرزدق فهو برفع (كليب). انظر: الفرزدق، ديوانه، 420/1.

(4) ورد هذا الشاهد في: ابن مالك، شرح التسهيل، 151/2 و 193/3؛ وأبو حيان، التذليل والتكميل، 25/7؛ وابن منظور، لسان العرب، (ألف) 9/9.

كاستفاضة استعمال الحرف في ذلك أو شهرة استعمالها، وقوة الدلالة على تعيين المحذوف، ونوع من دلالة الحال التي لسانها أنطق من لسان المقال، والاستخفاف⁽¹⁾.

المبحث الثاني: في التلازم التركيبي

يعدّ التلازم جزءاً من النظام الذي يحدّد مكوّنات التركيب اللغويّ، لا يفارق بعضها بعضاً، وجوداً ورتبةً، وفق القواعد. وهو ينبع من الفلسفة التي على أساسها وُزّعت الكلمات داخل الجملة، ويتحدّد بالمصاحبة الناشئة بين المفردات في أثناء تركيبها، فهو صدى حاجة المفردة إلى لفظة أخرى، فيكون لهما معاً خصوصية تركيبية⁽²⁾. وهذه العلاقة التلازمية بين الكلمات المنتظمة في الجملة إما أن تكون بالروابط المعنوية كالإسناد بين المبتدأ والخبر، وبين الفعل والفاعل، بحيث ما لا يَغْنَى واحدٌ منهما عن الآخر⁽³⁾، وإما بالروابط الشكلية مما يلزم من وجود كلمة ما وجود كلمة أخرى في نمط تركيبيّ جمليّ خاص. وذلك كحروف المعاني أو بعض الأسماء المنوط بها الربط بين عناصر الجملة⁽⁴⁾.

إلّا أنّ ما يهمّ هذه الدراسة هو مدى إمكانية وجود اختراق هذه القاعدة، أي قاعدة التلازم بين المتلازمين أو ما هو منهما في الجملة العربية، كما تنبّتها الأداءات اللغوية الحية، على الرغم من إلزامية انطباقها على التركيب اللغويّ كما يقتضيه أصل القاعدة. ولذا، فقد عُثر في كتاب (شواهد التوضيح) على مظهرين استعماليين يبدو أنّ لهما علاقةً بقاعدة التلازم، بحيث إنّ أحد المتلازمين في التركيب اللغويّ قد حُذف أو لم يُذكر دون أيّ مسوّغ قواعديّ. ويمكن تصنيف علاقة التلازم فيهما

(1) انظر: ابن الشجري، أمالي ابن الشجري، 132/2؛ وابن جني، الخصائص، 285/1.

(2) محمد، جودة مبروك، ظاهرة التلازم التركيبيّ دراسة في منهجية التفكير النحويّ، مجلة /التجديد، المجلد الخامس عشر، العدد الثلاثون، 1432 هـ / 2011م، ص 112-146.

(3) سيبويه، الكتاب، 23/1.

(4) انظر: محمد، ظاهرة التلازم التركيبيّ، مجلة /التجديد، ص 113.

ضمن التلازم التركيبي القياسي الحرفي، وهما: (أَمَّا +....+ فَ +...+)، و(مَا لَمْ (النافية للمضي) + + قَطُّ).

■ حذف الفاء في جواب (أَمَّا) الشرطية

يذهب النحويون إلى أن الشرطية هي من المعاني الوظيفية التي تؤديها (أَمَّا) في الجملة العربية، بدليل لزوم الفاء بعدها؛ كما في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ (البقرة: ٢٦). وقد علّل ابن هشام هذا بأنه لو كانت هذه الفاء للعطف فإنها لا تدخل على الخبر؛ إذ لا يعطف الخبر على مبتدئه، ولو كانت زائدة لصح الاستغناء عنها. ولَمَّا لم يصح ذلك وقد امتنع كونها للعطف، تعيّن أنها فاء الجزاء^(١). غير أن شرطيتها (أَمَّا) هذه لم تكن بالأصالة كحرف شرط (إِنْ)، بل بالنيابة؛ بحيث تنوب مناب أداة الشرط وفعله معاً. ولذا، قدرها الجمهور بـ (مَهْمَا يَكُنْ مِنْ شَيْءٍ)^(٢)، فالمذكور بعدها جواب الشرط، فلذلك، لزمته الفاء بناءً على ذلك، يُقرّ النحويون بأنّ الفاء بعد (أَمَّا) لازمة لا يجوز حذفها، بالإضافة إلى وجوب الفصل بين (أَمَّا) وبين جوابها المسبوق بالفاء، وهذا الفاصل إما أن يكون من مبتدأ، أو خبر، أو مفعول مقدّم، أو مفعول بفعل مقدّر، أو ظرف، أو حال، أو مفعول له، أو مصدر، أو شرط^(٣). فالأصل فيه أن هذه الفاء لا يمكن حذفها إلاّ في ضرورة الشعر^(٤). واستشهدوا للضرورة بأبيات منها بيت الحارث بن خالد المخزومي (ت 85هـ):

(١) ابن هشام، مغنى اللبيب، 80.

(٢) سيويه، الكتاب، 137/3؛ والمبرد، المقتضب، 71/2؛ والمرادي، الجنى الداني، 522.

(٣) المرادي، الجنى الداني، 525.

(٤) هذا القول منسوب لكمال الدين عبد الواحد بن عبد الله بن خلف الأنصاري. انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط،

فَأَمَّا الْقِتَالُ لَا قِتَالَ لَدَيْكُمْ وَلَكِنْ سَيَرًا فِي عِرَاضِ الْمَوَاقِبِ⁽¹⁾

يتضح من البيت أعلاه أنَّ الفاء في جواب (أما) وهو (لا قتال) قد حُذفت على الرغم من أن القاعدة تقتضي الشاعر أن يقول: (فَلَا قِتَالَ)، وذلك لاضطراره لإقامة الوزن. ولكن لما وجد النحاة أنَّ هذه الفاء لم يقتصر حذفها على لغة الشعر للضرورة، بل إنها قد تُحذف في سعة الكلام الذي لا ضرورة فيه، طفقوا يفرعون تلك القاعدة إلى أنَّ حذفها يجوز إما لضرورة الشعر، أو مع قولٍ محذوف أغنى عنه المحكيُّ به، وهو قول جمهور النحاة⁽²⁾. وذلك كقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ أَسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ فَذُوقُوا الْعَذَابَ بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ (آل عمران: ١٠٦). فقالوا التقدير في الآية: (فَيُقَالُ لَهُمْ أَكْفَرْتُمْ)، فحذف القول استغناءً عنه بالمقول، فحذفت معه (القول المحذوف) الفاء؛ لأنها تبع له، ولا تصلح استقلالاً⁽³⁾. ويرى بعضهم أنَّ حذف الفاء في مثل ذلك كان أحسن من إثباتها لكثرة حذف القول⁽⁴⁾، في حين يرى بعضهم الآخر أنَّ الجواب في الآية السابقة هو: ﴿فَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾، تمسكاً بالقاعدة التي تنصُّ على أنَّ فاء جواب (أما) لا تحذف في غير الضرورة أصلاً⁽⁵⁾.

ومهما يكن من أمر، ترى الدراسة أنَّ ما قدّروه بحاجة إلى الدليل الذي يُثبت ذلك؛ إذ تقديرهم بأيِّ حال من الأحوال، لم يرقَ إلى درجة تحقيق استعمالية النمط التركيبي نفسه، بل إنه يمثل المستوى التحليلي الذي لا يهدف إلا لتطويع التركيب غير المشتغل على جميع عناصر القواعدية لصرامة

(1) المخزومي، الحارث بن خالد، ديوان الحارث بن خالد، تحقيق يحيى الجبور، مطبعة النعمان، بغداد، 1972م، ص 45؛ وانظر: المبرد، المقتضب، 71/2؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 125/5؛ وابن هشام، مغنى اللبيب، 80.

(2) انظر: السيوطي، همع الهوامع، 579/2؛ وابن هشام، مغنى اللبيب، 80.

(3) انظر: الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، د.ت، 49/3؛ والأخفش، أبو الحسن، معاني القرآن، تحقيق هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م، 229/1؛ وابن هشام، مغنى اللبيب، 80.

(4) ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات هبة الله بن علي بن حمزة، أمالي ابن الشجري، تحقيق محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1991م، 132/3.

(5) ابن هشام، مغنى اللبيب، 80.

القواعد. ويزداد الأمر صعوبة حين يتكئ تعليلهم على الآلية غير اللغوية التي ترتبط بالبُعد الديني (الفقه الإسلامي)، وذلك يتَّضح في تفسير ابن هشام لحذف هذه الفاء، لكونها تبعاً لحذف القول المقدَّر بقوله: "وَرُبَّ شَيْءٍ يَصِحُّ تَبَعاً وَلَا يَصَحُّ اسْتِقْلَالاً، كَالْحَاجِّ عَنْ غَيْرِهِ يُصَلِّي عَنْهُ رُكْعَتِي الطَّوَّافِ وَلَوْ صَلَّى أَحَدٌ عَنْ غَيْرِهِ ابْتِدَاءً لَمْ يَصَحَّ عَلَى الصَّحِيحِ"⁽¹⁾. وهو فيما نرى قياس الأداء اللغوي وتحليل اللغة على أمرٍ يخصّ الفقه والتشريع.

ومن ثم، يذهب ابن مالك إلى جواز حذف فاء جواب (أما) في سعة الكلام مطلقاً، أي: إن لم يُحذف معها القول. وذلك بعدما عثر على مجموعة من الأحاديث وردت فيها (أما) دون الفاء في جوابها، وليس فيها قول محذوف، وذلك كالاتي⁽²⁾:

(1) قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **أَمَّا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ**⁽³⁾. فنقتضي القاعدة أن يقال: (أما بعد فما بال رجال).

(2) قوله صلى الله عليه وسلم: **أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذَا انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي**⁽⁴⁾. أي: (أما موسى فكأنني أنظر إليه).

(3) قول عائشة رضي الله عنها: **وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا**⁽¹⁾. أي: (فطافوا أو فإنما طافوا كما جاء في صحيح البخاري).

(1) ابن هشام، مغني اللبيب، 80.

(2) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 50.

(3) هذا الحديث ورد في صحيح البخاري في موضعين، إلا أن أحدهما مخالف للقاعدة؛ كما أورده ابن مالك في شواهد التوضيح. وثانيهما موافق للقاعدة العامة؛ أي: انظر للأول: البخاري، صحيحه، كتاب البيوع، باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل، رقم الحديث 2168، 73/3. ولثاني لفظه: (أما بعد، فما بال رجال منكم يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله)؛ في: كتاب المكاتب، باب استعانة المكاتب وسؤاله الناس، رقم الحديث 2563، 152/3.

(4) اللفظ موافق لما ورد في صحيح البخاري: كتاب المكاتب، باب التلبية إذا انحدر في الوادي، رقم الحديث 1555، 139/2.

(4) قول البراء بن عازب⁽²⁾ رضي الله عنه: أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُؤَلِّ يَوْمَئِذٍ⁽³⁾. أي: (فلم يول يومئذ).

ويقف مع ابن مالك في قوله إن حذف الفاء بعد (أما) في سعة الكلام الذي ليس فيه قول محذوف قليل، مجموعة من النحويين كالشاطبي⁽⁴⁾ والسيوطي⁽⁵⁾، في حين يرى عباس حسن أنه نادر⁽⁶⁾. إلا أن هذه الدراسة ترى أن حكمهم لهذا المظهر الاستعمالي فيه نوع من الاضطراب؛ إذ (قليل) و (نادر) ليسا في مستوى واحد من مراتب كلام العرب لو أخذنا بعين الاعتبار ما قاله ابن هشام الخضراوي: "اعلم أنهم يستعملون غالباً وكثيراً ونادراً وقليلًا ومطرّداً، فالمطرّد لا يتخلف والغالب أكثر الأشياء ولكنه يتخلف، والنادر أقل من القليل، فالعشرون بالنسبة إلى ثلاثة وعشرين غالبها، والخمسة عشر بالنسبة إليها كثير لا غالب، والثلاثة قليل، والواحد نادر، فعلم بذلك مراتب ما يقال فيه ذلك"⁽⁷⁾. زيادة على ذلك، فإن قولهم إنه "قليل" أو "نادر" ليس بالضرورة يعكس حقيقة الأمر من كلام العرب برمته، بل مما جمعه النحاة حسب، على أحسن تقدير.

(1) اللفظ موافق لما ورد في صحيح البخاري، بطبعة شركة القدس، انظر: البخاري، صحيحه، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، شركة القدس للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008م، ط 1، كتاب الحج، باب طواف القارن، رقم الحديث 1638، ص 330. ولكن في طبعة دار طوق النجاة لفظ الحديث موافق للقواعدية، وهو (وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا)، في: كتاب الحج، باب طواف القارن، الحديث رقم 1638، 156/2.

(2) هو البراء بن عازب بن الحارث الأنصاري الحارثي، الصحابي، روى حديثاً كثيراً، وشهد غزوات كثيرة مع النبي صلى الله عليه وسلم، وتوفي سنة 72 هـ، وقيل في سنة 71، عن بضعة وثمانين سنة. انظر: الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، د.م، 1985م، 194/3-195.

(3) اللفظ موافق لما ورد في صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير، باب من قال: خذها وأنا ابن فلان، رقم الحديث 3042، 67/4.

(4) الشاطبي، المقاصد النحوية، 194/6.

(5) السيوطي، عقود الزبرجد، 228/3.

(6) حسن، عباس، النحو الوافي، 473/4.

(7) السيوطي، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، 234/1.

ولذا، فترى الدراسة أنّ من الأكثر موضوعيةً ودقةً قياس مدى تحقيق التركيب اللغوي لعناصره

القواعدية في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغوي
	الشكلية		الجوهرية	
	وجود الفاصل بين (أما) وجوابها	اقتران جواب (أما) بالفاء	الإفادة	
✓	✓	✓	✓	(1) أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالُ رِجَالٍ (صحيح البخاري، 152/3)
✓	✓	X	✓	(2) أَمَّا بَعْدُ مَا بَالُ رِجَالٍ (صحيح البخاري، 73/3)

جدول الأفضلية رقم (10): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (أما) الشرطية

يشير الجدول السابق إلى أنّ العناصر القواعدية لـ (أما) الشرطية قد حقّقها التركيب الأول كاملةً، وهو متاح للاستعمال والقياس عليه. ومن ثم، يتوّج بالترتيب الأول في الجدول مقارنة بالتركيب الذي أقل درجةً منه بالنسبة إلى مدى اكتماله لتلك العناصر، وهو التركيب الثاني (أما بعد ما بال رجال) الذي يعدّ قليلاً أو نادراً عند القواعديين العرب. فهذا التركيب في الحقيقة لم ينتهك إلاّ عنصراً واحداً من عناصره القواعدية الشكلية، وهو اقتران جواب (أما) الشرطية بالفاء، في حين إنه يلتزم ببقية العناصر التزاماً تاماً، حتى عنصرها الجوهري، وهو إفادة الكلام عن طريق ربط ما بعد (أما) بجوابها، وإن كانت بدون الفاء. وأهم من ذلك، ترجع أفضلية هذا التركيب الحديثي غير القواعديّ تماماً من وجهة هذه الدراسة إلى الاستعمال؛ إذ الاستعمال ذو أفضلية تختلف عن الأفضلية القواعدية، مما لا يمكن التقليل من شأنه أو إخراجه من جسم اللغة العربية الفصحى. لعل ما يؤيّد ذلك ما صرح به ابن

مالك بقوله: "وقد خولفت القاعدة في هذه الأحاديث، فعلم بتحقيق عدم التضيق، وأن من خصّه بالشعر أو بالصورة المعيّنة من النثر مقصر في فتواه، وعاجز عن نصرة دعواه"⁽¹⁾.

ومن جانب آخر، ترى الدراسة أنّ هذا المظهر الاستعماليّ قد أسهم في إنتاج الصيغة البديلة للنمط التركيبيّ المكوّن في الأصل من متلازمين: (أما) والفاء في جوابها، غير أنها تتميز بالاستغناء عن فاء جواب (أما)، ليصبح النمط مكوناً من: (أما + فاصل + جواب (أما)). ولعل ظهور هذه الصيغة البديلة تعزّز ما تحاول الدراسة إثباته، وهو أنّ طبيعة القوانين اللغوية التي تتحكّم في تشكيل البنى التركيبية العربية اختيارية لا إلزامية في أغلب الأحيان. ولذا، نجد أنّ هذا القانون قد يعمل مرة (موافق للقاعدة)، وربما لا يعمل أخرى (مخالف للقاعدة)، في الأداء اللغويّ حتى للمتكلم الواحد. وهذا كما أثبتت هذه الدراسة في قولِي الرسول صلى الله عليه وسلّم السابقين؛ أحدهما قواعديّ (أما بعد، فما بال رجال) - في كتاب المكاتب، وثانيهما غير قواعديّ (أما بعد، ما بال رجال) - في كتاب البيوع. وعلى ذلك، يتبين أنّ كلام الرسول صلى الله عليه وسلّم قد يحمل نوعين من الأداء؛ القواعديّ وغير القواعديّ، استغلالاً لمساحة حرية التعبير التي تتيحها اللغة، ممّا يكون ردّاً على من يحاول أن يدّعي أنّ لغة الرسول هي اللغة التي تمثّلها الفصحى التي تخضع للقواعد الصارمة كلها على حساب الأداء اللغويّ.

وذلك زيادة على الشواهد الحديثية الأخرى التي تؤيّد ما تذهب إليه هذه الدراسة في هذا المضمّار، منها:

(1) "عن ابن عمر، قال: صَلَّيْتُ مع رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم قبل الظهر سجدتين، وبعدها سجدتين، وبعده المغرب سجدتين، وبعده العشاء سجدتين، وبعده الجمعة سجدتين، فَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَالْمَغْرِبُ فِي بَيْتِهِ"⁽¹⁾. والظاهر: ففي بيته.

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 195.

(2) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ"⁽²⁾. أي: أَمَّا بَعْدُ، فَمَا مِنْ شَيْءٍ.

(3) قول الرجل لعمر بن عبد العزيز: "أَمَّا بَعْدُ أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَالْإِفْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ، وَاتِّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...."⁽³⁾. أي: أَمَّا بَعْدُ فَأُوصِيكَ.

■ حذف أداة النفي التي تسبق (قَطُّ)

لاحظ النحاة أَنَّ استعمال (قَطُّ)، أي: بفتح القاف وضمّ الطاء المشدّدة، في التركيب العربي يقتضي أن يلزمه النفي قبله، للدلالة على نفي وقوع الحدث في الماضي على سبيل الاستغراق. وعلى ذلك، تنص القاعدة على أَنَّ (قَطُّ) ظرف زمان مبني على الضمّ لاستغراق الزمن الماضي المنفي كلّهُ. فوجودها في الكلام يستدعي وجود أداة النفي قبلها لتأدية ذلك المعنى الوظيفي، فلا تدخل إلّا على ما كان نفيًا للماضي⁽⁴⁾. وذلك كقول الفرزدق يمدح زين العابدين:

مَا قَالَ (لَا) قَطُّ إِلَّا فِي تَشْهَدِهِ لَوْلَا التَّشْهَدُ كَانَتْ لَاءَهُ نَعَمٌ⁽⁵⁾

أو كقولك: لَمْ أَفْعَلْ ذَلِكَ قَطُّ. ومعنى الكلام أَنَّهُ مَا فَعَلَ ذَلِكَ فِيمَا انقطع من عمره. إذن، يمكن تجريد التركيب بين هذين المتلازمين على النحو الآتي: (مَا + الإسناد الفعلي الماضي + قَطُّ) أو (لَمْ + الإسناد الفعلي المضارع + قَطُّ).

(1) الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، د.م، ط 2، د.ت، كتاب الصلاة، باب جامع تطوع النبي بالنهار ورواتب الفرائض، 4/197.

(2) مسلم، صحيحه، كتاب الكسوف، باب ما غرض على النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر الجنة والنار، رقم الحديث 624/2، 11/905.

(3) أبو داود سليمان، سنن أبي داود، كتاب السنة، باب لزوم السنة، رقم الحديث 4612، 4/202.

(4) انظر: الزجاجي، كتاب حروف المعاني، 35-36؛ والأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 306/3؛ وابن هشام، مغني اللبيب، 232؛ والحمد والزعبي، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، 231-232.

(5) الفرزدق، ديوانه، 2/179.

ومع ذلك، فقد عُثر على استعمال (قَطُّ) في الأداء اللغوي الحرّ دون نفي مسبق. وذلك كما أفرزه ابن مالك من خلال شاهد الحديث على لسان الصحابي حارثة بن وهب الخزاعي⁽¹⁾، وهو قوله: "صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ"⁽²⁾. والشاهد في ذلك: (وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ). وهذا اللفظ مطابق تماماً لما جاء في صحيح البخاري، وهو كالاتي: "عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنُهُ بِمَنْى رُكْعَتَيْنِ»"⁽³⁾.

ولذا، يقول ابن مالك معقِّباً على الشاهد السابق: "وفي قوله (وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ) استعمال (قَطُّ) غير مسبوقه بنفي، وهو مما خفي على كثير من النحويين؛ لأنَّ المعهود استعمالها لاستغراق الزمان الماضي بعد نفي، نحو: ما فعلت ذلك قَطُّ. وقد جاءت في هذا الحديث دون نفي. وله نظائر"⁽⁴⁾. إلا أنَّ ابن مالك لم يورد هذه النظائر.

ويلاحظ أنَّ توجيه ابن حجر العسقلاني والعيني، وهما من أهمِّ شراح صحيح البخاري، للحديث السابق يستند إلى ما قاله ابن مالك سابقاً، بل يصل الأمر إلى عملية التقدير باعتبار أنَّ لفظ (قَطُّ) في الحديث السابق متعلّق بمحذوف؛ لأنه يختص بالماضي المنفي، ولا منفي ههنا، فتقديره: مَا كُنَّا أَكْثَرُ

(1) هو حارثة بن وهب الخزاعي، من الصحابة، أخو عبيد الله بن عمر لأمه، نزل الكوفة، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن جندب الخير الأزدي قاتل الساحر وعن حفصة بنت عمر، وعنه معبد بن خالد وأبو إسحاق السبيعي والمسيب بن رافع قلت، اسم أمه كلثوم بنت جروول بن المسيب الخزاعية. انظر: المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1980م، 318/5؛ العسقلاني، ابن حجر، تهذيب التهذيب، 146/2؛ والعسقلاني، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1415 هـ، 708/1.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، 246.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب الحج، باب الصلاة بمنى، رقم الحديث 1656، 161/2.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، 248.

مِنْ ذَلِكَ وَلَا آمَنَهُ قَطُّ⁽¹⁾. مع وجاهة هذا التقدير لصالح القواعد، يظلّ هذا التركيب الحديثي غير قواعديّ، مما يمكن لنا قياس درجات التزامه بالقواعد المقرّرة على التركيب المشتمل على (قَطُّ) في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية		التركيب اللغويّ
	الشكلية	الجوهريّة	
	أن يسبق (قَطُّ) أداة النفي (ما/لَمْ)	ظرف زمانٍ مبني على الضمّ لاستغراق الزمن الماضي المنفي كلّهُ	
✓	✓	✓	(1) نَحْنُ مَا كُنَّا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَطُّ (قواعديّ)
✓	X	✓	(2) نَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ (مستعمل)

جدول الأفضلية رقم (11): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لـ (قَطُّ)

يؤشّر الجدول أعلاه إلى أنّ التركيب الأول وهو مقدّر ومتاح للاستعمال، اشتمل على جميع العناصر القواعدية المنصوص عليها في استعمال (قَطُّ)، في حين كان التركيب الثاني وهو مستعمل فعلاً، قد انتهك عنصراً واحداً من تلك العناصر، وهو أن يتقدّم على (قَطُّ) النفي كـ (ما) النافية، كما هو مفروض قواعدياً. ولذا، يُدرّج هذا التركيب في الترتيب الثاني الذي لا يمكن أن يعد الخرج الأفضل مقارنةً بالأول، على الرغم من أنّ الثاني حقّق أفضليته استعمالياً مما لا يتمتّع به التركيب الأول مهما كان خضوعه للقاعدة. وذلك بالإضافة إلى أنّ وجه الانتهاك في ذلك التركيب من وجهة هذه الدراسة

(1) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 564/2؛ والعيني، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2010م، 298/9.

ليس قوياً ما دام أنه يقع في علامات (قَطُّ) الشكلية، بحيث لا يعرقل عملية التواصل والإبلاغ، ولا يزال (قَطُّ) يؤدي وظيفته الجوهرية في نفي الحدث الماضي على سبيل الاستغراق.

وكل ذلك يدفع هذه الدراسة إلى القول إن التركيب غير القواعدي السابق يُنتج صيغة بديلة (alternative form) للنمط التركيبي المشتمل على (قَطُّ). ولعل ما يؤيد ذلك ويكون نظيراً للشاهد الحديثي السابق، الشاهد الذي أشار إليه الأسترابادي في استعمال (قَطُّ) بدون النفي لفظاً لا معنى⁽¹⁾، وهو قول العجاج في رجزه:

حَتَّى إِذَا كَادَ الظُّلَامُ يَخْتَلِطُ جَاؤُوا بِمَذْقٍ هَلْ رَأَيْتَ الذُّنْبَ قَطُّ⁽²⁾

فتحتّم القاعدة على العجاج أن يقول: هَلْ مَا رَأَيْتَ الذُّنْبَ قَطُّ؟، ولذا، فإننا نجد العيني في كتابه (المقاصد النحوية) حريصاً على تطبيق هذه القاعدة قائلاً: إنَّ حرف الاستفهام (هل) في هذا السياق يتضمّن معنى النفي⁽³⁾، على الرغم من عدم تحقيق أداة النفي في الكلام الفعلي، ولم يلتزم الراجز بها لصالح الأفضلية الاستعمالية للتركيب نفسه، اكتفاءً بالعلامة الجوهرية التي يحملها (قَطُّ)، وهي ظرف زمان للماضي المنفي على سبيل الاستغراق.

وزيادة على ما سبق، لعل ما يمكن أن يفسّر عدم التزام ابن اللغة بقاعدة التلازم التركيبي كذلك هو أنَّ التلازم باعته في الأصل شخصي بصورة متكرّرة، وبدون قصد منه، فليس نتاج القاعدة العامة بين الناس. فعلاقته ناشئة عن البصمة الأسلوبية للمنشئ أو المبدع. وقد يلزم نص المبدع نفسه فقط، فلا يقع في نصوص أخرى لمبدعين آخرين، إلّا إذا كان ثمة تناصّ مع ذلك المبدع، أو اقتباس أو

(1) الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 306/3.

(2) العجاج، عبد الله بن روبة بن لبيد، ديوان العجاج، دار صادر، بيروت، ط 1، 1997م، ص 404.

(3) انظر: العيني، المقاصد النحوية، 1555/4.

محاكاة أو تقليد⁽¹⁾. ولذا، فمن الممكن أن يلتزم المتكلم بذلك التلازم وألاً يلتزم به الآخر أو هو نفسه في حين آخر، بعمل القانون اللغويّ فيه عملاً اختيارياً.

المبحث الثالث: في الصراع النحويّ

تكشف هذه الدراسة كذلك من خلال المادة المدروسة عن قضية الحذف غير القواعديّ الذي قد أثار صراعاً نحويّاً كما سجّله كتب الخلاف النحويّ. ويقصد بالصراع النحويّ هنا الصراع الدائر بين النحويين؛ البصريين والكوفيين، أمام استعمالين لغويين حقّقاً روايةً عن العرب، فهما واران لا اعتراض على ورودهما، إن كان روي صحيحاً، إلّا أنّ النزاع حدث معتمداً على مسألتين مهمتين لم يكن كثير من القواعديين العرب يفصلون بينهما فصلاً واضحاً، وهما مسألة تحقيق شروط القواعدية كاملة، ومسألة الأفضلية الاستعمالية⁽²⁾. إذن، هذا الصراع منطلق أساساً من سؤالهم المطروح: "هل يجوز استعمال هذا التركيب (غير القواعديّ) في اللغة العربية؟"

والجواب عنه من وجهة نظر هذه الدراسة لا يكون إلّا بـ(نعم) أو (لا)، ولا يجوز الاحتكام إلى القياس الذهنيّ والأفضلية القواعدية في مسألة تتعلق بالمقبولية اللغوية والإجابة عن السؤال: (هل يجوز). فإذا كان الجواب (نعم) فإنّ المجيب مطالب بالأدلة الاستعمالية التي تثبت استعماله، أي أنّه مطالب بالأفضلية الاستعمالية. وأما من يجيب عن السؤال بـ(لا)، فإنه ليس مطالباً إلّا بإثبات أنّ العرب لم تتطّق به. وهذا الجواب "المُريح" قد يجلب إشكالاً كبيراً؛ لأنه إذا وُجّهَ بدليل ينقض إجابته فإنه يجب أن يتراجع عنها كونه لجأ إلى الأفضلية الاستعمالية⁽³⁾.

(1) انظر: محمد، جودة مبروك، ظاهرة التلازم التركيبي، مجلة /التجديد، ص 115.

(2) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقّي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 205.

(3) انظر: المرجع نفسه، ص 207.

وفي هذا الإطار، عثرت الدراسة على مسألتين من مسائل الصراع النحويّ؛ وهما: هل يجوز العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجارّ؟ وهل يجوز العطف على الضمير المرفوع دون تأكيده؟

■ عطف الظاهر على الضمير المجرور دون إعادة الجارّ

أشارت هذه الدراسة سابقاً إلى أنّ الجر في الاسم بالأصلالة لا يتحقّق إلّا بأحد العاملين؛ وهما حرف الجر، والمضاف (في التركيب الإضافي). ثمّ إذا ما كان بعد هذا العامل الضمير، أو إضافته إلى الضمير، فلا يصحّ عطف الظاهر على ذلك الضمير المجرور إلّا بإعادة هذا العامل (الجارّ)، كما تنصّ على ذلك القاعدة المعيارية القياسية. وذلك كقوله تعالى: ﴿فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا﴾ (فصلت: ١١). ولا يصحّ أن نقول مثلاً: مررت به والمهندس، بل يتحتّم علينا أن نقول: مررت به وبالمهندس.

وفي الحقيقة، أنّ هذه القاعدة تمثّل إجابة البصريين -إلّا يونس وقطرب والأخفش^(١)- عن السؤال السابق: (هل يجوز العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجارّ؟)، فالجواب عندهم (لا) بناءً على الأداءات اللغوية التي استقرّوها. غير أنّ إجابتهم هذه يبدو أنّها تصطدم مع الأداءات اللغوية الحيّة الأخرى التي تُثبت عكس ذلك، ومن ثمّ يوظّفها الكوفيون لتفنيد ما ذهب إليه البصريون، مُجيبين بأنّه (نعم)؛ يجوز العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجارّ^(٢).

ولذا، لم تلاحظ هذه الدراسة أيّ واحد من الطرفين يلتفت إلى مسألة الأفضليتين اللتين ينبغي التفريق بينهما؛ وهما القواعديّة (مدى اكتمال شروط القواعدية في النمط اللغويّ) والاستعماليّة (المقبولية الاستعمالية عند أبناء اللغة)، بل صرّح ابن مالك نفسه بأنّ الجواز في ذلك أصحّ من المنع لضعف

(١) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 12، ص 107.

(٢) الأنباري، الإنصاف، مسألة 65، ص 379-387.

احتجاج المانعين وصحة استعماله نثراً ونظماً. وذلك بعدما أورد شاهداً من الحديث الشريف الذي يثبت ذلك، وهو قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: **إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالاً⁽¹⁾**. فالشاهد في ذلك جرّ (اليهود) عطفاً على الضمير المجرور (كُمْ) في (مِثْلُكُمْ) دون إعادة الجارّ (مِثْلُ)، وهو ما تمنعه القاعدة العامة، أو ما يُعدّ قليل الاستعمال، إذ الأكثر والأفصح -على حدّ تعبير النحويين⁽²⁾- إعادة الجارّ. بل يحكم سيبويه بأنّه أداء لغويّ قبيح، بقوله: "ومما يقبح أن يشركه المظهر علامة المضمّر المجرور، وذلك قولك: مررتُ بك وزيد، وهذا أبوك وعمرو"⁽³⁾، وإن كان هذا الحكم لاعتبارات عقلية لا لغوية في المقام الأول، كاحتجاجهم بعلّة الشبه (شبيه بالتّوين)، وعلّة عدم صحة حلول كل واحد من المضاف والمضاف إليه محل الآخر⁽⁴⁾.

أما هذه الدراسة فتري أنّ القول إنّ إعادة الجارّ في عطف الظاهر على الضمير المجرور يمثّل الأكثر والأفصح، بحاجة إلى معيار واضح موضوعي مبنيّ على استقراء كلام العرب برمته ابتداءً. ولكنّ الأمر في الواقع لم يكن كذلك لطبيعة اللغة ذاتها التي لا يمكن أن تحيط بها القواعد، وتكون اللغة قابلة للتغير والتطور على ألسنة أبنائها عبر الأزمنة والأمكنة المختلفة. زيادة على ذلك، ترى الدراسة أنّ من التعسف والتنافي مع الواقع الاستعماليّ، ربط العطف على الضمير المجرور دون

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 12، ص 107. وأما في صحيح البخاري فلفظ الحديث برفع (اليهود): عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: **«إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَالاً، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ»**، فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَ عَطَاءً، قَالَ: **«هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟»** قَالُوا: لَا، فَقَالَ: **«فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ»**. انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الإجارة، باب الإجارة إلى صلاة العصر، رقم الحديث 2269، 90/3. وقد وجّهه ابن مالك على تقدير: ومثّل اليهود، ثم يحذف المضاف ويُعطى المضاف إليه إعرابه. انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 12، ص 111.

(2) الغلابيني، جامع الدروس العربية، 76/3 و 250.

(3) سيبويه، الكتاب، 383/2.

(4) انظر: سيبويه، الكتاب، 381-382؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 12، ص 107.

إعادة الجار بالأداء الشعري للضرورة، كما ذهب إليه سيبويه⁽¹⁾؛ لورود هذا المظهر الاستعمالي في الأداء اللغوي الحر كالقرآن الكريم في بعض قراءاته المتواترة كما ستظهرها الدراسة والحديث الشريف السابق، والحديث الآخر: "أَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَأَشْبَهَ خُلُقَكَ خُلُقِي وَأَشْبَهَ خُلُقِي خُلُقَكَ وَأَنْتَ مِنِّي وَشَجَرْتِي"⁽²⁾. وقال السندي: "وَشَجَرْتِي" عطف على ياء المتكلم أي: مِنْ شَجَرْتِي؛ أي: جزء لأصلي، وهذا على قول مَنْ جَوَزَ العطف على الضمير المجرور بلا إعادة الجار، وهو المختار عند كثير⁽³⁾. فلا نستطيع من حيث المبدأ أن نقول إن هذه الاستعمالات أو هذه القراءة المتواترة أقل فصاحة واستعمالاً من بقية القراءات، أو إنها أداء لغوي قبيح، جراء انتهاكه شرطاً واحداً من شروط القواعدية لا غير. ولذا، فإنه من الأكثر موضوعية قياس مدى تحقيق تركيب الحديث السابق عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية					التركيب اللغوي
	الشكلية				الجوهرية	
	الإشراك في الإعراب	إعادة الجار	المعطوف اسم ظاهر	المعطوف عليه ضمير مجرور	العطف بالواو: إشراك المعطوف في الحكم (المعنى)	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَمِثْلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى (قواعدي)
✓	✓	X	✓	✓	✓	(2) إِنَّمَا مِثْلُكُمْ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى (مستعمل)

جدول الأفضلية رقم (12): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لعطف الظاهر على الضمير المجرور

(1) انظر: سيبويه، الكتاب، 2/382-383.

(2) أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، رقم الحديث 21777، 36/110-111؛ والألباني، محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت، رقم الحديث 1550، 4/66.

(3) السندي، أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي، حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط 1، 2008م، 13/15-16.

يتبين من هذا الجدول اكتمال عناصر القواعدية في التركيب الأول وهو النمط المعياري الذي تتحقق فيه القواعدية في أكمل صورها، في حين كان التركيب الثاني وهو النمط المستعمل ناقصاً القواعدية؛ لأنه اخترق شرطاً أساسياً وهو إعادة الجار إذا كان المعطوف اسماً ظاهراً (اليهود) والمعطوف عليه ضميراً مجروراً، وهو (كُم) في (مَتَلُكُم). ولهذا، فإنه نمط غير قواعدي، أي غير قواعدي في جانب من تلك العناصر القواعدية؛ إذ قد التزم التركيب الثاني ببقية العناصر القواعدية المنصوص عليها كما وضعنا رمز (✓) أمام كل عنصر ملتزم به. والجدير بالذكر أنَّ العنصر القواعدي المنتهك سابقاً (إعادة الجار في المعطوف) أمرٌ شكلي لفظي، وهو من حيث المعنى كالعدم⁽¹⁾. ولذا، فإنَّ انتهاكه هذا لا يؤثر سلباً في تبليغ الرسالة المبتغاة من المبدع إلى المتلقي. وفوق كل ذلك، أنَّ هذا التركيب غير القواعدي يتمتع بأفضليته الاستعمالية، وله نظائر من لغة الشعر وسعة الكلام أيضاً، مما يمثل الصيغة البديلة للنمط التركيبي للعطف على الضمير المجرور.

وأما نظائره من لغة الشعر فمنها قول الشاعر:

تُعَلَّقُ فِي مِثْلِ السَّوَارِي سُوْفُنَا وَمَا بَيْنَهَا وَالْكَعْبِ غُوْطُ نَفَائِفُ⁽²⁾

فقد عطف (الكعب) بالواو على الضمير المجرور في (بينها) دون إعادة الجار، وكذلك في قول الشاعر:

فَالْيَوْمَ قَرَبْتُ تَهْجُونَا وَتَشْتِمُنَا فَاذْهَبْ فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامُ مِنْ عَجَبٍ⁽³⁾

فعطف (الأيام) على الضمير، وهو الكاف في (بك).

(1) الأسترابادي، شرح كافية ابن الحاجب، 358/2.

(2) البيت لمسكين الدارمي، انظر: مسكين الدارمي (ت 89هـ)، ربيعة بن عامر بن أنيف، ديوان مسكين الدارمي، جمع وتحقيق عبد الله الجبوري و خليل إبراهيم العطية، دار البصري، بغداد، 1970م، ص 53، باختلاف يسير في الرواية لا يخل بالشاهد (نَفَائِفُ). وهو في الأنباري، الإنصاف، م 65، 380/2.

(3) هو من الشواهد التي لم يعرف لها قائل. انظر: سيبويه، الكتاب، 383/2؛ والأنباري، الإنصاف، م 65، 380/2؛ والبغدادي، خزانة الأدب، 123/5 و 129.

ومن سعة الكلام ما ورد في قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ (النساء: ١)،

فقد قرأ حمزة من السبعة، وعدد من القراء الآخرين: وَالْأَرْحَامَ، بالجر^(١)، فعطفوا فيها (الْأَرْحَامَ) على الضمير المجرور في (به). ومع ذلك، تجد الدراسة أَنَّ المتمسكين بصرامة القواعد لم يتسع صدرهم لقبوله، بل أصرَّ الأسترباذي مثلاً على الاعتراض على هذا الشاهد، لسبب يبدو أنه غير لغوي حتى يصل إلى درجة الطعن في القراءات السبع وإنكار تواترها؛ كقوله: "والظاهر أَنَّ حمزة جَوَزَ ذلك بناءً على مذهب الكوفيين لأنَّه كوفي، ولا نسلم تواتر القراءات"^(٢). وهذا الموقف لا يختلف كثيراً عما يدعو إلى استبعاد أو إقصاء الأداء اللغوي المخالف للقاعدة في الدراسات اللغوية، تحت شعار: "إننا لا نردُّ القراءات القرآنية بوصفها قراءة ولكن بوصفها لا تمثل الفصحى"، زيادة على التوجيه القائم على عملية التقدير، أي: جرَّ (الأرحام) بالباء المقدرة، مع تناقضه مع نظريتهم (نظرية العامل) التي تنصَّ على أَنَّ الجر بها ضعيف؛ لأنَّ حرف الجر لا يعمل مُضَمراً/مَقْدَراً في سعة الكلام^(٣).

ولعل هذه التوجيهات والأحكام بتقييد اللغة مما يمكن التخلُّص منها من خلال توظيف فكرة الأفضليتين في العربية؛ القواعدية والاستعمالية، كما بيَّنتهما هذه الدراسة في الفقرات السابقة.

▪ عطف الظاهر على الضمير المرفوع دون تأكيده

وأما المسألة الثانية، فهي لا تختلف كثيراً عن آليات المعالجة عن المسألة السابقة، فقد كان السؤال: هل يجوز العطف على الضمير المرفوع دون تأكيده؟ وهذا يعني: هل يجوز أن نقول: قَدِمْتُ وعمرُّو، أو قَدِمْتُ أنا وعمرُّو؟ فنقول القواعدية إنه لا يجوز العطف على الضمير المرفوع في (قَدِمْتُ) دون توكيده كما في النمط التركيبي الثاني (قَدِمْتُ أنا وعمرُّو). ووافق هذه القواعدية قوله تعالى:

(١) ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس، السبعة في القراءات، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط 2، 1400 هـ،

ص 226؛ وأبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 497/3.

(٢) الأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 360/2.

(٣) انظر: الأسترباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 359/2.

﴿وَقُلْنَا يَتَادُمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ﴾ (البقرة: ٣٥). ولذا، ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز هذا النوع من العطف حتى يُؤكَّد أو يفصل إلا على قُبْحٍ في ضرورة الشعر. وأما الكوفيون فجوزوه مطلقاً بالأدلة الاستعمالية التي تعضد هذا العطف دون تأكيد أو فاصل^(١)، في حين جَوَّزه قسم من النحاة في سعة الكلام مع قُبْحٍ وُبُعْدٍ، وأكثر ما يجوز في الشعر، وهو رأي سيبويه^(٢) والمبرد^(٣) وابن السراج^(٤) وعمرو بن إبراهيم الكوفي^(٥).

ويبدو مما سبق أنَّ مواقفهم للمظهر الاستعمالي الواحد متباينة وإن كان هذا الاستعمال لا يمكن إنكاره والاعتراض عليه وفق ما يقتضيه المنهج الوصفي؛ لوروده في الأداء اللغوي الحر كالقرآن الكريم والحديث الشريف، والأداء المقيد (الشعر) كما ستظهره هذه الدراسة. ولذا، فإنَّ الفیصل في هذا الأمر يقتضي التمييز بين ما هو قواعدي وبين ما هو جائز الاستعمال (عند ابن اللغة). فالقواعدي بالضرورة صحيح يحقق أفضليتين: القواعدية والاستعمالية، في حين أنَّ الجائز لا يشترط فيه تحقيق القواعدية بجميع عناصرها، بل يمكن أن تكون أفضليته هذه استعمالية فقط. وذلك كما ورد في الحديثين اللذين أشار إليهما ابن مالك:

(1) قول علي رضي الله عنه: "كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ

وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ"^(٦).

(2) قول عمر رضي الله عنه: "كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ..^(١)".

(١) انظر: الأنباري، الإنصاف، م 66، 388/2 وما بعدها.

(٢) سيبويه، الكتاب، 278/1.

(٣) المبرد، المقتضب، 210/3.

(٤) ابن السراج، الأصول في النحو، 119/2.

(٥) الكوفي، عمرو بن إبراهيم، (ت 529 هـ)، البيان في شرح اللمع لابن جني، دراسة وتحقيق علاء الدين حموية، دار عمّار، عمان، ط 1، 2002م، ص 314.

(٦) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 172؛ والبخاري، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب رقم 5م، الحديث رقم 3677، 9/5.

وقال ابن مالك: "تضمّن الحديثان السابقان صحة العطف على ضمير الرفع المتصل غير مفصول بتوكيد أو غيره. وهو مما لا يجيزه النحويون في النثر إلا على ضعف، ويزعمون أنّ بابه الشعر. والصحيح جوازه نثرًا ونظمًا"⁽²⁾.

ويمكن أن نضيف إلى ما سبق الحديث عن عبد الله بن عباس رضي الله عنه، قال: كُنْتُ أَصَلِّيَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِالثَّنَاءِ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ»⁽³⁾.

ومع أنّ ابن مالك لم يورد شواهد النظم في هذه المسألة إلا أنه أشار إلى نظير هذا الاستعمال من القرآن الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا﴾ (الأنعام: ١٤٨)، مبيّنًا أنّ واو العطف فيه متصلة بضمير المتكلمين. ووجود "لا" بعدها لا اعتداد به؛ لأنها بعد العاطف، ولأنها زائدة، إذ المعنى تام بدونها⁽⁴⁾. ويلاحظ أنّ ابن مالك حاول من خلال تفسيره هذا تسويق هذا المظهر الاستعمالي وإن كانت (لا) في الآية السابقة لا تزال قابلة للتأويل الآخر؛ مثل كونها أن تعد نوعاً من التوكيد حتى وإن كان وقوعها بعد واو العطف. ويقول النحاس: "ولا آباؤنا" عطف على النون والألف (أشركنا) وحسن ذلك لما جئت بـ(لا)، توكيداً وقد أفادت معنى النفي عن الجميع"⁽⁵⁾.

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 172؛ والبخاري، صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب الغرفة والعليّة المشرفة وغير المشرفة، الحديث رقم 2468، 133/3.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 173.

(3) أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن صحيح. انظر: الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1975م، باب ما ذُكر في الثناء على الله، والصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الدُّعَاءِ، رقم الحديث 593، 488/2.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 40، ص 174.

(5) النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، 38/2.

ونجد في هذا الإطار أنَّ الكوفيين قد ساقوا على جواز هذا العطف نوعين من الشواهد، الأول منها هو الشاهد القابل للتأويل والتفسير الذي يمكن أن يكون لغوياً في جانب منه، وأما الثاني فهو الشاهد الشعريّ البين الذي لا يمكن التهرب من استحقاقه أفضلية الاستعمال على الرغم من أنه مجافٍ للقاعدة. فالأول منهما كان شاهداً قرآنياً، وهو قوله تعالى: ﴿ذُو مِرَّةٍ فَاسْتَوَى ۖ وَهُوَ بِالْأُفُقِ الْأَعْلَى ۝﴾ (النجم: ٦ - ٧)، فقد فسّره الكوفيون على أنَّ المراد بالمعطوف عليه وهو الضمير المستتر في (فاستوى)، هو جبريل عليه السلام، في حين المعطوف وهو الضمير الظاهر (وهو) محمد صلى الله عليه وسلم. فالمعنى: ذو مرة (قوة) فاستوى (هو) أي جبريل وهو (محمد) بالأفق الأعلى. وعلى هذا التفسير، فإنّه قد عطف على الضمير المرفوع (الفاعل)، وهو تفسيراً يمكن أن يخالفه المجتهدون، وقد فعلوا عندما قالوا إنّ الواو في (وهو) ليست للعطف، وإنما هي حال، والجملة بعدها اسمية في محل نصب حال، فالمعنى: جبريل وحده استوى بالقوة في حالة كونه بالأفق^(١).

ومهما يكن من أمر هذه التأويلات، فإنّ الشاهد القرآني السابق لا يثبت القضية إثباتاً دامغاً، بل يظل بحاجة إلى التأويل^(٢). حتى إذا أخذنا بوجهة نظر ابن مالك السابقة أو الكوفيين الذين جوّزوا هذا الاستعمال، فإنّ هذه الشواهد لا تحقّق شروط القواعدية عند البصريين، وتحقّقها عند الكوفيين، ولكنّ أفضليّتها الاستعمالية بلا أدنى نزاع ثابتة عند الطرفين. وذلك كما هو شأنه في النوع الثاني من الشواهد التي وظّفها الكوفيون لتأييد مذهبهم، بدون التفريق بين المسألتين المهمتين اللتين تسلّط الضوء عليها هذه الدراسة، وهما مسألة تحقيق أو اكتمال شروط القواعدية وتحقيق المقبولية الاستعمالية للنمط التركيبيّ. فيمكن أن نذكر من تلك الشواهد قول عمر بن أبي ربيعة:

قُلْتُ إِذْ أَقْبَلْتُ وَرُحْرَ تَهَادَى كَنَجَاجِ الْمَلَا تَعَسَّفُنْ رَمَلَا^(٣)

(١) انظر: الأنباري، الإنصاف، م 66، 390/2.

(٢) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتنبي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 211.

(٣) عمر بن أبي ربيعة، ديوانه، دار صادر، بيروت، 1980م، ص 340.

فقد حمل هذا التركيب عطف المرفوع (زُهرٌ) على الضمير المستتر في (أَقْبَلْتُ) دون توكيده، وهو عند الكوفيين شاهد قواعديّ، واستعماله صحيح يحقّق الأفضليتين، ولكنه عند البصريين لا يحقق إلاّ أفضلية الاستعمال، فلا يحقّق شروط القواعدية. وأما هذه الدراسة فتري أن هذا الشاهد كأمثاله شاهدٌ غير قواعديّ في جانبٍ من شروط القواعدية؛ لأنه وإن كان ينقض قاعدة مهمة من قواعد النحو في العطف على الضمير المرفوع، غير أنه لا يزال يحقّق شروط أو عناصر القواعدية الأخرى المنصوص عليها، مما يقود هذه الدراسة إلى قياس مدى التزام التركيب بعناصر أفضليتيه القواعدية والاستعمالية معاً، في جدول الأفضلية.

ويمكن أن نوضّح هذا الأمر بالجدول الآتي متّخذين الحديث الثاني الذي أورده ابن مالك، وهو قول عمر رضي الله عنه، أنموذجاً لذلك:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية					التركيب اللغويّ
	الشكلية				الجوهرية	
	الإشراك في الإعراب (الرفع)	يؤكد الضمير المرفوع، أو يفصل بفاصل	المعطوف اسم ظاهر	المعطوف عليه ضمير مرفوع	العطف بالواو: الإشراك في الحكم (المعنى)	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ
✓	✓	X	✓	✓	✓	(2) كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ

جدول الأفضلية رقم (13): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لعطف الظاهر على الضمير المرفوع

يظهر الجدول السابق أنَّ الحديث على لسان عمر بن الخطاب رضي الله عنه⁽¹⁾، ذو نمطين من التركيب الذي فيه عطف الظاهر على الضمير المرفوع، غير أنَّ الأول منهما (كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ) يحتلَّ الترتيب الأول في جدول الأفضلية السابق؛ لأنَّ عناصر الأفضلية القواعدية للعطف على الضمير المرفوع قد انطبقت عليه انطباقاً كاملاً، وكذلك تحقيقه الأفضلية الاستعمالية كما هو وارد في صحيح البخاري في موضعين؛ كتاب العلم وكتاب النكاح⁽²⁾، مما يُعدُّ بذلك المخرج الأفضل. وأما التركيب الثاني فهو دون الأول في سَلَم عناصر الأفضلية لهذا الباب، لانتهاكه عنصراً قواعدياً مهماً فيه، وهو وجوب توكيد ذلك الضمير أو فصله بفاصل. ومع ذلك، قد انصاع لبقيّة العناصر القواعدية المنصوص عليها، من أهمّها العلامة الجوهرية لباب العطف نفسه بالواو. وأهم من ذلك، قد حَقَّق هذا التركيب أفضليته الاستعمالية كما هو وارد كذلك في صحيح البخاري في موضع واحد: كتاب المظالم والغصب⁽³⁾، زيادة على ما أثبتته ابن مالك سابقاً في كتابه (شواهد التوضيح)، مما لا يمكن نفي هذا المظهر الاستعمالي أو تجاهله أو التقليل من شأنه، ومن ثم، إخراجُه من جسم اللغة العربية الفصحى؛ إذ تبيّن مما سبق أنَّ الفصحى تحتوي على النمطين التركيبيين؛ القواعدي وغير القواعدي معاً، كما أثبتناه في الفقرات السابقة.

ووجود هذين النمطين من التركيب العربي في الاستعمال الفعلي يؤكّد فرضية هذه الدراسة، وهي أنَّ طبيعة القوانين اللغوية التي تعمل في العربية أغلبها اختيارية، بحيث قد تعمل مرة ولا تعمل أخرى، في حين وآخر، وفي بيئة لغوية وأخرى، لينجم عن ذلك ما نطلق عليه الصيغة البديلة التي تمثل الصيغة

(1) الحديث عموماً يدل على حرص الصحابة على سماع الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم. ولفظه كالآتي: "إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَتَابَعُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَيْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب المظالم والغصب، باب الغرفة والعلة المشرفة وغير المشرفة، رقم الحديث 2468، 133/3.

(2) انظر: البخاري، صحيحه، كتاب العلم، باب التتابع في العلم، رقم الحديث 89، 29/1؛ وكتاب النكاح، باب موعظة الرجل ابنته لحال زوجها، رقم الحديث 5191، 28/7.

(3) تمّ تخريج هذا الحديث في الصفحة 130، الهامش رقم (7).

غير المنصاعة للقواعدية. ولذا، فإنّ هذا المظهر الاستعمالي لا يقتصر على الأداء الحرّ، بل يشمل الأداء الشعريّ الذي لا يمكن حمله على الضرورة كما في قول عمر بن أبي ربيعة السابق:

قُلْتُ إِذْ أَقْبَلْتُ زُهْرًا تَهَادَى كَنِعَاجِ الْمَلَا تَعَسَّفُنْ رَمَلًا

وقول جرير الخطفي يهجو الأخطل:

وَرَجَا الْأَخْيَطُ مَنْ سَفَاهَةٍ رَأَى مَا لَمْ يَكُنْ وَأَبٌ لَهُ لَيْئَالًا⁽¹⁾

وذلك لتمكّن قائل الشعر من نصب المعطوف (زهراً، وأباً) على أن يكون مفعولاً معه، إذ لا يؤدي ذلك إلى انكسار وزن الشعر، ولذا، فإنّه عمل اختياريّ غير مضطرّ⁽²⁾. وكل ما سبق يؤكّد أنّ اللغة لا تُعجزها القاعدة الصارمة، لما يمكن أن يدرج هذا الأداء اللغويّ غير القواعديّ تحت البند الأول للمتبقّي اللغويّ الذي ينصّ على أنّه ينبع من المساحة الحرّة التي تتيحها اللغة لأبنائها، حيث يجوز لهم أن يمارسوا هذه الحرية، مما يمكنهم من أن يقولوا ما يريدون⁽³⁾.

(1) جرير، ديوانه، ص 362.

(2) انظر: ابن مالك، شرح التسهيل، 3/374؛ والعيني، المقاصد النحويّة، 4/1645.

(3) راجع صفحة (36) من هذه الأطروحة.

الفصل الرابع :

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا العلامة الإعرابية

المبحث الأول : سيادة الحركة الإعرابية الواحدة

المبحث الثاني : تعطيل العمل النحوي

المبحث الثالث : تغيير العلامة الإعرابية وتعددتها

الفصل الرابع : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا العلامة الإعرابية

يحظى الإعراب بوصفه ظاهرة لغوية في اللغة العربية باهتمام منقطع النظير من الناحية العرب، انطلاقاً من عمق نظرته إلى نحو الجملة، دون إغفال الجوانب الأخرى التي أشار إلى إهمالهم إياها إبراهيم أنيس كالنفي والإثبات والخبر والتعجب وغيرها من الظواهر اللغوية⁽¹⁾. فالإعراب عندهم تغير أو اختلاف أواخر الكلم باختلاف العوامل الداخلة عليه لفظاً، أو تقديرًا⁽²⁾. وعليه، فإنهم قرروا أن لهذا التغير أو الأثر عاملاً يحدثه، وعلامة تُمثله، أصلية كانت (بالحركات) أم فرعية (بالحروف)، مع أننا يمكن ألا نتفق معهم في مسألة (العوامل الداخلة عليه) لاعتبارات علمية، لنقول إن الإعراب تغير في النوع أو الكم يُصيب النمط التركيبي وفقاً للأثر المتسبب من العلاقات التركيبية للكلمات المعربة داخل الجملة. مع ذلك، فإننا لا نختلف معهم في القول بأن الإعراب تغير في حركات الأواخر، لبيان المعاني الوظيفية التركيبية.

غير أن ما تحاول هذه الدراسة إثباته هو أن هذا التغير الإعرابي في بعض الأداءات اللغوية الحية يمكن ألا يأتي وفقاً للأثر المتسبب من "العوامل النحوية"، أو وفقاً لما تقرره القاعدة المعيارية القياسية. وذلك كما تشهد عليه بعض الشواهد الحديثية التي أوردها ابن مالك، ويمكن عرضها بناءً على وجه الانتهاك القواعدي فيها في ثلاثة مباحث؛ إذ الأول منها ما يخص سيادة الحركة الإعرابية الواحدة، والثاني يتعلق بعدم ظهور العلامة الإعرابية وإن كان العامل فيها مذكوراً ظاهراً، والثالث يقع في تغير العلامة الإعرابية أو تعددها لوظيفة نحوية واحدة.

(1) أنيس، إبراهيم، من أسرار اللغة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1978م، ط 6، ص 198-199.

(2) انظر: الأنباري، أبو البركات عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله الأنصاري، أسرار العربية، دار الأرقم بن أبي الأرقم، دم، ط

1، 1999م، ص 44.

المبحث الأول: سيادة الحركة الإعرابية الواحدة

يُعرَّب المثنى والملحق به في اللغة العربية بالعلامات الفرعية، فيرفع بالألف وينصب ويجرّ بالياء غير المدية أو شبه الحركة اليائية. ومع ذلك، عثرت الدراسة على بعض الشواهد الحديثة التي فيها المثنى والملحق به يأتیان بالألف (الفتحة الطويلة) في حالة النصب، وليس بالياء غير المدية كما تنصّ عليه القاعدة السابقة. ولعل هذه الظاهرة هي ما يطلق عليها النحاة إلزام المثنى بالألف مطلقاً "على أنّ من العرب من لا يخاف اللبس"⁽¹⁾، أو الذي أجري مجرى الاسم المقصور، فإعرابه مقدّر على الألف للتعدّر⁽²⁾.

غير أنّنا نرى أنّه في هذا المظهر الاستعمالي لم يعد يُعرَّب وإن كان مقدراً كبقية الكلمات المعربة بل صارت له حالة إعرابية؛ إذ تشير الدراسات اللغوية التاريخية المقارنة إلى أنّ الألف كغيرها من العلامات الفرعية تعاني من عدم استقرار في دلالتها على الإعراب، لتعرضها لسيادة الحركة الإعرابية الواحدة، كما حدث في علامات إعراب الأسماء الخمسة عندما سادت الواو في اللغة السريانية⁽³⁾.

ولذا، فإن الدراسة ترى أنّ هذه العلامة الإعرابية يمكن انتهاكها في مرحلة من مراحل التطور اللغوي، نتيجة لعمل القانون فيه عملاً اختيارياً لا إلزامياً. وهذا يعني أنّ التركيب لم يحقق شرطاً واحداً من شروط القواعدية حسب، مما يقود هذه الدراسة إلى قياس مدى قرب الشواهد الحديثة أو بعدها عن عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية، على حسب قاعدة الباب النحوي الذي تنتمي إليه. وتلك (الشواهد) تتوزّع في ثلاثة أبواب نحوية؛ وهي: الحال، والتحذير، والتوابع (العطف والبدل).

(1) ابن جني، سر صناعة الإعراب، 341/2.

(2) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 156/1؛ وخالد الأزهرى، شرح التصريح، 63/1.

(3) انظر: عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 64.

▪ رفع الحال والتحذير (المحذّر منه) والتوابع (العطف والبدل في حالة النصب) بالألف

ينصّ الدرس النحويّ العربيّ على أنّ (الحال والتحذير) يُعرّبان بالأصالة، في حين أنّ (العطف والبدل) يُعرّبان بالتبعية، إلّا أنّ هذه الدراسة في هذا السياق جمعت كلّاً منها في موضعٍ واحدٍ، لاشتراكها في عنصر الانتهاك القواعديّ، وهو عدم تحقيق العلامة الإعرابية الفرعية في حالة النصب، ما يفضي إلى سيادة الحركة الإعرابية الواحدة.

وتشترك كلّ من المنصوبات السابقة في علامتها الشكلية، وتفترق في علامتها الجوهرية. وأما علامتها الشكلية فتتمثل في العلامة الإعرابية، وهي منصوبة بالفتحة إذا كانت من نوع الاسم المفرد، وبالياء غير المدية (العلامة الفرعية) إذا كانت من المثنى أو الملحق به. ثم إذا كان الملحق بالمتنى وهو من العدد المركب مثلاً، فجزؤه الأول هو الذي يقبل هذه العلامة الإعرابية الفرعية (الياء غير المدية) لكونه معرباً، نحو: قَابَلْتُ اثْنَيْ عَشَرَ طَالِباً، في حين يكون جزؤه الثاني مبنياً على الفتح دائماً. وأما علامتها الجوهرية، فالحال تصف هيئة صاحبها، والتحذير يفيد إلزام المخاطب الاحتراز من مكروهه بـ(إيا) أو ما جرى مجراه، والعطف بالواو يفيد إشراك الثاني (المعطوف) بالأول (المعطوف عليه) في الحكم، أي معنى الكلام⁽¹⁾.

إلّا أنّه عُرِثَ على الأداء اللغويّ من الحديث وهو يخالف هذه القاعدة، بحيث جاء الحال فيه وهو من الملحق بالمتنى من العدد المركّب (12) مرفوعاً بالألف. وذلك كقول بعض الصحابة، وهو عبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما في حديثه عن أَصْحَابِ الصُّفَّةِ الَّذِينَ كَانُوا أَنَاسًا فُقَرَاءَ: "وَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا"⁽²⁾، أي: فَرَّقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا. وهو في صحيح البخاري بهذا اللفظ: "وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلُ، فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ

(1) انظر مثلاً: السيوطي، معجم الهوامع، 7/4 و 24/3 و 223/5.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 157.

مِنْهُمْ أَنَسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ⁽¹⁾. يرى ابن مالك أَنَّ مقتضى الظاهر أن يقول: (وَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا) لِأَنَّ (اثْنَيْ عَشَرَ) حَالٌ مِنَ النُّونِ وَالْأَلْفِ، وَلَكِنَّهُ جَاءَ عَلَى لُغَةِ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ كَعْبٍ، فَإِنَّهُمْ يُلْزَمُونَ الْمُثْنَى وَمَا جَرَى مَجْرَاهُ الْأَلْفُ فِي الْأَحْوَالِ كُلِّهَا؛ لِأَنَّهُ عِنْدَهُمْ بِمَنْزِلَةِ الْمَقْصُورِ. وَمِنْ لُغَتِهِمْ أَيْضًا قَصْرُ (الْأَبِ) وَ(الْأَخِ)، كَقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَبِي جَهْلٍ (أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟). وَعَلَى لُغَتِهِمْ قَرَأَ غَيْرُ أَبِي عَمْرٍو قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَّاحِرٌ كَذَّابٌ﴾ (طه: ٦٣)، بـ (إِنَّ هَذَا لَسَّاحِرَانِ)⁽²⁾. وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ إِلَى أَنَّ لَفْظَ هَذَا الْحَدِيثِ وَرَدَ عِنْدَ الْبَخَارِيِّ، وَأَمَّا عِنْدَ مُسْلِمٍ فَهُوَ بِالنَّصَبِ (اثْنَيْ عَشَرَ) وَهُوَ ظَاهِرٌ⁽³⁾، إِلَّا أَنَّ الْأَوَّلَ عَلَى طَرِيقٍ مَنْ يُجْعَلُ الْمُثْنَى بِالْأَلْفِ فِي الْأَحْوَالِ الثَّلَاثَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ هَذَا لَسَّاحِرٌ كَذَّابٌ﴾ (طه: ٦٣)، وَيَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ "فَفَرَّقْنَا" بِضَمِّ أَوَّلِهِ عَلَى الْبِنَاءِ لِلْمَجْهُولِ، فَارْتَفَعَ (اثْنَا عَشَرَ) عَلَى أَنَّهُ مُبْتَدَأٌ وَخَبَرُهُ "مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ"⁽⁴⁾. وَنَلْحَظُ مِنْ هَذِهِ التَّوْجِيهَاتِ أَمْرَيْنِ:

1) مَا فَعَلَهُ ابْنُ مَالِكٍ وَابْنُ حَجَرٍ الْعَسْقَلَانِيُّ مِنْ تَوْجِيهَاتِهِمَا لِهَذَا الْأَدَاءِ اللَّغَوِيِّ يَعِدُّ أَمْرًا جَيِّدًا يَصِفُ الظَّاهِرَةَ اللَّغَوِيَّةَ دُونَ اللَّجْوِ إِلَى عَمَلِيَّةِ التَّقْدِيرِ وَالتَّأْوِيلِ، بَلِ الْإِثْنَانِ بِمَا يَدْعُمُهُ مِنَ الْوَاقِعِ الْاِسْتِعْمَالِيِّ، غَيْرَ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَقِفُ عَلَى الْوَصْفِ التَّقْرِيرِيِّ فَقَطْ؛ إِذْ لَا يُعْطِينَا تَفْسِيرًا يُبَيِّنُ فِيهِ كَيْفَ وَصَلَ هَذَا الْأَدَاءُ اللَّغَوِيُّ إِلَى هَذِهِ الْمَرَحَلَةِ، أَيْ مَرَحَلَةِ إِجْرَاءِ الْمُثْنَى أَوْ مَا يَلْحَقُ بِهِ بِالْأَلْفِ مُطْلَقًا.

(1) انظر الحديث كاملاً في: البخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب السَّمر مع الضيف والأهل، الحديث رقم 602، 124/1.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 157-158.

(3) إلا أننا لم نجده في صحيح مسلم بالنسخة التي بين أيدينا إلا بهذا اللفظ: (فَفَرَّقْنَا اثْنًا عَشَرَ رَجُلًا)، انظر: مسلم، صحيحه، كتاب الأشربة، باب إكرام الضيف وفضل إيثاره، رقم الحديث 176 (2057)، 1627/3.

(4) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، رقم الحديث 3581، 600/6.

(2) القول باحتمال "أن يكون "فَقُرْنَا" بضمّ أوله على البناء للمجهول.. إلخ"، يُقضي بحال من الأحوال إلى عملية التأويل والتقدير وتفكيك النص، ما يؤثّر إلى حد ما في تغيير معناه الأصلي. وهذا لا يختلف عما فعله مصطفى البُغا في تعليقه على قول ابن مسعود السابق، وهو نصب (أبا جهل)، بقوله: "إنه منصوب على النداء، والتقدير: أنت مقتول يا أبا جهل؟"⁽¹⁾، على الرغم من أنّ هذا النمط المقدّر لا يدعمه أيّ دليل استعماليّ؛ إذ كان هذا الحديث قد ورد في صحيح البخاري بالنمطين؛ أحدهما غير قواعديّ كالسابق (عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ». فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ فَأَخَذَ بِلَحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟)، وثانيهما قواعديّ (عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ». فَأَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنُ عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟)⁽²⁾. ولذا، فإننا نرى أنّ كل ما فعلوه من التأويل والتقدير ليس إلا لإخضاع التركيب غير القواعديّ للقاعدة الصارمة، ولتسوية العلامة الإعرابيّة فيه بناءً على نظرية العامل النحويّ، ليستقيم منه ما يقصدونه. وأما ورود هذين النمطين، فهو مما يؤيّد ما تذهب إليه هذه الدراسة بأنّ القانون اللغويّ الذي يعمل في العربيّة اختياريّ مما تنتج عنه صيغتان؛ قواعدية وغير قواعدية.

ولا يقصد بـ(غير قواعدية) أنّ هذا التركيب اللغويّ لا قاعدة له، وإنما يعني أنّه يتجاوز عن عنصر من عناصر القواعدية. وهو في هذه الظاهرة نصب المثنى أو الملحق به بالألف التي تكون علامة رفعٍ إذا التزم التركيب بشروط القاعدة. وهو شبيه بما يظهر في الأبواب النحويّة الأخرى كالتحذير والتوابع (البدل والعطف)؛ في الشواهد الآتية وفقاً لما أوردها ابن مالك⁽³⁾:

(1) انظر هذا التعليق في: البخاري، صحيحه، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، رقم الحديث 3962، 74/5.

(2) انظر: البخاري، صحيحه، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، رقم الحديث الأول (3962)، والثاني (3963)، 74/5.

(3) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 34، ص 157-158.

(1) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ اللَّتَانِ تُرْجَزَانِ رَجْرًا فَإِنَّهُمَا

مَيْسِرُ الْعَجَمِ"⁽¹⁾؛ إذ تقتضي قاعدة التحذير أن يقول الرسول صلى الله عليه وسلم (هاتين) بنصب

اسم الإشارة (المتنى) بالياء غير المدية، أي: إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ. ولذا، حاول

العكبري توجيه رفع اسم الإشارة السابق، وهو عنده إما أن يكون مرفوعاً بالعطف على الضمير

في: "إِيَّاكُمْ أَنْتُمْ وَهَاتَانِ"، أو بفعل مَحذُوفٍ تَقْدِيرُهُ: لتَجْتَنِبَ هَاتَانِ، أو جاء على لغة بني الحارث

في جعل التثنية بالالف⁽²⁾.

(2) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَانِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽³⁾. وهذا

اللفظ -زيادة على ما أورده ابن مالك- قد ورد في كتاب (المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية لابن

حجر العسقلاني) بتحقيق مجموعة من الباحثين وتنسيق سعد بن ناصر بالصورة المخالفة للقاعدة، وأما

في النسخة الأخرى بتحقيق حبيب الرحمن الأعظمي فقد جاء التركيب موافقاً للقاعدة، وهو: "إِنِّي وَإِيَّاكَ

وَهَذَيْنِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"⁽⁴⁾. والملاحظ، أنَّ توجيه العكبري في رفع المعطوف (هذان)

على المنصوب (إياك) لا يختلف اثنان من توجيهه السابق من حيث لجوؤه إلى التقدير، أو وصفه

التقريبي بأنه لغة بني الحارث⁽⁵⁾، كما ذهب إليه ابن مالك وغيره من النحويين.

(1) النوري، أبو المعاطي، المسند الجامع، تحقيق محمود محمد خليل، دار الجيل، الكويت، 1993م، رقم الحديث 9207، 59/12.

(2) العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، 1999م، ص 127.

(3) العسقلاني، ابن حجر، المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية، تنسيق سعد بن ناصر، دار الغيث، السعودية، ط 1، 1419 هـ، كتاب المناقب، باب فضائل فاطمة على أبيها، رقم الحديث 3954، 169/16.

(4) العسقلاني، ابن حجر، المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المطبعة المصرية، الكويت، ط 1، 1973م، كتاب المناقب، باب فضل فاطمة وابنيها، رقم الحديث 3983، 69/4. ومعنى الحديث: إِنِّي (رسول الله صلى الله عليه وسلم) وَإِيَّاكَ (فاطمة رضي الله عنها) وَهَذَيْنِ (الحسن والحسين رضي الله عنهما) وَهَذَا (علي رضي الله عنه) فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

(5) قال العكبري: فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ (هَذَانِ) بِالْألفِ وَفِيهِ وَجْهَانِ:

ومهما يكن من أمر، فإنَّ الشواهد السابقة في استعمالها الفعلي لم تكن منسجمة مع القاعدة العامة كما أشرنا إليه سالفاً، إلا أننا يمكن أن نوضِّح مدى عدم انسجامه مع القاعدة من خلال جداول الأفضلية، ومن ثم تفسير العنصر المنتهك في التركيب، أي: كيف وصل التركيب إلى هذا المظهر الاستعمالي.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية		التركيب اللغوي
	الشكلية	الجوهرية	
	العلامة الإعرابية منصوب (بالياء غير المدية)	بيان هيئة صاحب الحال	
✓	✓	✓	(1) وَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا
✓	X	✓	(2) وَفَرَّقْنَا اثْنًا عَشَرَ رَجُلًا

جدول الأفضلية رقم (14): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للحال (الملحق بالمشي)

يشير هذا الجدول إلى أنَّ الترتيب الأول قد احتلَّه التركيب اللغوي (وَفَرَّقْنَا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا) لكونه مشتملاً على جميع عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لباب الحال، في حين لم يكن التركيب الثاني (وَفَرَّقْنَا اثْنًا عَشَرَ رَجُلًا) كذلك؛ إذ قد اخترق شرطاً من شروط القواعدية، وهو نصب الجزء الأول من العدد المركَّب (اثْنًا عشر) بالياء غير المدية بوصفه ملحقاً بالمشي على أنه في موضع نصب حال. لذا، فإنَّنا وضعنا رمز (X) في خانة العلامة الإعرابية للدلالة على هذا الخرق القواعدي. ومع ذلك، ما زال التركيب يحقق العلامة الجوهرية لباب النحوي الذي ينتمي إليه، وهي بيان هيئة صاحب الحال، علاوة على تحقيقه الأفضلية الاستعمالية. وهذا الأمر لا يختلف كثيراً عما

أحدهما: أنه عطف على مَوْضِعِ اسْمٍ إِنَّ قَبْلَ الْخَبَرِ؛ لَأَنَّ مَوْضِعَ اسْمٍ (إِنْ) رَفَعَ تَقْدِيرُهُ: أَنَا وَأَنْتَ وَهَذَانِ، وَعَلَيْهِ حَمْلُ الْكُوفِيِّونَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {وَالصَّابِقُونَ}. وَحَكَوْا عَنِ الْعَرَبِ: إِنَّ زَيْدًا وَأَنْتُمْ ذَاهِبُونَ، وَحَمْلُ سَبَبِيَّوَيْهِ الْحِكَايَةِ عَلَى الْغَلَطِ. وَالْوَجْهَ الثَّانِي: أَنَّ يَكُونُ الْاَلْفُ فِي هَذَانِ لَازِمَةً فِي كُلِّ حَالٍ كَمَا قَالُوا: "ضَرَبْتَهُ بَيْنَ أَذْنَاهُ"، وَعَلَيْهِ حَمْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى: {إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ}. انظر: العكبري، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، ص 154.

يحدث في التركيب المتضمن أسلوب التحذير: (إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ)، كما في الجدول الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية		التركيب اللغويّ	
	الشكليّة			الجوهريّة
	العلامة الإعرابية منصوب (بالياء)	أداة التحذير ب(إيّا) أو التكرار أو العطف		إلزام المخاطب الاحتراز من مكروه
✓	✓	✓	(1) إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ	
✓	X	✓	(2) إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَانِ	

جدول الأفضلية رقم (15): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للتحذير (المتنى)

يلحظ من الجدول أعلاه أنّ انتهاك التركيب الحديثي (إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ) للعنصر القواعديّ وهو نصب اسم الإشارة المتنى (هاتان) بالياء غير المدية لوقوعه موقع المحذّر منه، هو السبب الوحيد الذي أوقعه في سلّم جدول الأفضلية دون التركيب الأول الذي يلتزم بجميع عناصر القواعدية لباب التحذير التزاماً تاماً (إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ). ولو أخذنا بعين الاعتبار ما قاله سيبويه في الحكم على هذا الانتهاك القواعديّ في مثل هذا التركيب لوصفنا بأنه أداء لغويّ قبيح؛ بناءً على حكمه بقبح العطف على الضمير المرفوع المضمر. يقول سيبويه في ذلك: "وإذا عطفت قلت: إِيَّاكَ وَزَيْدًا وَالْأَسَدَ، وكذلك: رَأْسُكَ وَرِجْلُكَ وَالضَّرْبَ. وَإِنَّمَا أَمْرُهُ أَنْ يَتَّقِيَهُمَا جَمِيعاً وَالضَّرْبَ. وَإِنْ

حملت الثاني على الاسم المرفوع المضمر فهو قبيح⁽¹⁾. غير أنه يمكن القول إن وصف اللغة بالقبح أو الرداءة لا يقبله المنهج الوصفي بمفهومه العلمي، طالما أن التركيب قد تحقق استعمالياً عند أبناء اللغة؛ إذ الاستعمال نفسه ذو أفضلية تختلف عن القواعدية، غير أنه بمقدورنا في ضوء نظرية الأفضلية أن نفسر ما وصفه سيبويه سابقاً وصفاً أكثر موضوعيةً بقياس بُعد التركيب عن القواعدية، مقارنة بالتركيب القواعدي الملتزم المقابل له كما أشرنا إليه في الجدول السابق.

ومن جانب آخر، فإن الانتهاك القواعدي الذي يحدث في أسلوب التحذير السابق يمكن أن يكون من أسبابه طبيعة أسلوب التحذير المنتمي إلى الأساليب اللغوية التي صنفها اللغويون المحدثون ضمن اللغة الانفعالية. فهي اللغة التي لا تخضع في الأصل للقواعد الصارمة أو تحكمها الروابط المنطقية كما في اللغة المنطقية، بل إن اللغة الانفعالية تنفجر تلقائياً من النفس تحت تأثير انفعال شديد، فهي تخضع لمنطق الانفعال والدقات الشعورية عند المتكلم⁽²⁾. وعليه، فإن هذه الدراسة ترى أن المتكلم بإمكانه أن يتجاوز حدود القواعد التي اكتشفها النحاة، في إنتاجه أسلوب التحذير كالتركيب الثاني السابق، في حدود ما تسمح به تلقائية الأداء.

وانتهاك شرط العلامة الإعرابية السابق يكون كذلك في باب العطف بالواو، وهو في التركيب (إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَانِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، إلا أنه يمكن قياس مدى انصياعه لعناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية في الجدول الآتي:

(1) سيبويه، الكتاب، 1/278.

(2) انظر: فندريس، جوزف، اللغة، تعريب عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1950م، 183-184 و 194-195؛ وعبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1997م، ص 144-145؛ ومرعي، عبد القادر، الجملة الإفصاحية في ديوان الشابي دراسة منهجية تطبيقية، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 1986، ص 52-56.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغويّ
	الشكلية			الجوهريّة	
	إشراك الثاني بالأول في الإعراب (المنصوب)	وجود حرف العطف (الواو)	تركيب العطف	إشراك الثاني بالأول في المعنى	
✓	✓	✓	✓	✓	1) إِنْـي وَإِيَّـاكِ وَهَذَيْنِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
✓	X	✓	✓	✓	2) إِنْـي وَإِيَّـاكِ وَهَذَانِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

جدول الأفضلية رقم (16): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للعطف بالواو على المنصوب

يتبين من الجدول أعلاه أنّ كلا التركيبين حقّقا أفضليتهما الاستعمالية لورودهما في كتاب (المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية) كما أشرنا إليه في الفقرات السابقة، زيادة على تحقيقهما العلامة الجوهريّة لباب العطف بالواو، وجميع العلامات الشكلية للباب إلا الإشراك في الإعراب (النصب: الياء غير المدية). وذلك لأنّ التركيب الثاني لم يلتزم بهذا العنصر، بل انتهكه لصالح الأفضلية الاستعمالية التي تسود فيه العلامة الإعرابية (الألف: الفتحة الطويلة) في اسم الإشارة المثنّى (إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَانِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) في جميع السياقات التركيبية، وإن كان معطوفاً على ضمير نصب (إِيَّاكَ) لكونه معطوفاً على اسم (إِنَّ). ولذا، فإنّ هذا التركيب يكون في الترتيب

الثاني قواعدياً، مقارنةً بالتركيب الأول الذي لم يخرق هذا العنصر القواعدي مما جعله ملتزماً التزاماً تاماً بعناصر الأفضلية المنصوص عليها، وتُوجّج بالمخرج الأفضل.

ومع ذلك، للتركيب الثاني (عطف المرفوع على المنصوب) نظير من القرآن الكريم، وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِغُونَ وَالنَّصَارَى مِّنْ ءَمَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (المائدة: ٦٩). فقد عطف (الصابئون) المرفوعة على اسم (إِنَّ) المنصوب، وقد ألجأ هذا العطف النحويين إلى كثير من التأويل، ليقولوا: "إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون مثلهم"^(١). ولكن الذي يقف عقبة أمام هذا التأويل البعيد عن روح اللغة ومباشرتها أَنَّ الآية الكريمة الأخرى وردت في القرآن الكريم كان المعطوف فيها منصوباً^(٢)، وهي قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِغِينَ مِّنْ ءَمَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٦٢).

يتضح مما سبق أَنَّهُ مع انتهاك التراكيب الحديثية السابقة الشرط القواعدي الوحيد المرتبط بالعلامة الإعرابية الفرعية (المتنى/الملحق به)، فإنه لا يمكن الاعتراض عليها أو إخراجها من جسم اللغة العربية الفصحى، بل هي أداء لغوي صحيح لما يتمتع به من أفضليته الاستعمالية عند عدد من القبائل العربية؛ وهم كنانة، وبنو الحارث بن كعب، وبنو العنبر، وبنو الهُجيم، وبطون من ربيعة، وبكر بن وائل، وزُبيد وأهل تلك الناحية، وخُثعم، وهمدان، وفزارة، وعُدرة^(٣). ولها نظائر من القرآن الكريم

(١) انظر: عابنة، يحيى، أثر التحويلات الأسلوبية في تغيير الإعراب في الآيات القرآنية والشواهد الشعرية، مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة الآداب واللغويات)، المجلد 11، العدد 1، 1993م، ص 15-17.

(٢) عابنة، يحيى، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية، ص 130.

(٣) انظر مثلاً: أبو حيان الأندلسي، البحر المحیط، 350/7؛ وابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن، علل الحديث لابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد و خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، 2006م، 509/2 (في هامش الصفحة لما قدّم تخريجاً للحديث النبوي (لا وتزّان في الليلة)، حيث ورد فيه لا النافية للجنس).

وكلام العرب الشعريّ. وهذه الكثرة الجليّة من القبائل التي أثّرت عنها هذه الظاهرة الواحدة (ظاهرة إجراء الألف مطلقاً للمثنى وما يلحق به في جميع الحالات) تدل على أنّها من مظاهر الصيغ التركيبية الاختيارية أو البديلة (Alternative Forms) لكثرة مَنْ نُسبت إليهم. وفوق كل ذلك، فإنّ هذا الأمر يمكن أن يكون دليلاً واضحاً على أنّ اللغة العربية هي اللغة التي تتمتع بتعدد مستوياتها اللغوية أو تعدّد البنى التركيبية النحويّة.

وأما وصفنا التفسيريّ للعنصر القواعديّ المنتهك السابق، فلا يمكن أن يكون بمعزلٍ عن معطيات المنهج التاريخيّ المقارن؛ إذ ترتبط ظاهرة إلزام المثنى وما يلحق به بالألف مطلقاً، التي تنطقها عدة قبائل عربية كما هو مشار إليها سابقاً، بمبادئ التطور اللغويّ التاريخي، وهو سيادة الحركة الإعرابية الواحدة. وذلك لأنّ مسألة الإعراب بالعلامات الفرعية تعاني من عدم استقرار في دلالتها على الإعراب؛ إذ إنّها تتعرّض لسيادة الحركة الإعرابية الواحدة، كما سادت الواو في علامات إعراب الأسماء الخمسة في اللغة السريانية. ففقدت في هذه الحالة قدرتها على الدلالة على الوظيفة التركيبية الإعرابية، وصارت حركةً صوتيةً أشبه ما تكون بحركة البناء، وقد ارتبط الأمر فيها بفقدان النهايات الإعرابية وحركات الإعراب كلياً من نظامها النحويّ⁽¹⁾.

والأمر كذلك في اللغة العربية إلّا أنّه قد أُوقِف في الفصحى بسبب تحوّل اللغة العربيّة من لغة مطلقة حرّة إلى لغةٍ مقيدة، فقد قُيدت بالنص القرآنيّ الكريم قبل أن يأخذ التطور مداه، فثبتت القاعدة على ما نزل عليه القرآن الكريم من قواعد. ويشهد على أنّ العربية قد اتجهت هذا الاتجاه ما ورد من استعمالات مروية من العرب رواية حية، وتسربت إلى الدرس النحويّ، وعدّها النحويون لهجاتٍ أو لغاتٍ ينطق بها بعض العرب، دون أن يلتفتوا إلى البُعد التاريخي للظاهرة نفسها، كما في قول الشاعر هُوَبر الحارثي:

(1) عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 64.

تَرَوْدَ مَثًا بَيْنَ أَذْنَاهُ طَعْنَةً

دَعْتُهُ إِلَى هَابِي التُّرَابِ عَقِيمٍ⁽¹⁾

وقال الراجز على هذا:

إِنَّ أَبَاهَا وَأَبَا أَبَاهَا

قَدْ بَلَغَا فِي الْمَجْدِ غَايَتَاهَا⁽²⁾

ومما يلفت للنظر أنَّ رمضان عبد التواب قد عدَّ هذا الشاهد وأمثاله ضرباً من أداءات الأدب الشعبي للعرب القدماء، قبل أن يتسرَّب إلى اللغة الفصحى، وأطلق عليه مصطلح (أدب القبيلة) الذي يتضمَّن خصائص لهجاتهم في محيطهم القبلي الضيق⁽³⁾. وقد علَّق على هذا يحيى عابنة بأنَّ هذا الأمر (أدب القبيلة) في الحقيقة لا يمكن التسليم به تسليماً مطلقاً؛ إذ إنه يحتاج إلى تفسيرٍ حتى مع التسليم بأنَّه من هذا الأدب، فأدب القبيلة ليس بمعزلٍ عن الأدب والأدوات اللغوية. ولذا، فإنَّه يمثل جزءاً من نتاج المرحلة التي بدأت اللغة في بعض بيئاتها الاستعمالية بالتخلص من بعض الحالات الإعرابية وعلاماتها، والاتجاه إلى سيادة الحركة الإعرابية الواحدة، وقد بدأت اللغة العربية في أدائها الحرة (غير المقيدة/قبل نزول القرآن) في الوصول إلى هذا الأمر، حتى أصبح الآن في اللهجات المعاصرة أمراً عادياً، مثل الحالة اليائية في قولنا: الرجلين رفعاً ونصباً وجراً، دون التفاتٍ إلى أنَّ هذا الوضع له علاقة بالناحية الإعرابية التركيبية⁽⁴⁾.

زيادة على ذلك، فإنَّ هذا الأمر لا يختصُّ بالتسرَّب من لهجة القبيلة وأدبها إلى الاستعمال العام؛ إذ قد جاء مثل هذا الأداء في أرقى صور الأداء العربيِّ وهو القرآن الكريم، في قول الله تعالى:

﴿إِنَّ هَذَانِ لَسَّاحِرَانِ﴾ (طه: 63)، قراءة مَنْ قَرَأ: (إِنَّ هَذَانِ لَسَّاحِرَانِ)، وهي قراءة أبي جعفر والحسن

(1) عبد التواب، رمضان، فصول في فقه العربية، ص 87؛ وانظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة (صرع)، 197/8.

(2) ورد الرجز في ديوان رؤية بن العجاج ضمن الأبيات المفردة المنسوبة إليه. انظر: رؤية بن العجاج، ديوانه، ص 168؛ وهو

ما أنشد أبو الغول لبعض أهل اليمن. انظر: السيوطي، شرح شواهد المغني، 128/1.

(3) عبد التواب، رمضان، فصول في فقه العربية، ص 86.

(4) عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 65.

وشيبة والأعمش وطلحة وحמיד وأيوب وخلف في اختياره وأبي عبيد وأبي حاتم وابن عيسى الأصبهاني وابن جرير وابن جبير الأنطاكي من غير السبعة، ولم يتخلف عن قراءتها على هذه الصورة من القراء السبعة سوى أبي عمرو بن العلاء (قرأ بتشديد النون والياء في "هذين": إِنَّ هَذَيْنِ لَسَاحِرَانِ)، وابن كثير وحفص عن عاصم (قَرَأَ بتخفيف النون: إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ)⁽¹⁾. ويمكن عرض أوجه هذه القراءة في الجدول الآتي:

القراءة	أصحاب الأداء	القواعدية	الأفضلية
(1) إِنَّ هَـذَيْنِ لَسَاحِرَانِ	- أبو عمرو بن العلاء	مطابق للقاعدة العامة	قواعدي
(2) إِنَّ هَـذَانِ لَسَاحِرَانِ	- ابن كثير وحفص عن عاصم	مطابق للقاعدة الفرعية	قواعدي
(3) إِنَّ هَـذَانِ لَسَاحِرَانِ	- أغلبية القراء السبعة وغير السبعة	مخالف للقاعدة تماماً	غير قواعدي

الجدول رقم (3): أوجه القراءة (إن هذان لساحران) بين القواعدية والأفضلية

يتضح من هذا الجدول أن أغلبية القراء السبعة ومن غير السبعة أيضاً لم يقرؤوا وفقاً لقاعدة "إن" التي تنصب الاسم وترفع الخبر، قاعدة عامة كانت أم فرعية ("إن" المخففة من الثقيلة، فيبطل عمل "إن")، بل قرؤوا: (إِنَّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ)، فهذا الأداء اللغوي، وكذلك الأحاديث السابقة من وجهة نظر هذه الدراسة غير قواعدي؛ أي غير قواعدي في جانب من عناصر القواعدية.

(1) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 350/7.

ولذا، فنحن بحاجةٍ إلى تفسيرٍ غير قائم على القواعدية؛ إذ كان الأداء نفسه غير قواعديّ في الأصل. فهو تفسير تاريخيّ بما أننا يمكن أن نعدّ الأداء غير القواعديّ السابق ضمن المتبقي ببعده التاريخيّ حتى يتبيّن لنا كيف وصل هذا النمط إلى هذه المرحلة التي نطلق عليها سيادة الحركة الإعرابية الواحدة. وذلك أنّ النحويين أنفسهم لم يلتفتوا إلى هذا الجانب التطوّري التاريخيّ، بل توقّفوا عند الوصف التقريريّ؛ كقولهم: "فأمثّلُ الأقوال فيها (قراءةً إنّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ) أن تكون على لغة بني الحارث في جعلهم المثنّى بالألف على كل حال، كأنّهم أبدلوا من الياء ألفاً لانفتاح ما قبلها"⁽¹⁾.

ولعلّ الأداء اللغويّ العربيّ الذي وصل إلى مرحلة تسود فيها الألف (الفتحة الطويلة) للتعبير عن التثنية، كان يمرّ بعملية ما يُسمّى بانكماش الصوت المركّب قبل أن يصل إلى مرحلة الفتح الخالص⁽²⁾، أي أنّ تطوّر الصوت المركّب تحقّق على النحو الآتي:

اثني < اثني (بالإمالة) < اثنا (الفتح الخالص)

ay < ē < ā

يشير المخطّط السابق إلى أنّ مرحلة الصوت المركّب (ay) أسبق من مرحلة الفتح الخالص، بدليل أنّ الاطلاع على اللغات السامية من جانب، وتحكيم القوانين الصوتية من جانب آخر، يدلان على أنّ مثل: حُبْلَى وَأَفْعَى وَمُثْنَى بالياء، كما عُرِفَت عند قبيلة طيّئ وبعض قيس وهذيل كقولهم: يا بُشْرَى، أسبق في سلسلة التطوّر اللغويّ من: حُبْلَى وَأَفْعَى وَمُثْنَى بالألف⁽³⁾. وعليه، تخالف هذه الدراسة ما ذهب إليه أحد الباحثين المحدثين عندما حاول توجيه قراءة (إنّ هَذَانِ لَسَاحِرَانِ) بالدليل التطوّري التاريخيّ، فيرى أنّ الأصل فيه الفتح الخالص والزام المثنّى به، وأما تعدّد العلامات الإعرابية للمثنّى أو

(1) ابن يعيش، شرح المفصل، 357/2.

(2) عابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، ص 240.

(3) انظر: عبد التواب، رمضان، بحوث ومقالات في اللغة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1982م، 244-248.

ما ألحق به بين الفتح الخالص في حالة الرفع، والصوت المركب اليائي في حالة النصب والجر، فهو في مرحلة متأخرة. ولكن ما يبدو لهذه الدراسة أن ما ورد سابقاً ينقصه سند تاريخي، بل قد ثبت من تتبع حياة اللغات "أن الاختلاف في حياة اللسان أقدم من الاتفاق في أكثر الحالات"⁽¹⁾. ولذا، فإن الدليل "التاريخي" الذي جاء به لا يعدو أن يقوم على حسّ اللغوي وتفكيره المنطقي؛ بحيث يرى أن لزوم الألف في الحالات الثلاث هو الأصل التاريخي الأقدم للمثنى وما ألحق به في العربية؛ "لأن هذا اللزوم هو الأسهل والأيسر، وهو الأنسب لتفكير الناس في مراحل متقدمة من تاريخ حياتهم؛ إذ كل شيء كان يتسم بالبساطة والسهولة. ومن طبائع اللغة أن تكون على قدر من البساطة وعدم التركيب في مراحل طفولتها الأولى"⁽²⁾. وترى الدراسة أن ربط اللغة بمبدأ أو قانون السهولة والتيسير في تفسير بعض ظواهرها ليس أمراً حاسماً؛ إذ لو كان التعليل السابق صحيحاً لما ينقضه الواقع الاستعمالي في هذا العصر المتحضر الذي يُفضّل في بعض اللهجات المعاصرة اللزوم بالحركة الإعرابية الواحدة (الياء غير المدية)، كقولهم: الرجلين في جميع الحالات، كما أشرنا إليه في الفقرات السابقة، على الرغم من أنه لا يحقق الأفضلية الاستعمالية التي تعني هذه الدراسة.

وأما المرحلة الثانية التي يمرّ بها الأداء فهي مرحلة انكماش الصوت المركّب (ay)، فتتكشف الياء المفتوح قبلها، فتتحول إلى كسرة طويلة ممالّة (ē)، كقول العرب في اللهجة المصرية مثلاً: bēt، lēl، zēt بدلاً من: بَيْت وَلَيْل وَزَيْت وغيرها⁽³⁾. وهذه المرحلة هي الشائعة في اللغة الحبشية في الأفعال الجوفاء، مثل: (قُومَ)، بمعنى قَامَ، و(شَيْطَ) بمعنى بَاعَ⁽⁴⁾. كما توجد هذه المرحلة في الأداء

(1) برجستراسر، التطور النحويّ للغة العربية، أخرجه وصححه وعلق عليه رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 2، 1994م، ص 77.

(2) استيتية، سمير شريف، اللغة العربية واللسانيات، 64/1.

(3) عبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 295.

(4) عبد التواب، رمضان، بحوث ومقالات في اللغة، ص 248. وهي الطريقة الشائعة في أغلب اللهجات العربية المعاصرة.

القرآني في قوله تعالى: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝١ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝٢ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ۝٣﴾ (الضحى: ١ - ٣) في قراءة مَنْ أَمَالَ، كحمزة والكسائي^(١).

وأما المرحلة الثالثة التي وصلت إليها لغة بعض القبائل العربية في تطوّر المثني والملحق به، كما تشترك فيها الأسماء المقصورة والأفعال الناقصة والجوفاء، فهي تتمثل في التحول من الإمالة إلى الفتح الخالص؛ ذلك أنّ الحركة الممالة الناتجة من انكماش الصوت المركب، كثيراً ما تتطوّر في اللغات المختلفة، فتتحول إلى فتحة طويلة^(٢).

يتضح مما سبق أنّ هذا التوجيه يخرج عن النطاق النحوي، ولكنه يلتفت إلى التطوّر الصوتي المرتبط بنظام المقطع العربي ذي العلاقة التجاورية بين الحركة وشبه الحركة. وهذا الأمر التاريخي يشير إلى تحول علامات الإعراب الفرعية من علامات إعراب إلى علامات بناء؛ إذ فقدت قيمتها في الدلالة على الوظيفة النحوية التركيبية بسبب ميل اللغة إلى سيادة الحركة الإعرابية الواحدة. ولذا، يمكن القول إنّ العربية كانت تتجه في مرحلة من مراحل تطوّرها إلى ما وصلت إليه اللغات السامية التي سادت فيها حالة إعرابية واحدة؛ كلاحقة المثني المتجمدة على الياء والميم (āyim) في اللغة العبرية، وعلى الياء والنون (āyin) في اللغة الآرامية، في حين تغلّبت (ēn) و (īn) في اللغة الأكادية الوسيطة على الألف والنون (ān)^(٣). ولعل الألف (ā) هي التي كانت ستسود في بعض البيئات الاستعمالية العربية للتعبير عن التنثية والأسماء الخمسة. وعليها، جاءت الأحاديث المعروضة سابقاً.

(١) انظر: الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر، التيسير في القراءات السبع، تحقيق أوتو تريبزل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، 1984م، ص 46.

(٢) انظر: عبد التواب، رمضان، بحوث ومقالات في اللغة، ص 249 والمدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 296.

(٣) عابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 66-67.

المبحث الثاني: تعطيل العمل النحوي

تنص القاعدة العامة بخصوص العلامات الإعرابية التي تظهر على أواخر الكلمات المعربة داخل الجملة العربية، بناءً على نظرية العامل، على أن هذه العلامات لا يُحدثها إلا العامل النحوي لفظياً كان أم معنوياً. ولذا، فإن نظرية العامل بوصفها آلية تفسير التراكيب العربية تتكوّن من ثلاثة أركان؛ وهي العامل والمعمول والعمل (الأثر/العلامة الإعرابية)⁽¹⁾. وذلك كدخول الناسخة الحرفية (إن) على الجملة الاسمية هي التي تتسبب في تحويل رفع المبتدأ إلى النصب اسماً لها، وتحويل طبيعة رفع الخبر للمبتدأ إلى الرفع خبراً لها، نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (التوبة: ٢٨). ويمكن توضيح اكتمال هذه الشروط في الجدول الآتي:

العامل	✓	إن	قواعدي
المعمول	✓	الله	
العمل (الأثر الإعرابي)	✓	منصوب	

الجدول رقم (4): تحليل التركيب العربي وفقاً لنظرية العامل

يظهر من الجدول السابق أن جميع مقتضيات نظرية العامل في الآية الكريمة السابقة قد تحققت كما تقتضيه القاعدة العامة، فالعامل فيها مذكور، وهو يعمل في معموله بدليل ظهور العلامة الإعرابية على كلّ منهما؛ (الله منصوب بالفتحة، وعليم مرفوع بالضمة). ولذا، فبوسعنا أن نحكم على أنها تركيب قواعدي يحقق الأفضليتين القواعدية والاستعمالية معاً.

غير أن هذه الدراسة تجد أن ثمة مجموعة من الأداءات اللغوية التي يظهر فيها العامل النحوي إلا أنه لا يعمل؛ أي أن الأثر الإعرابي (العلامة الإعرابية) لا يظهر على معموله وفقاً

(1) الغلاييني، جامع الدروس العربية، 272/3-273.

لمقتضى ذلك العامل. وعليه، فإنَّ الأمر هنا يكون باتجاه معاكس لما تطرّقت إليه هذه الدراسة في المبحث الأول من الفصل الثالث؛ إذ كان في قضية ظهور الأثر الإعرابيّ دون أن يذكر العامل النحويّ، وأما في هذا المبحث فهو ظهور العامل النحويّ دون تحقّق الأثر الإعرابيّ، وهو في قضيتين، وهما رفع اسم (إنّ)، ورفع فعل الشرط حيناً ورفع جوابه آخر.

■ تعطيل عمل (إنّ) وأخواتها

قرّر النحويون أنَّ (إنّ) وأخواتها لا تدخل إلا على الجملة الاسمية، فعملها يتمثّل في أنّها تنصب الاسم (المبتدأ) ليصبح اسماً لها، وترفع الخبر خبراً لها⁽¹⁾، كما بيّنا سابقاً. إلا أننا واجدون أنَّ (إنّ) مثلاً لا تعمل مع وجود معمولها، وعلى الرغم من عدم وجود أيّ مانع من إعمالها ك(ما) الكافّة. وذلك كبعض الأحاديث الشريفة التي أشار إليها ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح) على النحو الآتي⁽²⁾:

(1) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: وَإِنْ بَيَّنَّ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ.

(2) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقٌّ.

(3) قول الرسول صلى الله عليه وسلم: إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ.

والحديث الأول في حديث الدجال، ونصّه في صحيح البخاري: "مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أُنْذِرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبُّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنْ بَيَّنَّ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ"⁽³⁾، وأما الثاني فنصّه في صحيح البخاري موافقاً للقاعدة العامة، وهو: قَالَ لِي (عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما) النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ؟" قُلْتُ: إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ، قَالَ:

(1) ابن هشام، أوضح المسالك، 236/1.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 205.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب الفتن، باب ذكر الدجال، رقم الحديث 7131، 60/9.

"قَاتِكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ، وَنَفَهْتَ نَفْسَكَ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا، وَلَهُلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَثُمَّ وَثَمٌ"⁽¹⁾. وأما الثالث فنصّه في صحيح البخاري ليس فيه إشكال قواعديّ، وهو: "إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّورَ"⁽²⁾، إذ يمكن أن يكون الموصول وصلته في موضع نصب اسم (إِنَّ).

غير أن ابن مالك لم يرَ أنَّ في الأحاديث السابقة تعطيل عمل (إِنَّ) الناسخة، بل لا يخلو توجيهه من عملية التقدير والتأويل، وينتج عنه تعدّد الاحتمالات الإعرابيّة. ولذا، فإنّه ذهب إلى أنَّ اسم (إِنَّ) في الحديث (وإنَّ بين عينيه مكتوبٌ كافرٌ) برواية الرفع محذوف، أي: (إنّه). ومن ثم، قدر هذا المحذوف إما ضمير الشأن وإما ضمير عائد على الدجال، ويكون خبرها جملة اسمية مكوّنة من (بين عينيه مكتوبٌ كافرٌ)⁽³⁾. وحتى في رواية النصب (مكتوباً)⁽⁴⁾، فإنَّ ابن مالك يعدّ هذا المنصوب حالاً، أو اسم (إِنَّ) و(بين عينيه) خبر و(كافرٌ) خبر لمبتدأ محذوف تقديره: هو، أي: هو كافرٌ. وأردف قائلاً: "ويجوز رفع (كافر) بـ(مكتوب) وجعله ساداً مسدّ خبر (إِنَّ)"⁽⁵⁾.

نلاحظ في كل التوجيهات السابقة نوعاً من الصعوبة مما يبتعد بالتركيب عن طبيعة اللغة ومباشرتها، ويجعل ضمير الشأن مخرجاً تحليلياً - لا تركيبياً - لتسويغ اسم (إِنَّ) الذي يبدو أنه غير مذكور في التركيب اللغويّ بناءً على تمسك النحويين الجازم بالقواعدية واعتدادهم بالعلامة الإعرابية التي تظهر على النمط. ولذا، فإنّنا لم نجد أحداً منهم يجرؤ على القول بأنَّ اسم (إِنَّ) في الشاهد الحديثي السابق (إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ) هو "المصوِّرون"، لرفعه بالواو، بل

(1) البخاري، صحيحه، كتاب التهجد، باب (ما قبل باب ما يكره من ترك قيام الليل لمن كان يقومه)، رقم الحديث 1153، 54/2.

(2) البخاري، صحيحه، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الغضب والشدة لأمر الله، رقم الحديث 6109، 27/8.

(3) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، 205-206.

(4) انظر: العسقلاني، فتح الباري، 100/13؛ والعيني، عمدة القاري، 218/24.

(5) ابن مالك، شواهد التوضيح، 206.

لجؤوا إلى تقدير ضمير الشأن ليكون اسماً لـ(إن)، وأما الجملة التي تقع بعدها وهي (مِنْ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ: خبر، والمصورون: مبتدأ مؤخر) فهي في موضع خبر (إن). واشتدَّ الأمر اضطراباً عند الكسائي؛ إذ يرى أنَّ (أَشَدَّ النَّاسِ) يصلح أن يكون اسم (إن)؛ باعتبار (مِنْ) الجارة هنا زائدة وإن كانت تأتي في الإيجاب، و"المصورون" خبرها⁽¹⁾. وعلى الرغم من وجهة تقديرهم لضمير الشأن السابق لما يحققه من انسجام دلالي مع فحوى الكلام الذي تحمله الأحاديث السابقة؛ إذ لا يأتي هذا الضمير إلا في الأمور المعظمة⁽²⁾، إلاَّ أنَّه لا يحقق أفضلية التراكيب ذاتها استعمالياً؛ إذ لا يعضده أي دليل استعمالى، أي أنَّ الضمير المقدّر عندهم لا وجود له في الواقع الاستعمالى للتركيب نفسه.

فالتراكيب السابقة ما زالت غير قواعدية من وجهة نظر هذه الدراسة مهما كانت التوجيهات النحويّة السابقة؛ إذ لو كانت موقّعة لَعَثَرْنَا على التراكيب الأخرى المماثلة لتلك التراكيب وهي تأتي بضمير الشأن، ولكنها تأتي في الواقع موافقةً للقاعدة بغير ظهور هذا الضمير. وذلك كالحديث غير القواعدي (وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا) في مقابل ما ورد في صحيح البخاري: (وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا) كما أثبتناه سابقاً، فهو أداء قواعدي، مما يمكننا من القول إنَّ التراكيب العربية قد تحمل النمطين: القواعدي وغير القواعدي.

وعليه، فإنَّ هذه الدراسة تذهب إلى أنَّ هذا المظهر الاستعمالى يمثّل مظهراً من مظاهر تعطيل العمل النحويّ، فهو اختراق شرط من شروط القواعدية؛ لأنَّ العلامة الإعرابية التي يجلبها العامل لم تظهر كما تقتضيه القاعدة. غير أنَّه يمكن قياس مدى انتهاك التركيب السابق لعناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية في الجدول الآتي:

(1) انظر هذا في تعليق محمد محيي الدين عبد الحميد على الحروف الداخلة على المبتدأ والخبر، بهامش الصفحة 236 من

كتاب: ابن هشام، أوضح المسالك، 1/236.

(2) انظر: السيوطي، همع الهوامع، 1/232.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكلية			الجوهرية	
	رفع الخبر خبراً لها	نصب المبتدأ اسماً لها	الرتبة محفوظة	دخول (إنَّ) وأخواتها على الجملة الاسمية	
✓	✓	✓	✓	✓	1) وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا
✓	✓	X	✓	✓	2) وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا

جدول الأفضلية رقم (17): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للجملة الاسمية المنسوخة بـ(إنَّ) أو أخواتها.

يشير الجدول أعلاه إلى أنَّ التركيب الأول حقق جميع شروط القواعدية، زيادة على تحقيقه الأفضلية الاستعمالية كما هو وارد في صحيح البخاري، مما يؤهله ليكون المخرج الأفضل (Optimal Output)، في حين أنَّ التركيب الثاني كما أورده ابن مالك يتخلف عن الأول في الترتيب ليس إلاَّ جراء انتهاكه شرطاً واحداً من شروط القواعدية التي تخصَّ الحروف الناسخة الداخلة على الجملة الاسمية، وهو أنَّ اسمها (حقّ) في التركيب، من وجهة نظرنا، لم يأت منصوباً، بل مرفوعاً على ما كان عليه، أي قبل دخول (إنَّ) عليه. فيبدو أن (إنَّ) لم تعدّ تعمل لصالح الحالة الإعرابية (حق: في حالة اسمية إنَّ أيضاً) لا العلامة الإعرابية. ومع ذلك، أنَّ التركيب ما زال يحقق العلامة الجوهرية لهذا الباب، وبقيّة العناصر أو شروط القواعدية؛ وهي أنَّ رتبة (إنَّ) في الجملة ظلت محفوظة، إذ لم يتقدّم عليها خبرها (لنفسك) ولا اسمها (حقّ)، وكذلك الفصل بخبر (إنَّ)، بينها وبين اسمها، له موسّع قواعدي لكون خبرها جاراً ومجروراً⁽¹⁾. وفوق كل ذلك، فهو تركيبٌ يتمتع بالأفضلية الاستعمالية، وهي

(1) المبرد، المقتضب، 4/109؛ وابن السراج، أصول النحو، 1/231؛ والهرمي، المحرّر في النحو، 2/605-606.

تختلف عن أفضليته القواعدية التي تحكمه بأنه غير قواعدي في جانب من عناصر القواعدية. ومن ثم، تجعله يحتلّ الترتيب الثاني.

وينسحب تحليلنا السابق على الحديثين السابقين: (إِنَّ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ)، و(إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوَّرُونَ)، لنقول بأنَّ (إِنَّ) في الحالتين لا تعمل في اسمها (مكتوب) و(المصوَّرون) لصالح الحالة الإعرابية كما بيّنا سالفاً. فهو مؤشّر على ضياع الإعراب من بعض الأداءات اللغويّة في بعض البيئات الاستعماليّة، عن طريق تعطيل العمل النحويّ، أي يظلّ معموله على الحالة التي كان عليها قبل حلوله في حالة النصب التي حلّ فيها بفعل العوامل الناصبة وفقاً للقاعدة النحويّة. زيادة على ذلك، لعلّ بقاء (المصوَّرون) على الرفع في حالة النصب، يمكن ربطه بمبدأ سيادة الحركة الإعرابية الواحدة كما أشارت إليه الدراسة في المبحث السابق؛ لأنّ العلامة الإعرابية لجمع المذكر السالم، من علامات الإعراب الفرعية التي تعاني من عدم استقرار في دلالتها على المعنى النحويّ الوظيفيّ، كإعراب الأفعال الخمسة والأسماء الخمسة والمثنّى. كما أننا نجد هذا في أسلوب الاستثناء، إلّا أنه ستناقشه الدراسة في مبحث "تغيّر العلامة الإعرابية وتعدّدها".

ومهما يكن من أمر، فإنّ انتهاك العلامة الإعرابية بتعطيل العمل النحويّ في التراكيب السابقة يُنتج الصيغة التركيبية البديلة، مما يعزّز فرضية هذه الدراسة: وهي أنّ طبيعة القانون اللغويّ الذي يعمل في العربية يغلب عليها عملٌ اختياريّ لا إلزاميّ، بدليل أنّ عمل (إِنَّ أو أخواتها) يتراوح بين إعمالها وتعطيلها، كما يظهر ذلك في النظائر الاستعماليّة للأحاديث السابقة من القرآن والشعر. فأما من القرآن فهو في الآيتين المذكورتين؛ فالأولى منهما تعمل (إِنَّ) فيها، وهي عملها في (الصابئين) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِئِينَ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (البقرة: ٦٢). وأما الأخرى فلم تعمل فيها، أي

(الصابئون) في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقُونَ وَالنَّصَارَىٰ مِّنْ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ (المائدة: ٦٩)، على الرغم من أن الإعراب الذي يظهر

في الكلمة (الصابئين/الصابئون) بالتبعية، أي العطف، لا بالاستحقاق والأصالة.

وأما من الشعر فهو قول الفرزدق يهجو أيوب بن عيسى الضبي:

فَلَوْ كُنْتَ ضَبِيًّا عَرَفْتَ قَرَابَتِي
وَلَكِنْ زَنْجِيٌّ عَظِيمُ الْمَشَافِرِ^(١)

يبدو للنحويين المتمسكين بالقواعدية أن الاسم الذي يباشر (لكن) في البيت السابق لم يكن منصوباً (زنجي) كما يقتضيه عملها النحوي، أو ما يمثل "أكثر" و"أجود" و"أقيس" في كلام العرب وفقاً لتعبير النحويين^(٢). وذلك يقودهم إلى القول بأن اسمها محذوف. ولكن لا يمكن لهم القول إن المحذوف هو ضمير الشأن حسب هذا السياق. ولذا، فقد ظهر من هذا اضطراب التوجيه عند بعضهم في الحكم على هذا الحذف بين جوازه للضرورة الشعرية أو بالقلة، وبين عدم جوازه إن كان ضمير الشأن إلّا في الشعر. وينتج عن كل ذلك تعدّد التقديرات للمحذوف، كقولهم: "لكنك زنجي" عند الأعلام، و"لكن زنجياً عظيم المشافر لا يعرف قرابتي أو تشبه" عند سيبويه، أي على إضمار الخبر^(٣). ويتبين الاضطراب في أن (زنجي) يكون خبر (لكن) مرة حسب تقدير الأعلام، واسمها أخرى حسب تأويل سيبويه. ولذا، فإن الدراسة ترى أن تقديراتهم لا يسوّغها إلا التأويل النحوي التركيبي، لتطويع التركيب غير القواعدي للقواعدية، مما لا يقبله المنهج الوصفي بمفهومه العلمي.

(١) لم تعثر الدراسة على هذا البيت في ديوان الفرزدق، إلّا أنه مما رواه سيبويه، وورد في شرح ديوان الفرزدق لعبد الله الصاوي. انظر: سيبويه، الكتاب، 136/2؛ والفرزدق، شرح ديوان الفرزدق، تحقيق وشرح عبد الله الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1936م، 481/2.

(٢) سيبويه، الكتاب، 136/2.

(٣) انظر: البغدادي، خزانة الأدب، 444-445؛ وسيبويه، الكتاب، 136/2.

وعليه، فإنّ تقييد المظهر الاستعماليّ السابق بالضرورة يتنافى مع الواقع الاستعماليّ لوروده في سعة الكلام كالأحاديث السابقة أولاً، ولتمكّن الشاعر بسعة رصيده اللغويّ وقدرته الهائلة على التصرّف في الأداء اللغويّ من الإتيان بالبدايل الأخرى التي تكون أكثر انسجاماً مع القاعدة السابقة، وهي: (النصب أكثر وأجود في كلام العرب؛ أي بإضمار خبر الحروف الناسخة لا اسمها)، دون إخلال الوزن والمعنى ثانياً. وذلك كما روي في بعض الروايات بنصب (زنجياً):

فَلَوْ كُنْتُ ضَبِيًّا عَرَفْتُ قَرَابَتِي وَلَكِنْ زَنْجِيًّا عَظِيمَ الْمَشَافِرِ⁽¹⁾

دون أن نريد اتّهام ما اشتهر (زنجي) عند النحويين بأنّه شاهد مصنوع أو محرّف أو "غير ملائم" على حدّ تعبير طارق الزيادات⁽²⁾، بل نعدّه من قبيل الصيغ البديلة أو الاختيارية نتيجة لعمل القانون الاختياريّ واستغلالاً لمساحة حرية التعبير التي تتيحها اللغة لأبنائها. وفوق كل ذلك، لعل هذا المظهر يكون مؤشراً تاريخياً على أنّ اللغة العربية كانت تتّجه في مرحلة من مراحل تطورها إلى التخلّي عن مظهر الإعراب والحركات لصالح الحالات الإعرابية.

▪ تعطيل عمل الجازم للفعل المضارع الناقص

يختصّ إعراب الفعل المضارع الناقص إذا تقدّم عليه جازمٌ بالتخلّص من جزءٍ من المكوّن الأخير، أو بحذف حرف العلة وفقاً لتعبير النحاة القدماء، بناءً على نظرتهنّ إلى الصورة الكتابية التي لا تميّز بين الصوائت والصوامت في مثل هذا السياق. غير أنّنا لا ننظر إليها سوى على أنّها حركات طويلة تتعرّض للتقصير نتيجة أمور صوتية بالدرجة الأولى، وهي أمور تتعلق بالنظام المقطعيّ للغة العربية.

(1) ابن منظور، لسان العرب، 419/4 (شفر).

(2) الزيادات، طارق إبراهيم، الشاهد الشعري غير الملائم في كتاب الإنصاف، دار الكتاب الثقافي، إربد، د.ت، ص 73-74.

ومع ذلك، لا تقبل الشواهد الحيّة المسجّلة أحياناً الانصياع التام للقاعدة المذكورة، بل تتجاوز عنها ليظلّ الفعل المضارع الناقص على الحالة التامة التي كان عليها قبل حلوله في حالة الجزم التي حلّ فيها بفعل العوامل الجازمة طبقاً للقاعدة النحويّة. وهي الشواهد التي عدّها بعض النحويين من الضرائر الشعرية، غير أنّنا لا نستطيع الأخذ بذلك أو النظر إليها على أنّها كذلك؛ لأننا نجد منها ما هو من غير الشواهد الشعرية، بل هي أدوات مشتركة بين مستويي لغة الشعر ولغة السعة.

ومن أمثلة ذلك بعض الشواهد الحديثيّة التي أشار إليها ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح)؛ إذ فيها أداة الشرط الجازمة (مَتَى وَإِنْ الشرطيتان) إلا أنّها لم تعمل في فعل الشرط مرةً في شاهد، وفي جواب الشرط أخرى في شاهد آخر. فالشاهد الأول قول أبي جهل لأبي صفوان: "مَتَى يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ"⁽¹⁾. وأما الثاني فهو قول أمّ حارثة لرسول الله صلى الله عليه وسلم: "إِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْنَرُ وَأَخْتَسِبُ، وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ"⁽²⁾. فأنّضح من هذين الشاهدين أنّ الألف (الفتحة الطويلة) ثابتة في كلّ من فعل الشرط (يَرَاكَ) وجواب الشرط (تَرَى) ما أَصْنَعُ؛ إذ وقع الأول بعد الأداة (مَتَى) الظرفية الزمانية التي تتضمن معنى الشرط لدخولها على جملة تفيد تعليق تحقيق أمر على تحقق أمر آخر بواسطتها⁽³⁾، وهي من الأدوات الشرطيّة التي تجزم الفعلين: فعل الشرط وجوابه⁽⁴⁾. وأما الثاني وهو الفعل (تَرَى) فهو في موقع جواب الشرط لأداة الشرط

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 3، ص 71. وفي صحيح البخاري بزيادة (ما) بعد (متى)، نصه: يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ. انظر: البخاري، صحيحه، كتاب المغازي، باب ذكر النبي صلى الله عليه وسلم من يقتل ببدر، رقم الحديث 3950، 71/5.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 59، ص 231؛ والبخاري، صحيحه، كتاب الرقائق، باب صفة الجنة والنار، رقم الحديث 6550، 114/8.

(3) المخزومي، مهدي، في النحو العربي قواعد وتطبيق على المنهج العلمي الحديث، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط 1، 1966م، ص 41؛ وعيد، محمد، النحو المصنّعي، ص 299.

(4) ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، ص 98.

الجازمة (إن)، على الرغم من أنه كان حَقُّها أن تُحذف، فيقال: (مَتَى يَرَك) و(تَرَّ مَا أَصْنَع)، أي: بحذف حرف العلة أو تقصير الحركة الطويلة.

فقدّم ابن مالك عدة توجيهاتٍ لثبوت هذه الألف في الفعل السابق (يَرَاك/تَرَى)؛ وهي: إما أن يكون مضارعاً لـ (رَأَى) بمعنى "رَأَى" (مقلوب)، فمضارعه "يَرَأُ" فجزم فصار "يَرَأُ"، ثم أبدلت همزته ألفاً، فثبتت موضع الجزم، كما ثبتت الهمزة التي هي بدل منها؛ أو أن تكون (مَتَى) شُبِّهَتْ بِـ (إِذَا) فَأُهْمِلَتْ، كما شُبِّهَتْ (إِذَا) بِـ(مَتَى) فَأُعْمِلَتْ؛ أو إجراء المعتل مجرى الصحيح، فأثبت الألف واكتفى بتقدير حذف الضمة التي كان ثبوتها منوياً في الرفع؛ أو أن يكون من باب الإشباع، فتكون الألف متولدة عن إشباع حركة الراء بعد سقوط الألف الأصلية جزماً. وهي لغة معروفة، أي لغة إشباع الحركات الثلاث وتوليد الأحرف الثلاثة بعدها⁽¹⁾، مع أن القاعدة النحويّة لا تقبل الإشباع في الكلام الحرّ، وتعدّه من خصوصيات لغة الشعر. وأما التوجيهات الثلاثة الأولى فيلاحظ أنّها تقوم على مبدأ حمل شيء على شيء آخر (حمل "رَأَى" على "راء"، و"مَتَى" على "إِذَا"، والمعتل على الصحيح).

وأضاف ابن مالك في توجيه رفع (تَرَى) وهو جواب الشرط، أنّه قد يُرفع وإن كان الشرط مجزوم اللفظ⁽²⁾، كقراءة طلحة بن سليمان: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ﴾ (النساء: ٧٨)، أي برفع الكافين: يُدْرِكُكُمْ⁽³⁾، وكقول الراجز جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيُّ⁽⁴⁾:

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 71-74.

(2) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 232.

(3) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 716/3.

(4) جرير بن عبد الله البجلي صحابي جليل من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكنى أبا عمرو أسلم في السنة التي قبض فيها النبي صلى الله عليه وسلم ووجهه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى ذي الخلصة فهدمه ونزل الكوفة بعد ذلك وأبنتى بها داراً في بجيلّة وتوفي سنة 51 هـ بالسراة في ولاية الضحّاك بن قيس على الكوفة. انظر: ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1968م، 22/6؛ وأبو حاتم الدارمي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، تحقيق مرزوق علي إبراهيم، دار الوفاء، المنصورة، 1991م، ص 76.

يا أقرع بن حابس يا أقرع

إنك إن يصرع أخوك تُصرع⁽¹⁾

تتفق هذه الدراسة مع ابن مالك في توجيهه السابق من حيث الإتيان بنظير استعماليّ - على الرغم من أنه فعل صحيح لا معتل ناقص - دون اللجوء إلى أيّ تقدير أو تأويل تركيبّي، كما فعله النحويون الآخرون؛ إذ يرى بعضهم كابن جني أنه (يُدرِكُكم) مرفوع على حذف فاء الجواب (فَيُدرِكُكم) مع كونه ضعيفاً ومقصوراً على الشعر والضرورة⁽²⁾، في حين يذهب بعضهم الآخر كالزمخشري إلى أنه مرفوع حملاً على ما يقع موقع "أينما تكونوا"، وهو أينما كنتم⁽³⁾.

ومهما يكن من أمر هذه التوجيهات، يظلّ الحديثان السابقان غير قواعديين مما يمكن قياس درجات بعدهما عن القواعدية في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغويّ
	الشكائيّة			الجوهريّة	
	جزم جواب الشرط	جزم فعل الشرط	دخول الجازمة على الفعل المضارع	تعليق تحقّق أمر ما على تحقّق أمر آخر	
					الحديث الأول:
✓		✓	✓	✓	(1) مَتَى يَرَاكَ النَّاسُ...تَخْلُفُوا مَعَكَ
✓		X	✓	✓	(2) مَتَى يَرَاكَ النَّاسُ...تَخْلُفُوا

(1) الرجز منسوب إلى جرير بن عبد الله البجلي في: سيبويه، الكتاب، 67/3؛ وابن منظور، لسان العرب، 46/11 (بجل).

(2) ابن جني، المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، 193/1.

(3) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 716/3.

					معك
					الحديث الثاني:
✓	✓	✓	✓	✓	(1) وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ
✓	X	✓	✓	✓	(2) وَإِنْ تَكُنِ الْأُخْرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ

جدول الأفضلية رقم (18): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لجزم المضارع بـ(متى) و(إن) الشرطيتين

يشير الجدول السابق إلى أنَّ التركيب الذي حقق جميع عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية بخصوص جزم الفعل المضارع بـ(متى) و(إن) الشرطيتين يحتلَّ الترتيب الأول. والملاحظ أنَّ التركيب الذي دون الأول في الترتيب لم ينتهك إلاَّ شرطاً من شروط القواعدية، غير أنَّ التركيب في الحديث الأول لم يُعمل (متى) الشرطية في فعل الشرط بدليل أنَّ تقصير الحركة (الفتحة الطويلة) أو حذف حرف العلة بتعبير القدماء، في الفعل المضارع المعتل الناقص (يَرَاكَ) لم يتحقق كما يقتضيه عامل الجزم (متى)، كما يعمل في رواية الأصملي⁽¹⁾، أي: (متى يَرَاكَ النَّاسُ)، وهو ما أفاده ابن حجر العسقلاني مشيراً في الوقت نفسه إلى رواية أخرى بزيادة (ما) بعد (متى)؛ وهي رواية الكشميهني⁽²⁾ (متى مَا يَرَاكَ النَّاسُ). فنظر العسقلاني إلى أنَّها زائدة كAFFة عن العمل⁽³⁾، على الرغم من كون (متى) الشرطية جازمة مهما كان الأمر من الناحية القواعدية. وذلك كما في الحديث الآخر: فَقُلْتُ (عائشة

(1) هو أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْأَصْمَلِيُّ، الإمام، شَيْخُ الْمَالِكِيَّةِ، عَالِمُ الْأَنْدَلُسِ، تُوْفِيَ فِي ذِي الْحِجَّةِ، سَنَةَ 392 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 560/16.

(2) هو حَبَّانُ بْنُ مُوسَى بْنِ سَوَّارٍ السُّلَمِيُّ، الْحَافِظُ، الْإِمَامُ، الْحُجَّةُ، حَدَّثَ عَنْهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ، وَبِوَاسِطَةِ التِّرْمِذِيِّ، وَالنَّسَائِيِّ، وَيُوسُفُ بْنُ عَدِيٍّ، تُوْفِيَ سَنَةَ 233 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 10/11.

(3) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 286/11.

رضي الله عنها): "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْمَعُ النَّاسُ"⁽¹⁾.
وأما جواب الشرط في التركيب السابق فلا نحتكم إلى العنصر القواعدي له لكونه فعلاً ماضياً (تخلفوا معك)، فلا تظهر عليه علامة الجزم، بل هو في محل الجزم، مما جعلنا نطلّل خانة ذلك العنصر، في حين أنّ التركيب الثاني في الحديث الثاني يُعْمَل (إنّ) الشرطية في فعل الشرط، ولكنّه لم يعملها في جواب الشرط، وهو الفعل المضارع المعتل الناقص أيضاً (تَرَى) كما هو وارد في صحيح البخاري⁽²⁾.
على الرغم من انتهاك التركيب هذا العنصر القواعدي المرتبط بالعلامة الإعرابية، إلّا أنّه ما زال يحقق بقية عناصر القواعدية الجوهرية والشكلية المنصوص عليها، وفوق كل ذلك، فهو يتمتّع بالأفضلية الاستعمالية مما يُدْخِلُه في جسم اللغة العربية الفصحى.

غير أنّ هذه الدراسة تريد أن تلتفت إلى ما لم يلتفت ابن مالك إليه سابقاً، وهو عمل القانون اللغوي الاختياري الذي يتراوح بين موافقة القاعدة وانتهاكها (في هذا السياق: الحذف موافق للقاعدة، والإثبات مخالف للقاعدة)، ويحصل ذلك حتى في الأداء اللغوي الواحد، كما في الشواهد السابقة (أينما: "أينما تكونوا يدرككم الموت") و(إنّ: "إنّك إنّ يصرع أخوك تُصرع"، وإنّ تكن الأخرى ترى ما أصنع)؛ إذ يُعْمَل ظاهر الأمر أدائي الشرط الجازمة في فعل الشرط (أينما تكونوا، وإن يصرع)، ولم يُعْمَلهما في جواب الشرط (أينما تكونوا يدرككم الموت، وإنّ تكن الأخرى ترى ما أصنع). وذلك زيادة على ما ورد في قول عائشة السابق (إنّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يَسْمَعُ النَّاسُ)، أو برواية أخرى بلفظ: (إنّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إنّ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي)⁽³⁾، وهو لا يخلّ بالشاهد، أو أنّه لا يُعْمَلها في كلا المعمولين (فعل الشرط وجوابه) كالشاهد الحديثي الذي أورده ابن مالك: (إنّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وإنّهُ

(1) البخاري، صحيحه، كتاب الأذان، باب الرجل يأتي بالإمام ويأتم الناس بالمأموم، رقم الحديث 713، 144/1

(2) البخاري، صحيحه، كتاب الرقائق، باب صفة الجنة والنار، رقم الحديث 6550، 114/8.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب الأذان، باب من أسمع الناس تكبير الإحرام، رقم الحديث 712، 143/1؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، 73.

مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ⁽¹⁾، وحيثنَّ يكون تعطيل العمل النحوي كلياً لا جزئياً كما في الشواهد السابقة. وكل ذلك، من وجهة نظر هذه الدراسة، يُسهم في إنتاج ما نُطلق عليه الصيغ البديلة أو الاختيارية، بعيداً عن الحكم بالخطأ الناتج عن تصرّف الرواة، أو القول بأنّه "لا أهمية للرأي الذي يُجيز إهمال "مَتَى" الشرطيّة"⁽²⁾، طالما أنّ اللغة هي التي تُجيز ذلك، لا القواعد الصارمة الضيقة.

زيادة على ذلك، أنّ للشواهد الحديثية السابقة نظائر استعمالية من الشعر والقرآن الكريم، بما في ذلك قول الشاعر:

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتُ لَبُونُ بَنِي زِيَادٍ⁽³⁾

فأثبت الياء في (يأتيتك) وهي في موضع جزم، وهو شاهد جاء به النحويون نظيراً استعمالياً لقراءة الحسن البصري التي أوردوها في قوله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يَرْيِدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفٍ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا﴾ (هود: ١٥)، فقد قرأها: نُوفِي⁽⁴⁾، بإثبات الياء (الكسرة الطويلة)، على الرغم من وقوع هذا الفعل موقع جواب الشرط الذي يتطلب منه تقصير الحركة (حذف الياء بتعبير القاعدة). فهي إذن صيغة بديلة أو اختيارية لما تتمتع بالأفضلية الاستعمالية؛ إذ وصفت بأنها لغة لبعض العرب⁽⁵⁾. ونجد كذلك في قراءة فُنبُل في قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَنْ يَتَّقْ وَيَصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾ (يوسف: ٩٠)؛ إذ

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 72.

(2) حسن، عباس، النحو الوافي، 4/404.

(3) الشاهد لقيس بن زهير العبسي، انظر: ابن هشام، أوضح المسالك، 55/1. وأورد محمد محيي الدين عبد الحميد في تعليقه على هذا الشاهد في ص 57-58 من الكتاب ذاته أنه روي على صورة:

أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتُ لَبُونُ بَنِي زِيَادٍ

وهي الصورة القواعدية، وأحال الرواية إلى ابن جني الذي أوردتها في الخصائص في (337/1)، وأما في (134/1) فقد أوردتها بصورة: (أَلَمْ يَأْتِيكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمُو). وأورد محيي الدين عبد الحميد كذلك أنّ الأصمعي رواه على صورة ثالثة، وهي:

وَهَلْ أَتَاكَ وَالْأَنْبَاءُ تَنْمِي بِمَا لَأَقْتُ لَبُونُ بَنِي زِيَادٍ

ووفقاً للروایتين الأخيرتين، فإنه لا شاهد في البيت.

(4) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 6/133.

(5) المرجع نفسه، 6/133.

قرأها: يَنْفِي⁽¹⁾، أي: بإثبات الياء وإن تقدّمت عليه (مَنْ) الشرطية. فقد وجَّهها يحيى عابنة على أنها إشباع ناتج عن التلاوة، لأنَّ تلاوة القرآن لم تصل إلى التدخّل في النظام المعياريّ للحركات كما حدث في اللغة العبرية⁽²⁾. إلّا أنَّ هذا الأمر لا يمكن أن ينسحب على الشواهد الحديثية التي كانت هذه الدراسة بصددھا؛ لأنَّ الحديث لا يخضع لعلم التلاوة أو التجويد أو فنّ التغني به (الترنم).

وورود هذا المظهر الاستعماليّ في لغة السعة كالقراءات القرآنية والأحاديث السابقة يكون دليلاً على أنَّ الأمر ليس مرتبطاً بالضرورة الشعرية أو خصوصية لغة الشعر، بل هو يعكس مساحة الحرية التي تتيحها اللغة لأبنائها طيلة الفترة التي كانت العربية لغة حرة قابلة للتطور الناجم عن عمل القانون اللغويّ الاختياريّ الذي يمكن المروحة فيها بين إثبات الحركة (انتهاك للقاعدة ينبئ عن تطوّر ما) أو حذفها (انصياع للقاعدة التي لم تتخلّ عن مظهر الإعراب إلّا في بعض الأداءات)، كما أشرنا إليه سالفاً، زيادة على بعض الشواهد الشعرية التي جمعت بين الأمرين، كما في البيت المنسوب إلى أبي عمرو بن العلاء، ويقول فيه:

هَجَوْتُ زَيْئَانَ، ثُمَّ جِئْتُ مُعْتَذِراً
مِنْ هَجْوِ زَيْئَانَ، لَمْ تَهْجُو وَلَمْ تَدَعْ⁽³⁾

فقد قال: لم تهجو بإثبات الواو (الضمة الطويلة)، وتفترض القاعدة تقصيرها (حذفها بتعبير القاعدة)، وقال: تدع (بحذف العلة أو تقصيرها)، وهو شاهد يعضد ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ (الإسراء: ٣٦)، إذ قرأ زيد بن علي رضي الله عنه: وَلَا تَقْفُو، بالواو⁽⁴⁾، وظاهر الأمر أنه لم يُعمل (لا) الناهية، كما في قول الرسول صلى الله عليه وسلم (لا يَغْشَانَا)، بالألف، في حديثه: "مَنْ

(1) المرجع نفسه، 320/6.

(2) انظر: عابنة، يحيى، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، 144-145.

(3) البيت لأبي عمرو بن العلاء قاله للفرزدق حين اعتذر عن أنه هجاه. انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 48/7؛ وابن منظور، لسان العرب، 492/15 (يا).

(4) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 48/7.

أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَعْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا⁽¹⁾، في حين أنه في صحيح مسلم موافق للقاعدة، أي بحذف الألف/تقصير الحركة (فلا يَعْشَانَا)⁽²⁾. ولم نجد أي فرق عند القسطلاني-أحد شراح صحيح البخاري- عما ذهب إليه ابن مالك في توجيه إثبات الألف/الفتحة الطويلة في الفعل السابق (لا يَعْشَانَا)؛ وهو إما بإجراء المعتل مجرى الصحيح وإما بالإشباع⁽³⁾.

ومهما يكن من أمر، فإن تعطيل العمل النحوي جزئياً أو كلياً في عامل الجزم مؤثّر مهم على ضياع الإعراب من بعض الأداءات اللغوية في بعض البيئات الاستعمالية، وهو يمثل مرحلة كانت اللغة العربية فيها تتجه إلى التخلّي عن هذا المظهر الأصيل (الإعراب والحركات) أسوةً بغيرها من أخواتها الساميات⁽⁴⁾. ومن ثم، اضمحلت دلالة العلامات الإعرابية على المعاني الوظيفية النحوية، لصالح الحالات الإعرابية.

المبحث الثالث: تغيير العلامة الإعرابية وتعدّدها

عثرت هذه الدراسة على بعض الأداءات اللغوية، فيها العلامات الإعرابية التي لم تأت وفقاً لمقتضى العلاقات التركيبية أو للباب النحوي الذي تنتمي إليه. وذلك يتمثل في تغيير العلامة الإعرابية وتعدّدها لتأدية المعنى الوظيفي التركيبي الواحد.

■ من نصب المستثنى في الكلام التام الموجب إلى الرفع

الاستثناء هو إخراج الشيء (المستثنى) من الشيء (المستثنى منه)، أو صرف اللفظ عن عمومه بإخراج المستثنى من أن يتناوله الأول بـ"إلا" أو إحدى أخواتها في جملة واحدة مفيدة، سواء كان

(1) البخاري، صحيحه، كتاب الأذان، باب ما جاء في الثوم الني والبصل والكراث، رقم الحديث 854، 170/1؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، 73.

(2) مسلم، صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب نهي من أكل ثوماً أو بصلاً أو كراثاً، أو نحوها عن حضور المسجد، رقم الحديث 75 (564)، 395/1.

(3) انظر: القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، رقم الحديث 854، 146/2.

(4) عابنة، يحيى، انتهاك العلامة الإعرابية وشروط الأفضلية، بحث مخطوط، 2018م، ص 18.

هذا المستثنى أو المخرج داخلاً بعضاً من الكل (المستثنى منه)، فهو عندئذٍ متصلٌ أي من جنسه، مثل: قام القومُ إلا زيداً، أو منزلاً منزل الداخل أو ما يطلق عليه منقطع، أي ليس من جنس المستثنى منه، مثل: قام القومُ إلا حماراً. ولولا هذا الإخراج لوجب دخول المستثنى فيه، وهذا يتناول المتصل حقيقةً وحكماً، ويتناول المنقطع حكماً فقط⁽¹⁾. ويفيد الاستثناء على وجه الحقيقة التخصيص قبل التعميم. وهذا ينطبق على الاستثناء الحقيقي المتصل فقط؛ لأنَّ الشيء إنما يُخصَّصُ جنسه، وأما الاستثناء المنقطع فهو يفيد الاستدراك لا التخصيص؛ لأنَّه استثناءٌ من غير الجنس. فإذا قلت مثلاً: "جاء المسافرون إلا أمتعتهم"، فلفظ "المسافرون" لا يتناول الأمتعة، ولا يدلُّ عليها. وما لا يتناول اللفظ فلا يحتاجُ إلى ما يُخرجهُ منه. لكنَّ إنما استثنيتُ هنا استدراكاً كيلاً يُتوهم أن أمتعتهم جاءت معهم أيضاً، عادةً المسافرين⁽²⁾.

وللمستثنى صور متعدّدة غير أنَّ الأصل فيه أن يكون منصوباً، لأنَّه كالمفعول، وإنما يعدل عنه لغرض⁽³⁾. فالقاعدة العامة تنصّ على أنَّ المستثنى إذا وقع بعد تمام الكلام الموجب بـ "إلا" سواء كان متصلاً أو منقطعاً فإنَّ حقّه يكون النصب؛ كما أشار إليه ابن مالك في ألفيته:

مَا اسْتَثْنَيْتُ إِلَّا مَعَ تَمَامٍ يَنْتَصِبُ

ويتضح لنا أنَّ حكم المستثنى بـ "إلا" النصبُ إنَّ وقعَ بعد تمام الكلام الموجب سواء كان متصلاً أو منقطعاً، نحو: قام القومُ إلا زيداً (من المتصل)، وقام القومُ إلا حماراً (من المنقطع). فـ

(1) انظر: الشريف الجرجاني، التعريفات، ج 1، ص 23؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 46/2؛ والأشموني، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 502/1.

(2) الغلابيني، جامع الدروس العربية، 127/3-128.

(3) ابن يعيش، شرح المفصل، 46/2.

"زيداً" في هذا المثال منصوبٌ على الاستثناء وكذلك "حماراً"⁽¹⁾. فوجوب نصب المستثنى ما اجتمع فيه شرطان⁽²⁾:

(1) وقوعه بعد "إلا".

(2) كون الاستثناء في كلام تام موجب.

ومع ذلك، عثر على بعض صور الأداء اللغوي من الحديث النبوي الشريف الذي يتضمن فيه المستثنى من الكلام التام الموجب ما جاء مخالفاً لما قرّرتَه القاعدة المعيارية القياسية سابقاً. وذلك وفقاً لما أشار إليه ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح) في مسألة رقم (8). وهو الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه، فقد قال: سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول: **كُلُّ أُمَّتِي مُعَافَى إِلَّا** **الْمُجَاهِرُونَ**⁽³⁾

فقال ابن مالك: "حقُّ المستثنى بـ"إلا" من كلام تام موجب أن يُنصب، مفرداً كان أو مكملًا معناه بما بعده. فالمفرد كقوله تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا **الْمُتَّقِينَ**﴾ (الزخرف: 67)، والمكمل معناه بما بعده، نحو قوله تعالى: ﴿إِلَّا آلَ لُوطٍ إِنَّا لَمُنَجُّوهُمْ **أَجْمَعِينَ**﴾ (٥٩) **إِلَّا أُمَّرَأَتَهُ قَدَرْنَا إِنَّا لَمِنَ الْغَافِلِينَ**﴾ (٦٠) (الحجر: 59-60). وذكر ابن مالك أن أكثر النحويين المتأخرين من البصريين لا يعرفون في هذا النوع إلا النصب. وقد أغفلوا ورودَه مرفوعاً بالابتداء ثابت الخبر ومحذوفه. فمن الثابت الخبر قول ابن قتادة: (أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ

(1) ابن عقيل، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، 2/209-215.

(2) الأستراباذي، شرح كافيّة ابن الحاجب، 2/114.

(3) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 94. قال ابن حجر العسقلاني إن قوله (إلا المجاهرين) للأكثر وكذا في رواية مسلم ومستخرجي الإسماعيلي وأبي نعيم بالنصب. وفي رواية النسفي (إلا المجاهرون) بالرفع. انظر: العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم الحديث 5721، 486/10.

يُحَرِّمُ). ف(إِلَّا) بمعنى (لكن) و(أبو قتادة) مبتدأ و(لم يُحَرِّم) خبر⁽¹⁾. وهو ما استدلل به ابن مالك من قول سيبويه في "باب ما يكون مبتدأ بعد إِلَّا"، فيقول: "ومثل ذلك قول العرب: والله لأفعلن كذا وكذا إِلَّا حِلُّ ذلك أَنْ أفعل كذا وكذا. ف" أَنْ أفعل كذا وكذا" بمنزلة فعل كذا وكذا، وهو مبني على (حِلَّ)⁽²⁾، وحِلُّ مبتدأ، كأنه قال: ولكن حِلُّ ذلك أَنْ أفعل كذا وكذا⁽³⁾. وأما من الابتداء بعد "إِلَّا" المحذوف الخبر فهو كما في الحديث السابق (كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ)، أي: لكن المجاهرون بالمعاصي لا يعافون⁽⁴⁾.

وعليه، وجّه البصريون قراءة ابن كثير وأبي عمرو في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَلْنَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَصَابَهُمُ﴾ (هود: ٨١)، إذ قرأ (أَمْرَانَك) بالرفع، أي: (أَمْرَانُكَ)، أي: لكن امرأتك أنه مصيبتها ما أصابهم⁽⁵⁾.

فمن توجيه ابن مالك والبصريين، يتضح أنهم قد لجؤوا إلى التأويل (تأويل "إِلَّا" بمعنى "لكن") والتقدير (تقدير الخبر المحذوف: بالمعاصي لا يعافون)؛ كما فعله سيبويه في توجيه كلام العرب السابق (والله لأفعلن كذا وكذا إِلَّا حِلُّ ذلك...).

وهذا لا يختلف كثيراً عما ذهب إليه الكوفيون في توجيه مثل هذا الأداء اللغوي، فهم أيضاً يعمدون إلى التقدير والتأويل، بيد أنهم لم يجعلوا "إِلَّا" بمعنى "لكن"، بل بمعنى "الواو"، أي حرف عطف، وما بعدها معطوف على ما قبلها، كقول الشاعر:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوهُ
لَعَمْرُ أَبِيكَ إِلَّا الْفَرَقْدَانُ⁽¹⁾

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 94.

(2) معناه أنه خبر للمبتدأ (حِلَّ).

(3) سيبويه، الكتاب، 342/2.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 96.

(5) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 486/11.

أي: والفرقدان، والشواهد على هذا في أشعارهم كثيرة جداً. وقد ردَّ البصريون على كلام الكوفيين هذا بقولهم: "إنما قلنا إنَّ "إلاً" لا تكون بمعنى الواو لأنَّ "إلاً" للاستثناء، والاستثناء يقتضي إخراج الثاني من حكم الأول، والواو للجمع، والجمع يقتضي إدخال الثاني في حكم الأول، فلا يكون أحدهما بمعنى الآخر⁽²⁾. وذكر ابن هشام البيت في باب «إلاً» الاستثنائية التي يوصف بها وبتاليها جمع منكر أو شبهه إذا تعذر الاستثناء. ثم قال نقلاً عن ابن الحاجب، إنَّ الوصف بها في هذا البيت من الشذوذ، لأنه يجوز نصب الفرقيدين على الاستثناء⁽³⁾. وقال السيرافي: تقديره: وكلَّ أخٍ إلا الفرقدان مفارقه أخوه «وإلاً» صفة لـ(كل). ومفارقه: خبره ولو كان صفة للأخ، لقال: الفرقيدين. لأن ما بعد (إلاً) يعرب بإعراب (غير) الذي يقع موقعه. فالمرفوع نعت (كل) والمخفوض نعت (أخ). وذكر غيره وجوهاً من الإعراب⁽⁴⁾. ولكن ما نراه في هذا الشاهد الشعريّ أنه غير قواعديّ؛ إذ انتهك شرطاً من شروط قواعدية الاستثناء مهما كان أمر التقدير والتأويل فيه. ومع ذلك، فإنه ما زال يحقّق أفضليته الاستعمالية بحيث جاء المستثنى فيه على لغةٍ من يبقى المثنى بالألف مطلقاً، كلغة بني الحارث بن كعب وغيرها من القبائل العربية المختلفة كما أشرنا إليه سابقاً في مبدأ سيادة الحركة الإعرابية الواحدة.

ولذا، فإنَّنا نرى أنَّ توجيهاتهم السابقة للمستثنى المرفوع من كلام تام موجب تتَّسم بالتعسف، أو البُعد عن المنهج الوصفيّ والرغبة في تعميم القاعدة على الأداءات اللغوية المختلفة. وما فعلوا فيه من لجوئهم إلى التقديرات والتأويلات ليس إلاّ لتسوية الحركة الإعرابية للمستثنى الذي جاء مرفوعاً بعد "إلاً" في كلام تام موجب، سعياً وراء إقامة العلاقة الإسنادية كما قدَّر ابن مالك الخبرَ المحذوف لـ

(1) هذا البيت منسوب لعمر بن معدى كرب الزبيدي، ومنسوب إلى حضرمي بن عامر. انظر: شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، ص 252.

(2) الأنباري، أبو البركات، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، المكتبة العصرية، بيروت، 2003م، مسألة رقم (35)، 216/1-218.

(3) ابن هشام، مغنى اللبيب، ص 101-114.

(4) شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، ص 252.

(المجاهرون) ب: "بالمعاصي لا يعافون". وذلك كله يدل على رغبتهم الشديدة في إخضاع الكلام برمته للقاعدة المعيارية المبنية على نظرية العامل. زيادة على ذلك، تأويلهم معنى (إلا) بـ(لكن) مثلاً يدهشنا لأنه كما ثبت في حدّهم للاستثناء السابق يفيدنا في أنّ الاستثناء لا يكون إلا بـ(إلا) أو إحدى أخواتها و(لكن) ليست من أخواتها، أو بعبارة أخرى، فإنه يمكن القول إنّ الاستثناء له أدوات خاصة، فلا يمكن استبدالها بأدوات أخرى لتعبّر عن معنى الاستثناء على وجه الحقيقة. وقد أدرك بعض النحاة القدماء هذا الأمر، مثل الأستراباذي حين شرح حدّ الاستثناء لابن الحاجب، فقال: قوله (إلا وأخواتها) ليُخرج نحو قولك: جاءني القوم لا زيد، وما جاءني القوم لكن زيد⁽¹⁾. وتأويلهم في الأداء اللغوي الحديثي السابق (إلا) بـ(لكن) -فيما نرى- قد أخرج دلالة (إلا) الاستثنائية؛ إذ تفيد دلالتها الأصلية الاستثناء الحقيقي لكونه الاستثناء المتصل وهو يفيد التخصيص بعد التعميم، في حين أنّ "لكن" لا يمكن أن تقوم مقام (إلا)؛ إذ لا تفيد تخصيصاً. بل استدراكاً لما يصلح فقط للاستثناء المنقطع أي من غير جنسه.

وبناءً على عدم اقتناعنا علمياً بكل التقديرات والتأويلات السابقة التي تبتعد عن الطبيعة اللغوية المحضة، فمن الأفضل والأدق، أن نضع الأداء اللغوي الحديثي السابق (كُلُّ أُمْتِي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ) في جدول الأفضلية لقياس مدى الانسجام أو الخروج عن شروط القاعدة فيه؛ وهو كالآتي:

¹ الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 112/2.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكلية			الجوهرية	
	الحركة الإعرابية (منصوب)	وقوعه بعد "إلا"	وقوع المستثنى في كلام تام موجب	إخراج المستثنى من المستثنى منه	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) كُلُّ أُمِّي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ. (1)
✓	X	✓	✓	✓	(2) كُلُّ أُمِّي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرُونَ.

جدول الأفضلية رقم (19): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاستثناء بـ(إلا) في كلام تام موجب

يؤشّر جدول الأفضلية السابق على أنّ النمط التركيبي الأول هو الذي حقّق الشروط القواعدية المذكورة ولم ينتهك أيّاً منها، واشتمل على العلامات التي تضعه في باب قواعدية المستثنى بـ"إلا" من كلام تام موجب، وهو متاح للاستعمال ولا اعتراض عليه وفق ما أشارت إليه الأداءات اللغوية الواردة عن أبناء اللغة، فذهب النحويون إلى تعييدها. وأما التركيب الثاني (كل أمتي معافى إلا المجاهرون) فهو لم يلتزم بشرط قواعديّ واحد، وهو إعراب المستثنى بـ"إلا" (وهو النصب) الذي جاء في كلام تام موجب، كما التزم به التركيب الأول. وعلى الرغم من ذلك، فلا مانع من أنه يمكن الحكم على أنه حقّق أفضليته الاستعمالية مما يثبت لنا أنّ الأفضلية لا تعني بالضرورة أنّ التركيب الأول أفضل من

(1) هذا الأداء اللغوي كما ورد في صحيح البخاري، رقم الحديث (6069) - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: "كُلُّ أُمِّي مُعَافَى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهِرَةِ أَنْ يَحْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحُ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن على نفسه، رقم الحديث 6069، 20/8.

الثاني، بل تعني أنَّ الأول قد حقق شروط القواعدية أكثر مما حققه الثاني. ومن ثمَّ، يمكن أن نضع الاستعمال الأول في موضع أعلى قواعدياً، وإن كان التركيبان يحققان أفضلية الاستعمال. وفي جانب آخر، فإن ظهور النمطين التركيبين الاستعماليين في الشريحة اللغوية المعيّنة أصبح شاهداً لنا على إنتاج الصيغ البديلة أو الاختيارية التي قد تدخل فيها قانون اختياري، ينتهك فيه شرط العلامة الإعرابية التي ترتبط بالعلامات الفرعية (الألف/الواو)، وهي العلامات الإعرابية التي تعاني من عدم الاستقرار في دلالتها على المعاني النحوية الوظيفية كما بيّنا سالفاً، وكل ذلك في النهاية لصالح الحالات الإعرابية، بمعنى أنه تحوّل من الدلالة بالحركة إلى الدلالة بالحالة.

■ تطابق العدد بين الفعل والفاعل

تنصّ القاعدة المعيارية القياسية في باب الفاعل -في حال تقدّم عليه الفعل- على أنَّ الفعل يجب إفراده دائماً، حتى وإن كان فاعله مثني أو مجموعاً، أي أنّه لا تتصل به علامة تنثية ولا علامة جمع، للدلالة على تنثية الفاعل أو جمعه. فيقال مثلاً: جاء الطبيب، وجاء الطبيبان، وجاء الأطباء، أي بإفراد الفعل مع مراعاة التذكير والتأنيث فيهما. وعلى هذه القاعدة، جاء قوله تعالى: ﴿إِذْ هَمَّتْ طَّائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا﴾ (آل عمران: ١٢٢)، ولم يقل: هَمَّتَا طَائِفَتَانِ. وكذلك قوله تعالى: ﴿وَكَايَنَ مِنْ نَبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رِئِيُونَ كَثِيرٌ﴾ (آل عمران: ١٤٦)، ولم يقل: قَاتَلُوا مَعَهُ رِئِيُونَ.

مع ذلك، لم يمنع الواقع الاستعمالي عند أبناء اللغة من أن تخرق اللغة تلك القاعدة التي تُعدّ عند النحويين العرب ممثلة لما هو كثير مشهور في كلام العرب. وذلك كما في الشواهد العربية الحية التي خالفت هذه القاعدة وطابقت بين الفعل والفاعل في الجملة الفعلية على الرغم من مراعاة الأصل التوليدي للرتبة، أي أنها قدّمت الفعل على الفاعل. وهي الظاهرة اللغوية التي أطلق عليها القدماء

وعلى رأسهم سيبويه مصطلح "لغة أكلوني البراغيث"⁽¹⁾، وتبعهم في ذلك النحاة المتأخرون والمعاصرون⁽²⁾، كأن نقول: جاء المهندس وجاؤوا المهندسون. ومن ثم، تعدّ هذه الظاهرة في نظرهم قليلة⁽³⁾، وينظرون إليها على أنها عيب من عيوب الاستعمال اللغوي التي تنتاب اللهجات.

وذلك بدليل أنه لما عُثر على هذه الظاهرة في لسان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو مكرم، فإن بعض النحويين، وعلى رأسهم ابن مالك، طفق يُطلق عليه مصطلحاً آخر، وهو "لغة يتعاقبون فيكم ملائكة"⁽⁴⁾، إشارة إلى قول الرسول الشريف الذي ورد في الصحيحين وإن اختلفت الرواية فيهما قليلاً: "يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ"⁽⁵⁾. فيبدو أن المصطلح الأخير لم يأت إلا نفوراً من استعمالهم المصطلح الأول السابق تعاطفاً مع النص الديني، واحتراماً لشخصية صاحب النص (الرسول صلى الله عليه وسلم).

وأما هذه الدراسة فتري أن هذا المظهر الاستعمالي ليس عيباً من عيوب الاستعمال اللغوي، بل العكس، أي يمكن أن يكون دليلاً على أن في القاعدة التي وضعها النحاة وجهاً من القصور، انطلاقاً من نظرتنا إلى اللغة على أنها لا يمكن أن تحيط بها القواعد مهما بلغت جهود النحاة في الكشف عنها ووضعها، فاللغة نفسها قابلة للتغير والتطور، تبعاً للقانون اللغوي الذي يعمل فيها عملاً اختيارياً بين

(1) سيبويه، الكتاب، 19/1، 20 و 78، 41/2.

(2) انظر مثلاً: الأشموني، شرح الأشموني، 392/1؛ وابن عقيل، شرح ابن عقيل؛ 199/1 و 85/2؛ والراجحي، عبده علي إبراهيم، التطبيق النحوي، مكتبة المعارف، الرياض، ط 2، 2011م، ص 180.

(3) سيبويه، الكتاب، 236/1؛ وابن عقيل، شرح ابن عقيل؛ 85/2.

(4) ابن مالك، شرح التسهيل، 273/1، 116/2، 101-99/3.

(5) في صحيح البخاري بهذه الرواية: "حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ...، في حين إنه في صحيح مسلم بالرواية: "حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ...". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم الحديث 555، 115/1؛ ومسلم، صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب فضل صلاتي الصبح والعصر والمصاحبة عليهما، رقم الحديث 210 (632)، 439/1.

مطابقة القاعدة التي اكتشفها النحاة ومخالفتها، من حين إلى آخر، ومن شريحة استعمالية إلى أخرى. ولذا، نجد مجموعة غير قليلة من الشواهد الحيّة على هذا المظهر الاستعمالي، في مختلف مصادر الاستعمال اللغوي، بما في ذلك لغة الحديث الشريف الذي نحن بصدد هذه الدراسة.

ومن تلك الشواهد الحديثية قول الرسول السابق "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ"⁽¹⁾، وقول عائشة رضي الله عنها: "كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ"⁽²⁾، وقول أنس رضي الله عنه: "كُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتَنُنَنِي عَلَى خِدْمَتِهِ"⁽³⁾. وقد ذكر ابن مالك في تعليقه على وجود هذا المظهر اللغوي، أنّ اللغة المشهورة تجريد الفعل من علامة تشية وجمع عند تقديمه على ما هو مسند إليه، استغناءً بما في المسند إليه من العلامات، نحو: حضر أخواك، وانطلق عبيدك وتبعهم إماؤك. ولكن من العرب من يقول: حضرا أخواك، وانطلقوا عبيدك، وتبعنهم إماؤك⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ ورد هذا الحديث في صحيح البخاري في ثلاثة مواضع. وعلى الرغم من الاختلاف في أحد سلسلة رواة الحديث إلا أنّ لفظ الحديث كله على نمط واحد (المطابقة العددية بين الفعل والفاعل)، مما يُرجّح أنّ لفظ هذا الحديث ليس ناتجاً عن تصرف الرواة، لاتحاد اللفظ؛ لأنّ الأصل الرواية باللفظ. انظر:

(1) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْزُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ" (البخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، رقم الحديث، 555، 115/1).

(2) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْزُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ" (البخاري، صحيحه، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: "تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ، رقم الحديث، 7429، 126/9).

(3) حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْزُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ" (البخاري، صحيحه، كتاب التوحيد، باب كلام الرب مع جبريل ونداء الله الملائكة، رقم الحديث، 7486، 142/9).

⁽²⁾ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 246؛ وانظر: البخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، رقم الحديث 120/1، 578.

⁽³⁾ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 247؛ وانظر: مسلم، صحيحه، كتاب الأشربة، باب استحباب إدارة الماء واللين، رقم الحديث 125 - (2029)، 1603/3.

⁽⁴⁾ ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 246-247.

ثم لحق هذا بآراء هي أقرب إلى الذهنية المجردة التي لا تتفق هذه الدراسة معه فيها؛ لأنها ليست أدلة لغوية. مهما يكن من أمر، فإنّ الشواهد السابقة غير قواعدية في جانب من عناصر قواعديتها القياسية كما هو مبين في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية					التركيب اللغوي
	الشكلية				الجوهرية	
	الحركة الإعرابية للفاعل (مرفوع)	التطابق في التذكير والتأنيث	إفراد الفعل	وقوع الفاعل بعد الفعل	الدلالة على من فعل الفعل أو ما قام به الفعل	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) يتعاقبُ فيكم ملائكة/ كانت أمهاتي يحدثني (قواعدي)
✓	✓	✓	X	✓	✓	(2) يتعاقبون فيكم ملائكة/ كُنَّ أمهاتي يحدثني (مستعمل)

جدول الأفضلية رقم (20): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لإفراد الفعل في الجملة الفعلية

يشير الجدول أعلاه إلى أنّ التركيب اللغوي الذي يلتزم بكل الشروط القواعدية المتعلقة بالجملة الفعلية احتلّ الترتيب الأول ليتوّج بذلك المخرج الأفضل، علاوة على أنه متاح للاستعمال وللقياس عليه. وأما التركيب الذي يوضع بعده في الترتيب فإنّه لم ينتهك إلا شرطاً من شروط القواعدية، وهو يتعلق بوجود إفراد الفعل الذي يتقدّم على المسند إليه وإن كان مثني أو جمعاً، كما انصاع له التركيب

الأول؛ إذ إنّ الفعل في التركيب الثاني مقرون بعلامة جمع؛ مثل واو الجماعة في الحديث (يتعاقبون فيكم ملائكة)، وإن كان بعض العلماء يرى فيه أنه مختصر من حديث طويل (إنّ لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة، ملائكة بالليل وملائكة بالنهار)⁽¹⁾، غير أنّه في الصحيحين لم يأت بالصورة القواعدية التي تفضّل بها المتمسكون بالقواعدية، كما أثبتناه في الفقرات السابقة، بل يقال إنّ العزو إليهما أولى⁽²⁾. وأما سائر عناصر القواعدية سواء كانت ترتبط بعلاماتها الجوهرية أو الشكلية فهو يحقّقها، وقد وضعنا رمز (✓) في كل خانة لها. وفوق كل ذلك، فهو يحقّق الأفضلية الاستعمالية التي تظهر في البيئات الاستعمالية العديدة، حتى وصف القرطبي هذه الظاهرة بأنها لغة فاشية مشهورة ولها وجه من القياس واضح⁽³⁾. وكل ذلك يعني أنه لا يمكن التقليل من شأن هذه الظاهرة في اللغة ذاتها، أو جعله أقلّ أفضليةً من التركيب الأول إلّا من حيث مدى تحقيقهما للعناصر القواعدية المعيارية كما أشرنا إليه سابقاً.

وتزداد هذه الأفضلية الاستعمالية جلاءً في أنّ للتركيب الحديثية غير القواعدية السابقة نظائر استعمالية عديدة من لغة السعة ولغة الشعر على حد سواء. وهو أمر تفيدنا فيه معطيات الدراسات التاريخية التي تشير إلى أنّ هذه الظاهرة أصيلة في العربية الفصحى كما هي عند بعض القبائل العربية القديمة كقبيلة "طيئ"، و"بلحارث بن كعب"، و"أزد شنوءة"⁽⁴⁾. بل نرى أنها تسرّبت إلى أرقى صور الاستعمال اللغوي، وهو القرآن الكريم، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ (المائدة: ٧١)، فألحق علامة الجمع بالفعل (عموا) والفعل (صموا)، وهما متقدّمان على الفاعل (كثير). ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ (الأنبياء: ٣)، فألحق علامة الجمع أيضاً بالفعل المتقدم

(1) الأشموني، شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، 392/1.

(2) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، باب فضل صلاة العصر، 34/2.

(3) المرجع نفسه، 34/2.

(4) انظر: عبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 299-301.

(وَأَسْرُوا). ولو تماشت هاتان الآيتان مع القاعدة النحوية التي وُضعت للكثير والمشهور بتعبير النحاة، لجاء النمطان: (عَمِيَّ وَصَمَّ) في الأول، و(أَسَرَّ) في النمط الثاني، وهو ما يمكن أن يجد النحويّ له تفسيراً يبتعد به عن اللغة، كإضمار المبتدأ، أي: هم كثير منهم، وهم الذين ظلموا، أو يبحث لها عن تفسير لعلاقات تحكم العملية الذهنية القائمة على ما يسمّى الإعراب الذهنيّ، كأن نقول إنّ الظاهر بدل من المضمّر، على قول مَنْ يُجيز هذا⁽¹⁾.

ونجد كذلك في لغة السعة من أقوال التابعين، وهو ما روي عن الحسن البصري أنه قال في الحديث عن طالب العلم: "قَدْ أَوْكَدَتْهُ يَدَاهُ، وَأَعْمَدَتْهُ رِجْلَاهُ"، أي: قد أوكدته يداه، بمعنى أعملته، وأعمدته رجليه، أي صيرته عميداً، وهو المريض الذي لا يستطيع أن يثبت على المكان حتى يعمد من جوانبه، لطول اعتماده في القيام عليهما⁽²⁾.

أما من لغة الشعر فقد جاء الشعر العربيّ الفصيح حاملاً لعدد غير قليل من الشواهد التي تُثبِت أنّ الاستعمال العربيّ لا يرفض هذا المظهر الاستعماليّ رفضاً تامّاً، ومن ذلك قول الشاعر:

أَلْفَيْتَا عَيْنَاكَ عِنْدَ الْفَقَا
أَوَّلَى فَأَوَّلَى لَكَ دَا وَاقِيَه⁽³⁾

أي: ألفت عيناك، ومنه قول أمية بن أبي الصلت:

يَلُومُونَنِي فِي اسْتِزَاءِ النَّحِي
لِ أَهْلِي فَكُلُّهُمْ يَعِزِلُ⁽⁴⁾

أي: يلومني أهلي، ومن ذلك قول أبي عبد الرحمن العتبي:

(1) عابنة والزعبي، يحيى وأمنة، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، ص 143. وانظر هذه التخرجات في كتب النحو، مثل:

سيبويه، الكتاب، 41/2؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 267/2؛ وابن هشام، مغني اللبيب، 479/1.

(2) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي المكتبة العلمية، بيروت، 1979م، 297/3 و 219/5.

(3) ورد الشاهد في: السيوطي، شرح شواهد المغني، 331/1؛ وابن الشجري، أمالي ابن الشجري، 201/1.

(4) أمية بن أبي الصلت، ديوانه، جمع وتحقيق وشرح سجع جميل الجبيلي، دار صادر، بيروت، 1998م، ص 99.

رَأَيْنَ الْغَوَانِي الشَّيْبَ لَاحَ بِعَارِضِي فَأَعْرَضَنَ عَنِّي بِالْخُدُودِ النَّوَاضِرِ⁽¹⁾

أي: رأيت الغواني، ومنه أيضاً قول الفرزدق:

وَلَكِنْ دِيَاْفِي أَبُوهُ وَأُمُّهُ بِحَوْرَانٍ يَعْصِرْنَ السَّلِيْطَ أَقَارِيَهُ⁽²⁾

أي: يعصر السليط أقاربه، ومن قول عبيد الله بن قيس الرقيات:

تَوَلَّى قِتَالَ الْمَارِقِينَ بِنَفْسِهِ وَقَدْ أَسْلَمَاهُ مُبَعَّدٌ وَحَمِيمٌ⁽³⁾

أي: وقد أسلمه مبعداً وحميم، ومن ذلك قول عروة بن الورد:

دَعَيْنِي لِلْغِنَى أَسْعَى فَإِنِّي رَأَيْتُ النَّاسَ شَرُّهُمْ الْفَقِيرُ

وَأَبْعَدُهُمْ وَأَهْوَنُهُمْ عَلَيْهِمْ وَإِنْ كَانَ لَهُ نَسَبٌ وَخَيْرٌ⁽⁴⁾

أي: وإن كان له نسب وخير، ومن ذلك قول مجنون ليلى:

وَلَوْ أَحْدَقُوا بِي الْإِنْسُ وَالْجِنُّ كُلُّهُمْ لَكِنِّي يَمْنَعُونِي أَنْ أَجِيكَ لَجِيتُ⁽⁵⁾

أي: ولو أحدق بي الإنس والجن⁽⁶⁾.

(1) ورد البيت في: ابن هشام، تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد، ص 474؛ والعيني، المقاصد النحوية، 937/2.

(2) الفرزدق، ديوانه، 46/1.

(3) ابن قيس الرقيات، عبيد الله بن قيس، ديوان عبيد الله بن قيس الرقيات، تحقيق وشرح محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، 1958م، ص 196.

(4) ورد الشاهد في: خالد الأزهرى، شرح التصريح، 406/1؛ والعيني، المقاصد النحوية، 927/2. وأما في ديوان عروة بن الورد فهو برواية "وإن أمسى له نسب وخير"، وعلى هذه الرواية، فإنه لا شاهد فيه. انظر: عروة بن الورد والسموأل بن غريض، ديوانا عروة بن الورد والسموأل، دار صادر، بيروت، 1964م، ص 45.

(5) قيس بن الملوح بن مزاحم (ت 68 هـ)، ديوان مجنون ليلى، جمع وتحقيق وشرح عبد الستار أحمد فراج، دار مصر، القاهرة، 1979م، ص 67.

(6) لمزيد من الشواهد الشعرية على هذه الظاهرة انظر: عبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 304-305.

وقد أيد الأفضلية الاستعمالية لهذه الظاهرة في العربية كذلك وجودها في أخواتها من اللغات السامية، كما تفيد معطيات المنهج التاريخي المقارن. ويعني ذلك أن اللغات السامية تلحق علامة عددية للفعل إذا كان الفاعل مثنى أو جمعاً، كما هو الحال في لحوقه علامة تأنيث إذا كان الفاعل مؤنثاً. ومن هذه اللغات اللغة الآرامية في نقش الجص الآرامي من دير علا، واللغة العبرية، واللغة السريانية، واللغة الحبشية الجعزية⁽¹⁾. وعلى ذلك، يذهب رمضان عبد التواب ويحيى عابنة إلى أن ظاهرة المطابقة العددية بين الفعل والفاعل ظاهرة أصيلة قديمة في العربية، وأما ظاهرة عدم المطابقة أو إفراد الفعل مع الفاعل إذا تقدّم عليه، فظاهرة حادثة سببها أن العربية الفصحى دون غيرها من أخواتها قد تخلّصت عن تعدّد العلامات، فاستغنت عن علامة التثنية والجمع في الفعل اكتفاءً بما يدل عليهما في صيغة الفاعل نفسها.

وعلى ذلك، فإن هذه الظاهرة لا ينبغي أن تُنظر على أنها عيب من عيوب اللهجات أو الاستعمالات التي رغبت عنها اللغة⁽²⁾، أو إنّ هذه اللغة ضعيفة⁽³⁾، أو رديئة كما ذكر أحد الدارسين المُحدثين، وهو محمد عيد، على الرغم من وجودها في مختلف مصادر الاستعمال اللغوي كما أشرنا إليه سابقاً، وهو يقول فيه: "الذي أراه أن هذه اللغة رديئة، بدليل أنه لا يستعملها في وقتنا الحاضر إلا الصبيان الصغار الذين لم يتمرسوا بالفصاحة، وكذلك عوام الناس في اللهجة الدارجة، حيث يقول الصغار في موضوعات الإنشاء "انصرفوا الطلبة" ويقول العوام "صحوا الأطفال"⁽⁴⁾. ولذا، فإن هذه الدراسة لم نجد لهذا الدليل مبرراً علمياً قائماً على المنهج الوصفي الذي لا يقوم على مبدأ "الاستحسان

(1) لمزيد من التفاصيل عن هذا، انظر: عابنة والزعبي، يحيى وأمنة، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، ص 145-146.

(2) انظر: المرجع نفسه، ص 145-146؛ وعبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 301.

(3) الغلاييني، جامع الدروس العربية، 203/2-204.

(4) عيد، محمد، النحو المصفي، ص 316.

والاستهجان" أو "قل ولا تقل" في دراسة اللغة مهما كانت أوضاعها⁽¹⁾. فعمل بقاء الظاهرة السابقة أو شيوعها في كثير من اللهجات العربية المعاصرة، كقولهم: "ظَلَمُونِي النَّاسُ" و"زَارُونَا الْجِيرَانِ"، امتداد للأصل السامي واللهجات القديمة⁽²⁾، على الرغم من أنها لا تحقق الأفضلية الاستعمالية التي بصددتها هذه الدراسة؛ لأنهم ليسوا أبناء اللغة، بل المولدين، لصحة الاحتجاج بكلامهم.

غير أن هذه الدراسة ترى أن الأمر لا يزال بحاجة إلى الكشف عن طبيعة القانون اللغوي الذي يحكمه، وليس بالبساطة ربطه بلغة "أكلوني البراغيث" أو لغة "يتعاقبون فيكم ملائكة" أو بالظواهر المندثرة في اللغة، وهي التي كانت قبل أن تموت، قد يبقى منها أمثلة، تعين على معرفة الأصل، وهي تحت مسمى "الركام اللغوي" عند رمضان عبد التواب⁽³⁾، وعند سمير استيتية: "الرواسب اللغوية أو الرسوبيات الإعرابية"⁽⁴⁾. وذلك أن الظاهرة السابقة قد تظهر في الأداء اللغوي الواحد جنباً إلى جنب مع الالتزام بقاعدة أفراد الفعل مع الفاعل المثنى أو المجموع، مما يعزز ما تحاول الدراسة إثباته وهو تفعيل القانون اللغوي الاختياري في إنتاج التراكيب العربية، حتى وإن كان في الأداء اللغوي الواحد. وذلك كما عثرنا عليه في حديث الصحابي وائل بن حجر⁽⁵⁾ عن كيفية وضع ركبتي الرسول صلى الله عليه وسلم قبل يديه في الصلاة، وهو كالاتي: "قَلَمًا سَجَدَ وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ نَقَعَ

(1) انظر مثلاً: ليونز، جون، اللغة واللغويات، ترجمة محمد العناني، دار جرير للنشر والتوزيع، عمان، 2009م، ص 67-68؛ وعبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 9؛ Lyons, John, Noam Chomsky, The Viking Press, New York, 1970, p 17-18.

(2) انظر: عبد التواب، رمضان، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، ص 307.

(3) انظر: عبد التواب، رمضان، بحوث ومقالات في اللغة، 268 و 270-272.

(4) انظر: استيتية، سمير شريف، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، ص 605-614، واللغة العربية واللسانيات، 143/1-148.

(5) هو وائل بن حجر بن سعد أبو هُنَيْدَةَ الحَضْرَمِيُّ، نزل الكوفة، وروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، روى عنه ابنه علقمة، وعبد الجبار، ووائل بن علقمة، وكليب بن شهاب، وغيرهم. ومات وائل في خلافة معاوية. انظر: العسقلاني، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، 466/6؛ والذهبي، سير أعلام النبلاء، 572/2-573.

كَفَّاهُ⁽¹⁾. فاتضح أنَّ الشق الأول من الحديث غير قواعديّ، أي خرقٌ للقاعدة: وَقَعْنَا رُكْبَتَاهُ، في حين أنَّ الشق الثاني منه قواعديّ، منصاعٌ للقاعدة: قَبْلَ أَنْ تَقَعَ كَفَّاهُ، وليس: "أَنْ تَقَعَ كَفَّاهُ". ويعني ذلك لو كانت هذه الظاهرة مرتبطةً بلغة القبائل المعيّنة ومطرّدةً فيها، أي التزمت بقاعدة تطابق العدد بين الفعل والفاعل، لما وجدنا مثل هذا الاستعمال اللغويّ الذي جَمَعَ بين "القاعدتين": إحداهما عدم تطابق العدد بينهما، بل إفراد الفعل مهما كان الفاعل مثني أو مجموعاً، وهي تمثلها القاعدة القياسية المعيارية المبنية على الكثير المشهور في كلام العرب، بتعبير النحويين العرب، والثانية قاعدة تطابق العدد بينهما التي أطلقوا عليها لغة أكلوني البراغيث مرة، ولغة "يتعاقبون فيكم ملائكة" أخرى. ولذا، فإنَّ هذه الدراسة ترى أنَّ الأمر ناتجٌ عن عمل القانون اللغويّ الاختياريّ في العربية، وهو يتراوح بين الانصياع للقاعدة العامة والتمرد عليها، لينتج عن ذلك ما نطلق عليه الصيغة التركيبية البديلة.

(1) أبو داود سليمان، سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، الحديث رقم 839، 196/1، وباب كيف يضع ركبتيه قبل يديه، الحديث رقم 839، 222/1.

الفصل الخامس :

الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الاستبدال

المبحث الأول : في التراكيب

المبحث الثاني : في الأدوات أو الأصناف الوظيفية المغلقة

الفصل الخامس : الأفضلية القواعدية والاستعمالية في قضايا الاستبدال

لا يخرج مفهوم الاستبدال في الدرس اللساني المعاصر على اختلاف اتجاهاته عن مفهومه اللغوي، وهو جعل شيء مكان شيء آخر؛ كإبدال الواو تاءً في (تالله)⁽¹⁾. وعليه، تتخذ المدرسة البنيوية من فكرة الاستبدال إحدى المنطلقات التي تأسست عليها الثنائيات السوسيرية في التمييز بين نوعين من العلاقات التي تنتظم عناصر اللغة وتحكمها، كما يحددها النظام اللغوي في كل لغة. وهما العلاقات الجدولية الاستدعائية (Paradigmatic Relation)، والعلاقات الأفقية النحوية (Syntagmatic Relation)؛ فتتكون الأولى منهما عن طريق الربط بين عناصر اللغة التي تشترك في بعض الخصائص ذهنياً. وأما الثانية فتُحدّد عن طريق العلاقة الاستبدالية التي تقيمها وحدة لسانية ما بفضل تركيبها مع وحدات لسانية أخرى من المستوى نفسه لتشكل تركيباً قواعدياً، وتكشف لنا عن السياق والعناصر اللغوية التي يمكن للعنصر اللغوي أن يردّ فيها ومعها⁽²⁾. وقد فطن النحويون العرب إلى هذه العلاقات بوضع القواعد الصارمة لها، بحيث حدّوا ما يصحّ وضعه من الكلمات المنتظمة داخل الجملة نحويّاً، كتحديدهم حلول ظرف الزمان محل الخبر للمبتدأ من اسم المعنى فقط، فلا يصح الإخبار به عن اسم الذات.

غير أنّ هذه الدراسة تلقي الضوء على مسألة لم يُهتَمّ بها سابقاً، وهي إمكانية انتهاك قاعدة هذه العلاقات، حتى إنّ هذا الوضع قد دفع سوسير نفسه إلى استبعاد هذا الجانب من النظام اللغوي، لا لشيء، إلاّ لأنّه لم يقتنع بأنّ الجملة عملية موجّهة بالقواعد، فهي تمثّل الجانب الذي يتيح لأبناء

(1) ابن منظور، لسان العرب، 48/11 (بدل).

(2) انظر: دي سوسير، دروس في الألسنية العامة، تعريب صالح القرمادي ومحمد الشاوش ومحمد عجينة، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1985م، ص 186-190؛ والشايب، فوزي حسن، سوسير أبو اللسانيات الخلفيات والأفكار، عالم الكتب الحديث، إربد، 2017م، ص 113-114.

اللغة الحرة في التوليف بين مختلف العناصر إلى أبعد الحدود⁽¹⁾. فأهم تلك العلاقات المنتهكة قواعدياً العلاقات الأفقية النحوية التي يمكن أن ترد الكلمات في الجملة على غير ما تقتضيه القاعدة القياسية المعيارية من حيث ورودها مع الكلمات الأخرى في الجملة، أو من حيث العمل النحوي والمعاني الوظيفية النحوية التي تؤديها العناصر اللغوية كالأدوات. ويلاحظ أن هذا النوع من الانتهاك يتم عن طريق الاستبدال غير القواعدي في الشواهد الحديثية المدروسة التي يمكن تصنيفها في مبحثين: أولهما ما يقع في التراكيب، وثانيهما في الأدوات أو الأصناف الوظيفية المغلقة.

المبحث الأول: في التراكيب

■ الإخبار عن اسم الذات بظرف الزمان

تنص القاعدة القياسية المعيارية بخصوص العلاقة الإسنادية في الجملة الاسمية على أنه إذا كان المبتدأ جثة (اسم ذات) ووقع الظرف خبراً عنه، لم يكن ذلك الظرف إلا من ظروف المكان، نحو: زيدٌ خلقك. أما من ظروف الزمان فلم يجز⁽²⁾؛ لأنَّ ظرف الزمان لا يقع خبراً إلا عن اسم المعنى غير الدائم منصوباً أو مجروراً بـ"في"، فلا يقال مثلاً: زيدٌ الليلة⁽³⁾. وبعبارة أخرى، فإنه لا يجوز أن يحلَّ اسم الذات محلَّ اسم المعنى/المصدر ليكون مسنداً إليه (المبتدأ) للخبر وهو ظرف الزمان. وذلك لعدم تحقيق العلامة الجوهرية للخبر نفسه -كما يبدو الأمر ظاهرياً من خلال العناصر الشكلية في التركيب- وهي تتمُّ به أو بمتعلِّقه مع المبتدأ غير الوصف الفائدة⁽⁴⁾، أي تفيد به معنىً في الكلام حتى

(1) انظر: دي سوسير، دروس في الألسنية العامة، ص 188؛ وكارل، ديتر بونتيج، المدخل إلى علم اللغة، ترجمة: سعيد حسن بحيري، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 2، 2006م، ص 42.

(2) انظر: سيبويه، الكتاب، 136/1؛ المبرد، المقتضب، 132/4؛ وابن السراج، الأصول في النحو، 63/1؛ وابن جني، اللمع في العربية، ص 14.

(3) إن كان اسم المعنى دائماً امتنع الإخبار بالزمان عنه فلا يقال: "طلوع الشمس يوم الجمعة" لعدم الفائدة. انظر: الدقر، عبد الغني، معجم النحو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، 1986م، ص 183.

(4) انظر: ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، ص 124؛ والدقر، عبد الغني، معجم النحو، ص 181.

يمكن أن يصمت به المتكلم، ويُقنع به السامع دون نيو أو نشاز⁽¹⁾. وعَلَّ النحويون ذلك الأمر (عدم الإفادة) منطقياً بأن اسم الذات كـ "زيد" مثلاً لا يخلو من زمان؛ إما يوم أو ليلة، أو ساعة؛ إذ كان الزمان لا يتضمّن واحداً دون الآخر⁽²⁾.

ومع ذلك، فإنّ اللغة في الاستعمال الفعليّ عند أبناء اللغة لا ترفض هذه الصورة (المبتدأ اسم الذات والخبر ظرف الزمان) رفضاً كلياً، على الرغم من أنّ القواعدية تأبأها؛ لأنّها لا تحقّق من الإفادة شيئاً في الكلام، مما ألجأ بعض النحويين إلى التأويل لتسوية هذه الصورة غير القواعدية. وقال ابن هشام: "إنّ وُجد في كلامهم ما ظاهره ذلك وَجَبَ تأويله، كقولهم: "الليلة الهلال"، فهذا على حذف مضاف، والتقدير: الليلة طلوع الهلال"⁽³⁾.

مهما يكن من هذا التأويل أو التقدير، فإنّه لم يجعل التركيب السابق قواعدياً في صورته المستعملة، بل إنّ التركيب من وجهة نظر هذه الدراسة، يظلّ غير قواعديّ في جانب من عناصر القواعدية له. وهو كما في شاهد الحديث النبويّ الذي أشار إليه ابن مالك: "فَعَدَا الْيَهُودُ وَيَعْدَ غَدِ النَّصَارَى"⁽⁴⁾، وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم في فرض الجمعة وفضيلة الأمة الإسلامية بها، والإشارة إلى تعييد اليهود في يوم السبت، والنصارى في يوم الأحد⁽⁵⁾. ونجد لفظ هذا الحديث في الصحيحين باختلافٍ يسيرٍ في التقديم والتأخير، وهو لا يُخلّ بالشاهد. ونصّه في صحيح البخاري: نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّدَ أَنَّهُمْ أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدِ⁽⁶⁾. وفي صحيح مسلم: نَحْنُ

(1) عيد، محمد، النحو المصفي، ص 175.

(2) انظر: المبرد، المقتضب، 132/4؛ وابن السراج، الأصول في النحو، 63/1.

(3) ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، ص 127.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 32، ص 155.

(5) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 356/2؛ والنووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 143/6.

(6) البخاري، صحيحه، كتاب الجمعة، باب فرض الجمعة، رقم الحديث 876، 2/2.

الآخِرُونَ، وَنَحْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بَيِّنَ أَنْ كُلَّ أُمَّةٍ أُوتِيَتْ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا، وَأُوتِيَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، ثُمَّ هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا، هَذَا اللَّهُ لَهُ، فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، الْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ⁽¹⁾.

يلاحظ أنَّ ابن مالك في توجيهه الاستعمال اللغوي غير القواعدي في الحديث السابق، لا يختلف عما فعله غيره من النحويين والعلماء من حيث اللجوء إلى التقدير حين يتصدون لمثل هذا المظهر الاستعمالي؛ غير أن ابن مالك والنووي رأياً أنَّ المحذوف في التركيب مضافان من أسماء المعاني؛ ليكون ظرفاً الزمان خبرين عنهما؛ أي: "غداً تعييدُ اليهود وبعد غدٍ تعييدُ النصارى"⁽²⁾، أو عند النووي: "عيدُ اليهود غداً"⁽³⁾. وعَلَّ ابن مالك جواز ذلك بوجود قرينة تدلُّ على اسم معنى محذوف وهو مضاف فحذف وأقيم المضاف إليه مقامه لوضوح المعنى⁽⁴⁾. في حين أنَّ المحذوف فيه عند الطبري، كما نقله ابن حجر العسقلاني، هو الفعل، قائلاً: "غداً هنا منصوب على الظرف وهو متعلق بمحذوف، تقديره: اليهود يعظمون غداً، وكذا قوله بعد غدٍ ولا بد من هذا التقدير"⁽⁵⁾. ومع اختلاف هذا التقدير، يهدف كلُّ منهم إلى إقامة العنصر القواعدي "المحذوف" (اسم المعنى المضاف أو الفعل متعلق الظرف) في عناصر الإسناد، لكي يتحقق به، وفقاً لنظرتهم، الكلام المفيد نحوياً.

ولكن هذه الدراسة ترى أنَّ القوانين اللغوية في اللغة العربية تعمل عملاً اختيارياً يسمح لبعض الأداءات اللغوية أن تنتهك هذا العنصر القواعدي بأن تستبدله بعنصر آخر، وهو في التركيب السابق استبدال اسم المعنى باسم الذات ليكون مُخبراً عنه بظرف الزمان، لوضوح المعنى عند أذهان طرفي

(1) مسلم، صحيحه، كتاب الجمعة، باب هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، رقم الحديث 19 (855)، 585/2.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 155.

(3) النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، 143/6.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 155.

(5) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 356/2.

الكلام؛ المرسل والمتلقّي، ولصالح بقية العناصر الأخرى، كما يمكن توضيح ذلك في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغويّ
	الشكلية			الجوهرية	
	الحركة الإعرابية (الرفع)	المسند إليه (المبتدأ) اسم معنى	توافر عنصريّ الإسناد	الإفادة	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) غداً تعييدُ اليهود وبعد غدٍ تعييدُ النصارى
✓	✓	X	✓	✓	(2) غداً اليهودُ وبعد غدٍ النصارى

جدول الأفضلية رقم (21): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للإخبار بظرف الزمان

يشير الجدول أعلاه إلى أنّ التركيب الإسناديّ الاسميّ الأول قد حقّق جميع عناصر الأفضلية المنصوص عليها في قاعدة الإخبار بظرف الزمان، مما يجعله يحتلّ المركز الأول في سلّم الأفضلية ليكون المخرج الأفضل، زيادة على أنه متاح للاستعمال والقياس عليه. في حين أنّ التركيب الثاني أو كما هو في الصحيحين أيضاً (اليهودُ غداً والنصارى بعد غدٍ) يختلف عن الأول في انتهاكه شرطاً من شروط القواعدية، وهو أن يكون المبتدأ اسم المعنى إذا كان خبره ظرف زمان؛ إذ يرد في التركيب اسم الذات (اليهود/النصارى) لا اسم معنى. ومع ذلك، فإنّه التزم بعناصر الأفضلية الأخرى له، كتوافر عنصريّ الإسناد (المسند إليه: اسم الذات الذي يحلّ محل اسم المعنى، والمسند: ظرف الزمن)، وتحقيق العلامة الإعرابية كما تقتضيه القاعدة النحوية. وأهمّ من ذلك، أنه يتمتع بالأفضلية الاستعمالية التي تؤسّر لنا على أنّ أبناء اللغة في بعض المواقف كانوا يستغنون عن العنصر القواعديّ السابق،

وتحقّقت إفادة الكلام بدون ذلك العنصر، تحقيقاً لسمّة الإيجاز في الكلام، وهو من أساليب لغة الرسول صلى الله عليه وسلم؛ وهي التأنّي، والإيجاز، والتكرار، والفصاحة⁽¹⁾، غير أن هذه الدراسة ترى أنّ هذا الإيجاز الذي تتيحه اللغة لأبنائها قد يقودهم إلى تجاوز القواعد التي اكتشفها النحاة، كما في التركيب السابق، فهو الإيجاز عن طريق الاستبدال غير القواعدي.

وهذا الأمر يشاركه الأداء اللغوي الحر والمقيّد على حدّ سواء. وذلك كما يظهر في نظائر الحديث النبوي السابق من كلام العرب النثري، وهو قول امرئ القيس على الشرّاب حين قيل له: قُتِلَ أبوك: "اليومَ خمرٌ وغداً أمرٌ"⁽²⁾، أي: اليومَ قحافٌ وغداً نقافٌ⁽³⁾. فأتّضح فيه أنّ ظرف الزمان (اليوم) قد وقع خبراً عن اسم الذات (خمر)، وهو ما لا تحيزه القاعدة القياسية المعيارية، مما دفع المتمسكين بالقواعدية إلى تأويلات، كما هو الشأن في قول الشاعر:

أَكُلَّ عَامَ نَعَمَ تَحْوُونَهُ يُلْقِحُهُ قَوْمٌ وَتَتَجُونَهُ⁽⁴⁾

في البيت السابق، وقوع ظرف الزمان وهو قوله: "كُلَّ عامٍ" خبراً عن الجثة وهو "نَعَم"⁽⁵⁾. فيرى القواعديون العرب أنّ هذا لا يجوز إلا بالتأويل، وتأويل هذا أنّه محمول على الحذف، وتقديره: "أَكُلَّ عامٍ حُدُوثُ نَعَمٍ"، والحدوث لكونه مصدرًا، جاز وقوع الزمان خبراً عنه، كما ذهب إليه المبرّد⁽⁶⁾. وأما ابن النّاظم فقدّره: أَكُلَّ عامٍ إِحْرَارُ نَعَمٍ، وقدّره بعضهم: أَكُلَّ عامٍ نَهْبُ نَعَمٍ⁽⁷⁾. في حين يرى العيني أنّ

(1) القضاة، شرف، المنهاج الحديث في علوم الحديث، ص 15.

(2) امرؤ القيس، ديوانه، ص 10 (في ترجمة امرئ القيس).

(3) ابن منظور، لسان العرب، 276/9 (قحف). القحاف: شدة الشرب من الخمر، النفاق: الحرب وتحطيم الرؤوس.

(4) عزا العيني في كتابه (المقاصد النحوية) هذا الشعر إلى صبي من بني سعد. انظر: العيني، المقاصد النحوية، 500/1؛ وهو من شواهد سيبويه؛ سيبويه، الكتاب، 129/1.

(5) نَعَمٌ: واحد الأنعام، وهو المال الراعية، وأكثر ما تقع على الإبل والبقر. انظر: العيني، المقاصد النحوية، 501/1.

(6) المبرّد، المقتضب، 274/3.

(7) ابن النّاظم، بدر الدين محمد، شرح ابن النّاظم على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م، ص 79-80.

الأحسن فيه أن يكون "نعم" فاعلاً بالظرف لاعتماده، فلا مبتدأ ولا خبر، ومع هذا، فلا بد من التقدير أيضاً لأجل المعنى، لا لأجل المبتدأ؛ إذ الذي يحكم له بالاستقرار هو الأفعال لا الذوات⁽¹⁾. مع تعدد هذه التأويلات أو التقديرات سواء أكانت "لأجل المعنى/الفاعل" أو "لأجل المبتدأ"، فلم تجد هذه الدراسة فرقاً جوهرياً فيما بينها، بل هي تمثل محاولات النحاة والعلماء لتسوية الأداء غير القواعدي بإقامة عناصر الإسناد التي تقتضيها القواعد، على الرغم من عدم تحقيقها في الواقع الاستعمالي. ولذا، فإن هذه الدراسة ترى أن الشرط القواعدي السابق قابلٌ للخرق عن طريق الاستبدال غير القواعدي، في مثل التراكيب السابقة التي تتمتع بالمقبولية أو الأفضلية الاستعمالية، وهو في النهاية، تتولد عنه ما نطلق عليه الصيغة التركيبية البديلة (Alternative Form)، ناجمة عن عمل القانون اللغوي فيها عملاً اختياريّاً.

■ الحال يسدّ مسدّ الخبر مع صلاحيته للإخبار به

مما يحكم العلاقة الإسنادية في الجملة الاسمية أن الخبر وجب حذفه إذا وقع قبل الحال (المفرد) الذي يتمتع كونه خبراً عن المبتدأ؛ لكونه ليس هو المبتدأ في المعنى. وقد ساق النحويون مثلاً مصنوعاً له، نحو: "ضرب زيداً قائماً"، فلا يمكن أن يقال: "ضرب زيداً قائماً؛ لأنّ الضرب لا يوصف بالقيام. ويترتب على ذلك، أن مكان الخبر سيسدّ مسدّ الحال المنصوب. وأما إذا كان الحال يصلح للإخبار به لكونه مطابقاً للمبتدأ في المعنى، نحو: "ضرب زيداً شديداً"، فلا يجوز للحال أن يسدّ مسدّ الخبر، بل وجب جعله خبراً مرفوعاً⁽²⁾.

غير أن ثمة مجموعة من الأدعاءات اللغوية التي ورد فيها الوصف المنصوب على الحالية، يسدّ مسدّ الخبر، على الرغم من كونه صالحاً للإخبار عن المبتدأ. وهو ما يحكم عليه النحويون

(1) العيني، المقاصد النحوية، 501/1.

(2) انظر: سيبويه، الكتاب، 419/1؛ ابن يعيش، شرح المفصل، 241/1، 243؛ السيوطي، همع الهوامع، 44-47؛ ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، 132-133.

بالضعف والشذوذ⁽¹⁾. وذلك كما في بعض الأحاديث⁽²⁾، كقول الصحابيِّ سَهْل بن سَعْد رضي الله عنه: "كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ". وقول صاحبة المَرَادَتَيْنِ: "عَاقِدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَتَقْرَأْ خُلُوفًا"⁽³⁾. فجاء (عَاقِدِي) و(خُلُوفًا) في الحديثين السابقين منصوبين مع كونهما في ظاهر التركيب يقتضي أن يكونا مرفوعين مُخْبِرِينَ عن مبتدئهما (هُم، وَتَقْرَأْ)، ولم يكن لهما مسوِّغ نحويّ لجعلهما منصوبين على الحالية وفقاً للقاعدة سابقة الذكر.

ولذا، فابن مالك نفسه لم يجد بُدّاً من تقدير الحديثين السابقين، الأول منهما: وَهُمْ مُؤْتَرُونَ عَاقِدِي أُزْرِهِمْ، والثاني: وَتَقْرَأْ مَتْرُوكُونَ خُلُوفًا. ولعل ما يقود ابن مالك إلى هذا التقدير تمسُّكه بصرامة القواعد، حتى يصبح التركيب أكثر انسجاماً مع القواعدية. ويقول في ذلك بعد الإتيان بنظير هذين الحديثين من القرآن والشعر، إنّ "هذا النوع من سدّ الحال مسدّد الخبر، مع صلاحيتها لأن تجعل خبراً، شاذّاً لا يكاد يُستعمل، فالوجه الجيّد فيما كان من هذا القبيل الرفعُ بمقتضى الخبرية، والاستغناء عن تقدير خبر، فلذلك كان النصبُ في ذلك ضعيفاً"⁽⁴⁾.

غير أنّ هذه الدراسة ترى أن القاعدة السابقة يمكن انتهاكها لفعل القانون اللغويّ الاختياريّ، لينتج عنه الصيغة البديلة (Alternative Form)، بدليل وجود ما يقابلها من الصيغ الملتزمة بالقواعدية في الحديثين السابقين، لعلها في النسخة التي لم يعتمد عليها ابن مالك. وهما: كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ عَاقِدُونَ أُزْرِهِمْ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا

(1) انظر: ابن هشام، شرح قطر الندى وبل الصدى، هامش صفحة 132؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، ص 171.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 39، ص 170.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء، رقم الحديث 344، شركة القدس، القاهرة، 2008م، ص 91.

(4) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 170-171.

تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا⁽¹⁾. والحديث الثاني: "عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسٍ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرْنَا خُلُوفًا⁽²⁾".

ولذا، فإننا نرى أنَّ ما حُكِمَ على المظهر الاستعماليِّ السابق بالضعف والشذوذ، يمكن وصفه أكثر دقة وموضوعية بقياس مدى قُرب التركيب وبعده عن القواعدية في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية					التركيب اللغويّ
	الشكلية				الجوهريّة	
	الخبر مرفوع	الخبر هو المبتدأ في المعنى	الخبر مفرد	توافر عنصريّ الإسناد	الإفادة	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) وَهُمْ عَاقِدُوا أَرْهِمَ (قواعديّ)
✓	✓	✓	✓	✓	✓	(2) وَهُمْ مُؤْتَرِرُونَ عَاقِدِي أَرْهِمَ (قواعدي مقدّر)
✓	X	✓	✓	✓	✓	(3) وَهُمْ عَاقِدِي أَرْهِمَ (غير قواعديّ مستعمل)

جدول الأفضلية رقم (22): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للإخبار بالمفرد

(1) البخاري، صحيحه، كتاب العمل في الصلاة، باب إذا قيل للمصلي: تقدّم أو انتظر فانتظر فلا بأس، رقم الحديث 1215، 65/2.

(2) البخاري، صحيحه، كتاب التيمم، باب الصعيد الطيب وضوء المسلم يكفيه من الماء، رقم الحديث 344، 76/1.

يقوم الجدول السابق بالموازنة بين ثلاث صور للتركيب الإسنادي الاسمي السابق للكشف عن مدى تحقيق التركيب عناصر الأفضلية بخصوص الإخبار بالمفرد. فيشير إلى أن التركيب (وَهُمْ عَاقِدُو أَرْهَمِ) اشتمل على جميع عناصر الأفضلية القواعدية المنصوص عليها، زيادة على تحقيقه الأفضلية الاستعمالية كما هو وارد في صحيح البخاري، مما يؤهله ليحتل المركز الأول. وأما التركيب الذي يأتي بعده في الترتيب فهو (وَهُمْ مُؤْتَرُونَ عَاقِدِي أَرْهَمِ)؛ إذ إنه ما زال في ظاهر الأمر قواعدياً، إلا أن قواعديته متحصلة بعملية التقدير كما أورد ابن مالك سابقاً (تقدير "مؤترون" على أنه خبر المبتدأ لتسويغ نصب "عاقدي" على الحالية)، فلم يصل الأمر إلى حيز الواقع الاستعمالي مع كونه متاحاً للاستعمال والقياس عليه. وأما الترتيب الأخير فاحتله التركيب (وَهُمْ عَاقِدِي أَرْهَمِ)؛ لأنه انتهك شرطاً قواعدياً مهماً جداً في العملية الإسنادية، وهو غياب عنصر المسند (المرفوع) في التركيب الإسنادي الاسمي، بل يستبدل به عنصراً آخر، أو يحل محله عنصر آخر منصوب على الحالية، فهو الإحلال أو الاستبدال غير القواعدي. وذلك لأن نصبه (عاقدي) على الحالية لإقامته مقام الخبر في الجملة الاسمية لم يسوّغه الشرط القواعدي في ذلك، وهو لا بد أن يكون مخالفاً للمبتدأ في المعنى حتى لا يصلح أن يكون خبراً مرفوعاً. ولكننا نجد العكس في هذا التركيب. ومع ذلك، فقد حقق الأفضلية الاستعمالية التي لا يمكن بها أن نُقل من شأنه ومشروعيته في جسم اللغة العربية، لوروده على ألسنة أبناء اللغة العربية كما في نظائره من القرآن والشعر.

وأما نظيره من القرآن فهو قوله تعالى: ﴿إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ عُصْبَةٌ﴾ (يوسف: ٨)، إذ قرئت (عُصْبَةٌ) بنصب (عُصْبَةٌ)، فهي القراءة التي عُرِيت إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه^(١)، على الرغم من أن القاعدة النحوية تقتضي منه أن يقرأها بالرفع على الخبرية كما

(١) ابن خلوويه، مختصر في شواذ القرآن، عني بنشره ج. برجشتراسر، دار الهجرة، القاهرة، 1984م، ص 62.

هي عند غيره من القراء. بل ألجأت هذه القراءة ابن مالك إلى تقدير الخبر المحذوف لأكثر من صورة؛ بقوله: "تقديرها: ونحن معه عصبه، أو: ونحن نحفظه عصبه"⁽¹⁾. ونجد هذا المظهر الاستعمالي كذلك في البيت الشعري الآتي:

مَا لِلْجَمَالِ مَشْيُهَا وَثِيْدًا أَجْنَدًا يَحْمِلُنْ أُمَ حَدِيْدًا⁽²⁾

اتضح من الشعر السابق أنَّ (وثيداً) جاء منصوباً على الحالية، مع صلاحيته أن يكون مرفوعاً، ورفع في ذلك يعدّ الوجه الجيد في العربية وفقاً لما وصفه ابن مالك لمجيئه بمقتضى الخبرة، والاستغناء عن تقدير خبر أو عامل النصب في (وثيداً)، كما فعله بعض النحويين: "مشيها مبتدأ خبره محذوف وهو العامل في وثيداً، كأنه قال: مشيها حصل وثيداً، أو ظهر"⁽³⁾.

ومهما يكن من أمر توجيه النحويين السابق المبني على العملية الذهنية المجردة (التقدير) في تفسير العلاقات السياقية النحوية غير القواعدية بين عناصر التركيب الجملي، فإنه لا يجعل التركيب نفسه قواعدياً، بل يظل غير قواعدي، مع احتفاظه بأفضليته الاستعمالية التي لم يلتفت إليها النحويون، مما يمكن أن يكون من مؤشرات حرية التعبير اللغوي، التي تتيحها اللغة العربية لأبنائها، إلى تجاوز الحدود (القواعدية التي اكتشفها النحاة)، وإنتاج ما يسمّى بالصيغ البديلة.

■ إلحاق نون الوقاية بالاسم المعرب المضاف إلى ياء المتكلم

نظر النحويون إلى النون التي تلحق ياء المتكلم في اللغة العربية على المحور الأفقي، نظرة قائمة على مبدأ الوقاية؛ أي: وقاية الفعل من الكسر؛ لأنّ ما قبل ياء المتكلم يجب كسره، والكسر من

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 170.

(2) نسب هذا الشعر إلى الزباء في: ابن منظور، لسان العرب؛ 443/3 (وَأَد)، 193/9 (صرف)، 148/10 (زهق)، في حين العيني عزاه إلى الخنساء بنت عمرو بن الشريد. انظر: العيني، المقاصد النحوية، 909/2، غير أن الدراسة لم تعثر عليه في ديوان الخنساء.

(3) الشاطبي، المقاصد الشافية، 548/2.

خواص الاسم لا الفعل، كقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَهُوَ يُحْيِي﴾ (الشعراء: ٧٨)، على الرغم من أن الفعل نفسه قد يجلب الكسر للتخلص من النقاء الساكنين، كقوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (البينة: ١). وعليه، يُحمل مبدأ وقاية الكلمات المبنية على ما كانت عليه من البناء، على النون التي تلحق ياء المتكلم المنصوب باسم فعلٍ، نحو: عَلَيَّكَ بِمَعْنَى الزماني، أو المنصوب بحرف، نحو: لَيَنْتَبِي، أو المجرور بحرف الجر: (مِنْ: مَنِّي) و(عَنْ: عَنِّي)، أو بالإضافة: (لَدُنْ، قَدْ، قَطُّ: كلها بمعنى: حَسْبُ)^(١). فهذه النون في نظرتهم هي التي تتحمل هذه الوظيفة (وظيفة الوقاية بتحمل حركة الكسرة التي تناسبها ياء المتكلم).

ولذا، فإن هذه النون لا تدخل في غير ما تقدم إلا شذوذاً على حدّ تعبير ابن هشام^(٢). فهي، وفقاً للقواعدية، لا تدخل على الاسم المعرب المضاف إلى ياء المتكلم؛ إذ لم يترتب عليه في حالة الإضافة سوى تجريده من التنوين و(أل) التعريف إذا كان في الإضافة المحضة^(٣)، أو حذف النون إذا كان جمع المذكر السالم مع إعمال القانون الصوتي في تشكيل بنية الكلمة إلى ما آلت إليه. ومع ذلك، عثر على شاهد الحديث النبوي الذي ألحقت فيه نون الوقاية بالاسم المعرب، وهو جمع المذكر السالم، المضاف إلى ياء المتكلم. وذلك ما أورده ابن مالك، وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: "فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونَ"، مشيراً إلى أن هذا النمط يقع في ثلاثة مواضع في أكثر النسخ^(٤).

(١) انظر: المرادي، الجني الداني في حروف المعاني، ص 150-151؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 450-451؛ وأبو البقاء الكفوي، الكليات، ص 888.

(٢) انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، ص 450.

(٣) انظر: المبرد، المقتضب، 143/4؛ وابن السراج، الأصول في النحو، 5/2.

(٤) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 42، ص 178.

أما لفظ الحديث في صحيح البخاري فهو بصورة قواعدية، فهي: "فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِي" ⁽¹⁾، أي:

ما طَرَأَ على بنية النمط من التغيرات إلى ما آلَ إليه يأتي وفقاً لقاعدة الإضافة في حالة الرفع. وهو على حد تعبير القدماء المعتمدين على الصورة الكتابية للكلمة لا الصوتية، أَنَّ لَفْظُ (صَادِقُونَ) لَمَّا أُضِيفَ إلى ياء المتكلم، حُذِفَت النون للإضافة، فالتقى ساكنان (واو الجمع وياء المتكلم)، فَقُلِبَت الواو ياءً وَأُدْغِمَت الياء في الياء، فصار (صَادِقِي) بضم القاف وتشديد الياء، ثم أُبْدِلَت ضمة القاف كسرةً لأجل الياء، فصار (صَادِقِي) بكسر القاف وتشديد الياء، وَحُرِّكَت الياءُ بالفتح (صَادِقِي) لاجتماع الساكنين، أي إذا كان قبل ياء الضمير أَلْفٌ، أو ياء، أو واو ساكنة، فلا يجوز فيها السكون ⁽²⁾. في حين يمكن أن نوضح ما طَرَأَ على البنية السابقة في ضوء عمل القانون الصوتي كالاتي:

sādiḳiyya < sādiḳiyyi < sādiḳīyi < sādiḳūyi < sādiḳū*ayi < sādiḳūna+yi

(1) (2) (3) (4) (5) (6)

(1) حذف النون للإضافة (2) تشكّل المقطع المرفوض (3) سقوط الفتحة (4) قانون المماثلة

(5) تقصير الحركة مع التعويض عنه بتشديد الياء (6) قانون المخالفة

اتَّضح من المخطّط السابق أَنَّ النون قد حذفت للإضافة (العله النحويّة)، ثم التقت الحركتان؛ الضمة الطويلة والفتحة القصيرة مما يشكّل اختلالاً مقطعيّاً في البنية أو ما يطلق عليه (*hiatus*)، وهو وضع غير مقبول في النظام المقطعيّ للعربية، كما وضعنا رمز (*) بين تينك الحركتين إشارةً إلى ذلك. فاللغة تتخلّص منه عن طريق إسقاط الفتحة القصيرة. ثم تدخل قانون المماثلة في تحويل الضمة الطويلة إلى الكسرة الطويلة مماثلةً لشبه الحركة اليائية، مماثلة مدبرة جزئية متصلة، ليصير النمط

(1) البخاري، صحيحه، كتاب الجزية والموادعة، باب إذا غدر المشركون بالمسلمين، هل يعفى عنهم، الحديث رقم 3169، 99/4، وكتاب الطب، باب ما يذكر في سمّ النبي صلى الله عليه وسلم، الحديث رقم 5777، 139/7.

(2) انظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 211/2-212؛ والأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 292/2-295.

(šādīkīyi). ثم قُصِّرَت الكسرة الطويلة، وعَوِّض عنها بتشديد الياء لإغلاق المقطع (kiyy)، ثم عَمِل قانون المخالفة بين الكسرتين القصيرتين لتصبح الثانية فتحة قصيرة، فأصبحت الصيغة النهائية للنمط (šādīkīyya).

مهما يكن من أمر، فإنَّ النمط التركيبيَّ الحديثيَّ الذي أورده ابن مالك، وهو (صَادِقُونِي)، لم يأتِ كما تقتضيه قاعدة الإضافة السابقة وما يترتَّب عليها من عمل بعض القوانين الصوتية كما بيَّنَّا سابقاً، بل قد لحقته نونُ الوقاية على الرغم من أنَّ القاعدة النحويَّة لا تطلب ذلك ولا تُجيزه. فقال ابن مالك في ذلك: "مقتضى الدليل أنَّ تصحب نون الوقاية الأسماء المعربة المضافة إلى ياء المتكلم لتقيها خفاء الإعراب، فلما منعوها ذلك كان كأصل متروك، فنبَّهوا عليه في بعض الأسماء المعربة المشابهة للفاعل"⁽¹⁾. ولذا، فإنَّ التركيب السابق غير قواعديٍّ في عنصرين من عناصر الأفضلية كما يمكن توضيحه في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكليَّة			الجوهريَّة	
	عدم إلحاق نون الوقاية	عمل القانون الصوتي	حذف النون للإضافة	إسناد اسم إلى غيره لتحقيق معنى	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ ؟
✓	X	X	✓	✓	(2) هَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي ؟

جدول الأفضلية رقم (23): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لإضافة الاسم المعرب إلى ياء المتكلم

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 178.

يشير الجدول أعلاه إلى أنَّ المخرج الأفضل بين المترشحين السابقين قد احتله التركيب الأول (صَادِقِي)؛ لالتزامه بجميع عناصر الأفضلية القواعدية للإضافة إلى ياء المتكلم، في حين أنَّ التركيب الثاني (صَادِقُونِي) لم يلتزم ببعضها؛ إذ قد اختلَّ فيه شرط قواعديّ يتعلَّق بقاعدة الإضافة مرة (عدم إعمال القوانين الصوتية بعد حذف النون)، وبقاعدة إلحاق نون الوقاية أخرى (إذ الأصل في نون الوقاية أن تلحق الفعل المسند إلى ياء المتكلم لتقيه من الكسر)، كما وضعنا رمز (X) في كل خانة. ومع ذلك، ظل التركيب يحقق أفضليته الاستعمالية مما لا يمكن إخراجه من جسم اللغة العربية، بل يعدّه ابن مالك كأصل متروك، على الرغم من أنَّ الدراسة يمكن ألا تتفق معه في ذلك لافتقاره إلى السند التاريخي لإثبات ذلك "الأصل المتروك"، وفي تعليقه لإلحاق نون الوقاية بأنّها لتقي الاسم من خفاء الإعراب.

ولذا، فإنَّ الدراسة ترى أنَّ الانتهاك القواعديّ في التركيب السابق مرجعه هو القياس الخاطئ (false analogy)، وهو مما يمكن أن يستفاد من كلام ابن مالك نفسه، أيّ لمشابهة الاسم المعرب للفعل، بعيداً عن أن نعلّل بأنّه للتنبيه على الأصل المتروك كما شارك في هذا الرأي الأشموني⁽¹⁾، أو أن نقف عند الوصف التقريري، أيّ مجرد القول بأنَّ نون "الوقاية" تأتي قبل ياء المتكلم في المشتقات، كما ارتضاه بعض المعاصرين⁽²⁾. ولذا، فإنّنا نقول إنّ ابن اللغة حاول أن يقيس النمط الاسميّ على النمط الفعليّ من حيث الاتصال بنون الوقاية في حالة إسناده إلى ياء المتكلم، قياساً مبنياً على علة متوهّمة؛ لطرد الباب على وتيرة واحدة. ومن ثم، يُفضي هذا النوع من القياس (القياس الخاطئ) إلى منع بعض القوانين الصوتية من أن تؤدّي وظيفتها في تشكيل بنية التركيب نفسه⁽³⁾. ويقول فندريس في ذلك: "حالات الاستثناء من التغيرات الصوتية أمر لا يستطيع تجنُّبه... وكثير منها يرجع إلى التأثيرات

(1) الأشموني، شرح الأشموني، 107/1-108.

(2) شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، 369/2.

(3) عبد التواب، رمضان، التطور اللغويّ مظاهره وعلمه وقوانينه، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1981م، ص 69.

الداخلية التي تتلخص فيما يسمونه القياس. وينحصر القياس في أنَّ التغير الذي يفرضه القانون الصوتي، على كلمة من الكلمات، قد يتوقَّف أو يُعَدَّل، تحت تأثير كلمات أخرى من اللغة... فالقياس لا يكفَّ عن أن يصحح أثر القوانين الصوتية أو أن يعوِّقها. فكثيراً ما يعرقل تطور الأصوات في سيره المطرد؛ مما جعل عالماً اشتقاقياً لامعاً محباً للنظام والوضوح، تعتريه نوبات من الغضب من جراء تخريبات القياس، والواقع أنه لا تكاد تمر عملية صوتية دون أن يصيبها منه بعض الاضطراب إن قليلاً وإن كثيراً⁽¹⁾.

ولذا، فإنَّ القياس الخاطئ المسؤول عن تشكيل التركيب الإضافي (صَادِقُونِي)، هو الذي أوقف عمل قانوني المماثلة والمخالفة فيه، وما يترتب عليهما من تقصير الحركة ومبدأ التعويض، كما بيّنا في بنية التركيب القواعدي (صَادِقِي) سابقاً. أما ما حدث في التركيب غير القواعدي (صَادِقُونِي) فهو كما في المخطَّط الآتي:

šādīkūna+yi < šādīkū*ayi < šādīkūyi < šādīkū+ni+yi < šādīkūnī

(1) حذف النون للإضافة (2) تشكُّل المقطع المرفوض (3) سقوط الفتحة (4) القياس الخاطئ (5) الصيغة البديلة

يظهر لنا أنَّ النتيجة من عمل القياس الخاطئ إنتاج ما نطلق عليه بالصيغ البديلة (Alternative Forms) التي لا تلتزم بالقواعدية التزاماً كلياً، مما يقوِّي فرضية هذه الدراسة أنَّ عمل القانون اللغوي في العربية ليس عملاً إلزامياً في جميع الأحوال والبيئات الاستعمالية، بل قد يكون اختياريّاً مما يؤدِّي إلى انتهاك بعض قواعدها، حتى على المستوى التركيبي النحويّ الفصيح.

ومما يثبت أنَّ النون التي تلحق الاسم السابق (صَادِقُونِي) هي نونُ الوقاية وليست نون الجمع أو التثنية إذا كان الاسم مفرداً، اتصالها بالاسم الذي فيه (أل) التعريف كما في الشعر الذي سنذكره

(1) فندريس، اللغة، ص 79-80.

لاحقاً، وبالاسم المفرد غير المنصرف كاسم التفضيل، نحو: (أَخُوْفِي)، وهو ما ورد في الحديث النبوي الذي أخرجه مسلم، عن الدجال، ونصّه: "غَيْرُ الدَّجَالِ أَخُوْفِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَأَمْرُو حَاجِبِ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ"⁽¹⁾، على الرغم من إمكانية الرسول صلى الله عليه وسلم أن يقوله وفقاً للقاعدة النحوية، كما ورد في مسند الإمام أحمد، ونصّه: "غَيْرُ الدَّجَالِ أَخُوْفُ مِنِّي عَلَيْكُمْ"⁽²⁾. غير أن إلحاق نون الوقاية باسم التفضيل في (أَخُوْفِي) مما جعله تركيباً غير قواعدي، ينتج عن عمل القياس الخاطئ، لمشابهته بفعل التعجب، نحو: مَا أَحْسَنَنِي إِنْ انْقَبِثُ اللَّهُ⁽³⁾. وهذا يختلف عما فعله ابن مالك؛ إذ إنه قد لجأ إلى التأويل في تفسير (أَخُوْفِي) بقوله: "الأصل فيه: أخوف مخوفاتي عليكم، فحذف المضاف إلى الياء، وأقيمت هي مقامه، فاتصل (أخوف) بها مقرونةً بالنون"⁽⁴⁾.

وأما هذه الدراسة فترى أن التركيب غير القواعدي السابق (أَخُوْفِي، أو صَادِقُونِي) من الصيغ البديلة التي تتمتع بالأفضلية الاستعمالية، وله نظير استعماليّ من القرآن والشعر. فمن القرآن قوله تعالى: ﴿قَالَ هَلْ أَتْتُمْ مَطْلِعُونَ﴾ (الصافات: ٥٤)، في قراءة مَنْ قَرَأَ (مُطْلِعُونَ) بتخفيف الطاء وكسر النون، أي: (مُطْلِعُونَ/مُطْلِعُونِي). فهي قراءة الجعفي عن أبي عمرو، وابن عباس، وابن محيصن⁽⁵⁾. فهي الأمر الذي دفع المتمسكين بالقواعدية بالدرجة الأولى إلى القول بأن هذه القراءة جاءت على الغلط توهمًا بالفعل، كما ذهب إليه الطبري والفراء⁽⁶⁾، أو أنها خطأً وفقاً لأبي حاتم، أو لغة ضعيفة أو

(1) مسلم، صحيحه، كتاب الفتن وأشرط الساعة، باب ذكر الدجال وصفته وما معه، رقم الحديث 110 (2937)، 2250/4.

(2) أحمد بن حنبل، أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، د.م، ط1، 2001م، رقم الحديث 17629، 172/29.

(3) انظر: الأشموني، شرح الأشموني، 108/1.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 178-179.

(5) ابن خلوويه، مختصر في شواذ القرآن، 127-128.

(6) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م، 49/21؛ والفراء، معاني القرآن، 386/2.

شاذّة عند ابن جني الذي يلتبس لها وجهاً من الصحة⁽¹⁾. وعَلَّ الفراء شذوذ هذا الاستعمال اللغويّ بقوله: "وهو شاذٌّ؛ لأنَّ العرب لا تختار على الإضافة إذا أسندوا فاعلاً مجموعاً أو موحّداً إلى اسم مكّنّى عنه"⁽²⁾.

وأما من الشعر فمن ذلك ما أنشدّه الفراء:

وَمَا أَذْرِي وَظَنِّي كُلَّ ظَنٍّ أَمُسْلِمُنِي إِلَى قَوْمِي شَرَّاحِي⁽³⁾

ففي هذا البيت قد لحقت نون الوقاية الاسم المضاف إلى ياء المتكلم (أَمُسْلِمُنِي)، على الرغم من أنّ القاعدة القياسية المعيارية لا تجيز ذلك، انطلاقاً من أنّ هذه النون لم تدخل على الاسم، بل إنّها من خصائص الأفعال؛ لتقي آخر الفعل من الكسر. فيُفترض أن يقال: أَمُسْلِمِي، أو أَيْسْلِمُنِي، إلّا أنّ اللغة لا تتماشى مع القاعدة في هذا البيت. وهو كذلك في قول الشاعر:

هَلِ اللَّهُ مِنْ سَرَوِ الْعَلَاةِ مُرِيْحُنِي وَلَمَّا تُقَسِّمُنِي النَّبَارُ الْكَوَانِسُ⁽⁴⁾

فالشاعر قد انتهك شرطاً قواعدياً أساسياً يتمثّل في أنّه قد أدخل نون الوقاية قبل ياء المتكلم الذي أضاف إليه الاسم (مُرِيْحُنِي)، مع أنّه لم يكن لديه أيُّ مانعٍ من أن يقول وفقاً للقواعدية، أيّ بالفعل (يُرِيْحُنِي) مع احتفاظه بالوزن الشعريّ. وهذا شبيه بما قاله الشاعر:

أَلَا فَتَى مِنْ بَنِي ذُبْيَانٍ يَحْمِلُنِي وَلَيْسَ حَامِلُنِي إِلَّا ابْنُ حَمَالٍ⁽¹⁾

(1) ابن جني، أبو الفتح عثمان، المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1999م، 220/2.

(2) الفراء، معاني القرآن، 385/2.

(3) البيت منسوب إلى يزيد بن مخزّم الحارثي في: العيني، المقاصد النحوية، 348/1-349. وانظر: الفراء، معاني القرآن، 386/2.

(4) من شواهد الفراء: الفراء، معاني القرآن، 386/2.

وذلك أنَّ الاسم (حاملي) قد لحقته نون الوقاية عند إضافته إلى ياء المتكلم، وهو ما يعدّه النحويون شاذاً، مع أننا لا نجرو على أن نقول إنه "شاذّ عن اللغة ذاتها"؛ لما عُثر عليه من شواهد إثبات هذا المظهر الاستعمالي، كما هو قول الشاعر:

وَلَيْسَ بِمُعِينِي فِي النَّاسِ مُنْتَعٍ صَدِيقٌ إِذَا أَعْيَا عَلَيَّ صَدِيقٌ⁽²⁾

فلم يقل الشاعر (بمُعِينِي) كما تقتضيه القاعدة، بل ألحق هذا الاسم بنون الوقاية ليصبح (بِمُعِينِي). ولا يختلف كثيراً عما قاله الشاعر، وهو:

وَلَيْسَ الْمُؤَافِينِي لِيُرْفَدَ خَائِباً فَإِنَّ لَهُ أضعافَ مَا كَانَ أُملاً⁽³⁾

فالاسم المعرّف بـ(ال) قد ألحقه الشاعر بنون الوقاية (المؤافيني) على الرغم من أنَّ القاعدة تأباه. وتبيّن أنَّ النون في (المؤافيني) نون الوقاية وليست نون التنوين؛ كما ذهب إليه بعضهم؛ إذ التنوين لا يجتمع مع الألف واللام⁽⁴⁾.

انّضح من الأبيات الشعرية السابقة أنَّ دخول نون الوقاية على اسم الفاعل عند إضافته إلى ياء المتكلم (مُسْلِمُنِي، وَمُرِيحُنِي، وَحَامِلُنِي، وَبِمُعِينِي، وَالْمُؤَافِينِي)، ليس له مسوّغ قواعدي؛ إذ كان القياس أن يقتزن الاسم بياء المتكلم من غير توسّط النون بينهما. ولذا، فلربّما قد أدّى إلى ذلك عملُ القياس الخاطيء، كما أشرنا إليه في الفقرات السابقة، لمشابهة اسم الفاعل للفعل المضارع مبنى (في

(1) البيت لأبي محمّد السعدي في: البعادي، خزّانة الأدب، 4/ 265، 266، 396/5؛ وبلا نسبة في: الأنباري، الإنصاف، 1/ 129.

(2) البيت لا يعرف قائله، وهو وارد في: الأشموني، شرح الأشموني (107/1)؛ وابن مالك، شرح التسهيل، 138/1 وشواهد التوضيح، ص 178؛ وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، 186/5.

(3) البيت لا يعرف قائله، وهو وارد في: الأشموني، شرح الأشموني (107/1)؛ وابن مالك، شرح التسهيل، 138/1 وشواهد التوضيح، ص 178؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 451 و844؛ العيني، المقاصد النحوية، 349/1؛ وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، 115/6.

(4) انظر: العيني، المقاصد النحوية، 349/1.

الحركات والسكنات) ومعنى (دلالتة على الحال أو الاستقبال)، فأجرى اسم الفاعل مجرى الفعل المضارع لقربه منه⁽¹⁾، وهو ما يقابل ذلك (اسم الفاعل عند البصريين) مصطلح الدائم عند الكوفيين⁽²⁾ وتابّعهم في استعمال هذا المصطلح ابن المؤدّب (ت 338 هـ) في كتابه (دقائق التصريف)⁽³⁾. ومهما يكن من أمر، فإنّ إلحاق نون الوقاية هذه لاسم الفاعل أمر غير قواعديّ، مما يبدو أنّه قد استُبدل الفعل المضارع الذي لحقته نون الوقاية في حال إسناده إلى ياء المتكلم باسم الفاعل منه، استبدالاً غير قواعديّ.

زيادة على ذلك، ترى الدراسة أنّه لا يمكن ربط هذا المظهر الاستعماليّ بخصوصية لغة الشعر لوروده في سعة الكلام (القرآن والحديث)، أو بضرورة الشعر لتمكّن الشاعر من أن يقول في شعره السابق وفقاً للقاعدة النحوية، دون إخلال بالوزن، فبإمكانه أن يقول مثلاً: (يُسَلِّمُنِي، وَيُرِيحُنِي، وَيَحْمِلُنِي). وكل ذلك يدفع الدراسة إلى أن تقول إنّ هذا المظهر الاستعماليّ هو من صور الاستعمال اللغويّ المشتركة بين لغة النثر ولغة الشعر، وهو في النهاية يُسهم في إنتاج الصيغ البديلة التي كان بعض أبناء اللغة يستعملونها في بيئاتهم اللغويّة، التي صدرت ناجمة عن عمل القياس الخاطي كما بيّنّا سالفاً، دون أيّ تأثير في تغيير المعنى المراد من الكلام كما يؤدّيه ما يقابلها من الصيغ المنصاعة للقواعدية تماماً.

(1) انظر: سيبويه، الكتاب، 21/1؛ وابن جني، المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، 220/2؛ وابن يعيش، شرح المفصل، 84/4.

(2) انظر: جبالى، حمدي محمود، في مصطلح النحو الكوفي تصنيفاً واختلافاً واستعمالاً، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 1982م، ص 38-39.

(3) انظر: ابن المؤدّب، القاسم بن محمد بن سعيد، دقائق التصريف، تحقيق أحمد ناجي القيسي وحاتم صالح الضامن وحسين تورال، مطبعة المجمع العلمي العراقيّ، بغداد، 1987م، ص 20، 28 و 264؛ وعابنة، يحيى، مصطلح الفعل في كتاب دقائق التصريف، مجلة علوم اللغة، العدد الأول، المجلد التاسع، 2006م، 181-219، ص 200.

■ استبدال النمط من التركيب الوصفي إلى التركيب الإضافي

مما يحكم في العلاقة الأفقية بين الصفة والموصوف في العربية أن الصفة تأتي بعد موصوفها دون أي فاصل أو توسط. فهي في الأصل تفيد للموصوف إما توضيحاً وإما تخصيصاً⁽¹⁾، زيادةً على مراعاة علاماتها الشكلية المتمثلة في المطابقة بينهما في كل من الإعراب، والنوع، والجنس، والعدد، إذا كانت الصفة حقيقية لا سببية. وذلك كقوله تعالى: ﴿أَمَدًا أَلَصَّرَطَ أَلْمُسْتَقِيمَ﴾ (الفاحة: ٦)، و﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ (البقرة: ١٤٢).

غير أن ثمة مجموعة من الأداءات اللغوية التي تظهر فيها الصفة والموصوف إلا أنهما لم يأتيا على نمط التركيب الوصفي، لكن بنمط التركيب الإضافي كما يبدو للنحويين، بصريين كانوا أم كوفيين، مما يشكل قضية من القضايا المختلف فيها على المستوى التحليلي في المقام الأول، لا المستوى التركيبي نفسه. وذلك كقول العرب: "صلاة الأولى، ومسجد الجامع، وبقلة الحمقاء". فذهب الكوفيون إلى أنه يجوز إضافة الشيء إلى نفسه إذا اختلف اللفظان، مستدلّين بما جاء في كتاب الله وكلام العرب، في حين أن البصريين لم يُجيزوا ذلك، لعله عقلانية فلسفية تنطلق من أن الصفة والموصوف كشيء واحد، والإضافة يراد بها التعريف والتخصيص، فالشيء لا يتعرّف بنفسه، لأنه لو كان فيه تعريف كان مستغنياً عن الإضافة، وإن لم يكن فيه تعريف كان بإضافته إلى اسمه أبعد من التعريف؛ إذ يستحيل أن يصير شيئاً آخر بإضافة اسمه إلى اسمه؛ فوجب أن لا يجوز كما لو كان لفظهما مُتَّفَقًا. ولذا، فإنهم لجؤوا إلى التقدير والتأويل، بعد أن قرّروا أن التركيب مثل: "مسجد الجامع"

(1) انظر: الأزهرى، خالد، شرح التصريح، 109/2.

يأتي من باب حذف الموصوف وإقامة الصفة مقامه، أي تقديره: مسجد المكان الجامع⁽¹⁾، أو مسجد الوقت الجامع؛ إذ ذلك الوقت هو يوم الجمعة، كأنَّ هذا اليوم جامع للناس في مسجده للصلاة⁽²⁾.

والملاحظ أنَّه لم يكن واحد منهم يلتفت إلى أنَّ مثل التركيب السابق قد اختلَّ فيه بعض الشروط القواعدية المتعلقة بالتركيب الوصفي نفسه، بل كان اهتمامهم ينصبُّ على مسألة إضافة الشيء إلى نفسه بين جوازه وعدمه، مع أنَّ تعليلهم في كون الصفة والموصوف شيئاً واحداً تعليلٌ منطقيٌّ جدليٌّ لا لغويٌّ؛ إذ لو كان ما قالوه صحيحاً، لما وجدنا أيَّ فائدة من وصف الموصوف بالصفة في الكلام؛ لأنه يعني "وصف الشيء بنفسه". بل أنَّ الواقع الاستعماليَّ يشهد ذلك المظهر الاستعماليَّ، كما هو مستعمل في لغة الحديث، كما أورده ابن مالك، وهو قول عائشة رضي الله عنها: كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدَنَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. كما نجد هذا التركيب (نساء المؤمنات) في الحديث الآخر، وهو قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ! لَا تَحْفَرْنَ امْرَأَةً مِنْكُمْ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ كُرَاعُ شَاةٍ مُحَرَّقٍ"⁽⁴⁾. فالتركيب (نساء المؤمنات) يأتي على نمط التركيب الإضافي مع أنه من حيث علامته الجوهرية يمكن أن يكون تركيباً وصفيّاً. ولذا، فإنَّ ابن مالك نفسه لم يلجأ إلى تقدير المضاف المحذوف، كما تأوَّله العيني في كتابه (عمدة القارئ) بـ "نساء الأنفس/الجماعة

(1) انظر: الأنباري، الإنصاف، مسألة 61، 356/2-358.

(2) انظر: الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 274/2.

(3) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 64، ص 248. وقد ورد هذا التركيب (نساء المؤمنات) في صحيح البخاري، نصه: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: كُنْ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدَنَّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُزُوطِهِنَّ، ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ حِينَ يَقْضِينَ الصَّلَاةَ، لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْعَلَسِ"، انظر: البخاري، صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب وقت الفجر، رقم الحديث 578، 120/1؛ وفي صحيح مسلم، نصه: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، كُلُّهُمْ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَفَعَاتٍ بِمُزُوطِهِنَّ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ". انظر: مسلم، صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب التكبير بالصبح، رقم الحديث 230 - (645)، 445/1.

(4) انظر: البخاري، الأدب المفرد، رقم الحديث 122، 56/1.

المؤمنات"، تمسكاً برأي البصريين السابق⁽¹⁾، بل وجَّهه ابن مالك على أنه "شاهد على إضافة الموصوف إلى الصفة عند أمن اللبس، لأنَّ الأصل: وكُنَّ النساءُ المؤمناتُ"⁽²⁾.

وأما هذه الدراسة فتري أنَّ التركيب السابق يمكن قياس درجات تحقيقه عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية التي ينتمي إليها، مقارنةً مع التراكيب المماثلة له في الجدول أدناه:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية						التركيب اللغوي
	الشكلية					الجهرية	
	المطابقة في النوع	المطابقة في العدد	المطابقة في الجنس	المطابقة في الإعراب	سلامة الرتبة	الدلالة على التوضيح أو التخصيص	
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	(1) النساءُ المؤمناتُ
✓	✓	✓	✓	✓	✓	✓	(2) نساءُ الأنفُسِ المؤمناتِ
✓	×	✓	✓	×	✓	✓	(3) نساءُ المؤمناتِ

جدول الأفضلية رقم (24): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للتركيب الوصفي (النعت الحقيقي)

يظهر الجدول أعلاه أنَّ التركيب (النساء المؤمنات) يحتلَّ المركز الأول لانصياعه لجميع عناصر القواعدية للتركيب الوصفي، واحتفاظه بطبيعة التركيب الوصفي، زيادة على أنه متاح للاستعمال، كما أشرنا إليه برمز (✓) في كل خانة. وكذلك الحال للتركيب الثاني غير أنَّه يُوضَع دون الأول في الترتيب؛ لأنَّ قواعديته تتحقَّق عن طريق العملية الذهنية المجردة التي تتمثل في تقدير

(1) انظر: العيني، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، 74/5.

(2) ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 248.

المضاف المحذوف، وهو أمر قد يُبعد التركيب عن طبيعته الأصلية، وذلك ليس إلا لتسوية التركيب الإضافي الذي كان يُعدُّ مكوناً من إضافة الشيء إلى نفسه، كما يبدو لكل من البصريين والكوفيين. وأما التركيب الذي نحن بصدد (نساء المؤمنات) فهو يحتلّ في الترتيب الأخير في سلم الأفضلية؛ لانتهاكه شرطين من شروط القواعدية، أي: عدم التطابق في الإعراب والنوع. وذلك في نظرنا بعد أن تُستبدل طبيعة التركيب مما هو وصفي (النساء المؤمنات) إلى ما هو إضافي (نساء المؤمنات). وعلى الرغم من أنه يبدو غير قواعدي في ذلك الجانب إلا أنه أداء لغوي صحيح لتحقيقه الأفضلية الاستعمالية، وله نظير استعمالي كما يُشار إليه لاحقاً.

ولعل ما يؤيد ما ذهب إليه هذه الدراسة سابقاً أنَّ هذين النوعين من التراكيب العربية قد يردان في القرآن الكريم للنمط اللغوي الواحد. ويعني ذلك أنَّ النمط الواحد ورد بالتركيب الإضافي مرة في موضع، وبالتركيب الوصفي أخرى في موضع آخر. ولعل أوضح دليل استعمالي على ذلك النمط غير القواعدي (دار الآخرة) في قوله تعالى: ﴿وَقِيلَ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا مَاذَا أَنْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرٌ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا فِي هَذِهِ الدُّنْيَا حَسَنَةٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ وَلَنِعْمَ دَارُ الْمُتَّقِينَ﴾ (النحل: ٣٠)، في حين أننا نجد يرد قواعدياً (الدار الآخرة) في أكثر من موضع، بما في ذلك: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ لَكُمْ الدَّارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوْا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ (البقرة: ٩٤)، و﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ بَجَعَلْهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ﴾ (القصص: ٨٣). واتضح من الآيات الكريمة السابقة أنَّ النمط (دار الآخرة) لم يأت بصورة يقدِّرها البصريون، أي: "دار الساعة الأولى" مثلاً^(١)، بل النمط المستعمل المقابل له قواعدياً هو بنمط التركيب الوصفي نفسه (الدار الآخرة). ولعل ذلك مما يُقوي فرضية هذه الدراسة أنَّ القانون اللغوي الذي يتحكم في تشكيل البنى التركيبية العربية قد يعمل عملاً اختياريّاً إلى

(١) الأنباري، الإنصاف، 357/2.

حدّ يُوَدِّي إلى انتهاك بعض الشروط أو العناصر القواعدية المنصوص عليها، مما ينتج عن عمل هذا القانون الصيغ الاختيارية البديلة، كما هو يعمل في نظائر التركيب السابق في جملة من آي الذكر الحكيم، منها: ﴿إِنَّ هَذَا مُوَحِّقٌ لِّلْيَقِينِ﴾ (الواقعة: ٩٥)؛ إذ يمكن في اللغة أن يقال: الحقّ اليقين، وحقّ اليقين. ويقول الأخفش في ذلك كما نقله ابن منظور: "ولا يقال الرجل السوء، ويقال الحقّ اليقين، وحقّ اليقين، جميعاً؛ لأنّ السوء ليس بالرجل، واليقين هو الحق" (1).

زيادةً على ذلك، لعل نمط التركيب غير القواعديّ السابق، مثل (نساء المؤمنات) في الحديث السابق، يأتي لفائدة التخصيص، كما أشرنا إليه في خانة العلامة الجوهريّة في جدول الأفضليّة السابق. ولذا، فإنّ الدراسة تتفق مع ما ذهب إليه الأسترابادي في هذا الجانب، حين يقول: "ويجوز، عندي، أن تكون أمثلة إضافة الموصوف إلى صفتهم من باب طور سيناء، وذلك بأن يجعل الجامع مسجداً مخصوصاً، والغربي جانباً مخصوصاً، والأولى صلاة مخصوصة والحمقاء بقلّة مخصوصة فهي من الصفات الغالبة، ثم يضاف المسجد والجانب، والصلاة، والبقلة، المحتملة، إلى هذه المختصة، لفائدة التخصيص" (2).

(1) ابن منظور، لسان العرب، (سوأ)، 98/1.

(2) الأسترابادي، شرح كافيّة ابن الحاجب، 274/2-275.

المبحث الثاني: في الأدوات أو الأصناف الوظيفية المغلقة

يُعنى هذا المبحث بمناقشة قضية الاستبدال النحوي غير القواعدي الذي يقع في ما اشتهر عند النحاة البصريين باسم الحرف أو حرف المعنى⁽¹⁾، وبالأداة عند الكوفيين⁽²⁾، وبالأصناف الوظيفية المغلقة عند علماء اللغة التركيبيين؛ لتُضمَّ إليها في الدراسات اللغوية العربية الضمائر والموصولات وأسماء الإشارة⁽³⁾. وعليه، عُثر في كتاب شواهد التوضيح على أربع قضايا لهذا النوع من الانتهاك القواعدي في الأدوات، وهي تتعلّق بالعمل النحوي المتبادل بين النصب والجزم كالجزم بـ(لَنْ)، وبتبادل المعنى الوظيفي للأداة كاستعمال (أو) بمعنى (الواو)، واستعمال (هل) موقع الهمزة المستقهم بها عن التعيين، وقضية عدم التطابق بين الضمير وما يعود عليه في الجنس (تأنيث المذكر).

■ أداة النصب (لَنْ) تعمل أداة الجزم (لَمْ)

تحمل كلٌّ من أداتيَّ (لَنْ) و(لَمْ) العلامة الجوهرية في الدلالة على نفي وقوع الحدث، إلا أنَّ الأولى تختصّ بنفي الاستقبال والثانية بنفي الماضي، وأما علامتهما الشكلية فيمكن تحديدها بدخولهما على الفعل المضارع، وبالعَمَلِ النحوي الذي ينصّ على أنَّ (لَنْ) تنصب الفعل المضارع و(لَمْ) تجزمه⁽⁴⁾، زيادةً على العلامة الإعرابية التي تظهر على الفعل وفقاً لعمل تلك الأداة.

ومع ذلك، فإنَّ ثمة شواهد من الحديث الشريف وردت فيها الأداة (لَنْ) الداخلة على الفعل المضارع، دون أن تعمل فيه، بل يبدو أنَّها تعمل عمل (لَمْ). وذلك كالحديث الذي أورده ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح)، وهو قول الملك لعبد الله بن عمر رضي الله عنه في منامه، وهو كان غلاماً

(1) انظر مثلاً: سيوبه، الكتاب، 12/1؛ والمبرد، المقتضب، 3/1؛ وابن السراج، الأصول في النحو، 37/1 و40؛ وابن جني، اللمع في العربية، ص 7.

(2) انظر: المخزومي، مهدي، مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، 1958م، ط 2، ص 242.

(3) انظر: عابنة والزعي، يحيى وأمنة، علم اللغة المعاصر، 29-30؛ وعابنة، يحيى، النحو العربي المقارن، ص 293.

(4) انظر: الزجاجي، حروف المعاني، ص 8؛ والمرادي، الجنى الداني في حروف المعاني، ص 270؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 373.

شَاباً أعزب، بعدما دعا الله تعالى أن يُريَه رؤياً إن كان خيراً في نفسه. فقال الملك له في تلك الرؤيا: **لَنْ تُرْعَ لَنْ تُرْعَ**⁽¹⁾. وأما في صحيح البخاري، فورد الحديث بصورة قواعدية: **لَنْ تُرَاعَ**، في ثلاثة مواضع⁽²⁾. وأفاد ابن حجر العسقلاني أن التركيب (لَنْ تُرَاعَ) بإثبات الألف هو برواية الكُشْمِيهَنِي وهي رواية الجمهور، في حين أن التركيب (لَنْ تُرْعَ) بحذف الألف وقع في رواية القَابِسِي⁽³⁾.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ في التركيب الحديثي (لَنْ تُرْعَ) إشكالاً قواعدياً؛ لأنَّ (لَنْ) يجب انتصابُ الفعل المضارع بها. ولذا، نجد أن ابن مالك قد وجَّهه بوجهين، أحدهما معياري المنطوق والآخر وصفيّ تقريريّ؛ إذ قال في الأول إنَّ الوجه فيه أن يكون سكن عين "ترَاع" للوقف، ثم شبهه بسكون الجزم، فحذف الألف قبله كما تُحذف قبل سكون المجزوم، ثم أجرى الوصل مجرى الوقف. وأما في توجيهه الثاني فقال إنَّه يجوز أن يكون السكون سكونَ جزمٍ على لغة مَنْ يجزم بـ (لَنْ) وهي لغة حكاها الكسائي⁽⁴⁾.

غير أننا نرى أنه يمكن قياس مدى تحقيق لفظ الحديث غير القواعدي السابق (لَنْ تُرْعَ) لعناصر الأفضلية مقارنة مع نظيره القواعدي (لَنْ تُرَاعَ) في الجدول الآتي:

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 55، ص 215.

(2) البخاري، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما، رقم الحديث 3738 (لَنْ تُرَاعَ، فَقَصَصْنَاهَا عَلَى حَفْصَةَ)، 24/5؛ وكتاب التعبير، باب الأمن وذهاب الروح في المنام، رقم الحديث 7028 (لَنْ تُرَاعَ، نَعَمْ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ)؛ وكتاب التعبير، باب الأخذ على اليمين في النوم، رقم الحديث 7030 (لَنْ تُرَاعَ، إِنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ)، 40/9. ويعني قوله (لَنْ تُرَاعَ): لا خوفَ عليك بعد هذا. انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، 7/3.

(3) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 7/3. القَابِسِي هو أبو الحسن علي بن محمد بن خلف المعافري القُرَوِي، ولد سنة 324 هـ، وكان إماماً في علم الحديث ومتونه وأسانيده وجميع ما يتعلق به، وهو من أصحَّ العلماء كُتُبا، كتب له ثَقَاتُ أَصْحَابِهِ، وَضَبَطَ لَهُ بِمَكَّةَ (صَحِيحُ) الْبُخَارِيِّ، وَحَرَّرَهُ وَأَثَقَنَهُ رَفِيقُهُ الْإِمَامُ أَبُو مُحَمَّدٍ الْأَصِيلِي. وتوفي سنة 403 هـ. انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، 158/17-159؛ وابن خلكان، أبو العباس شمس الدين، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1900م، 320/3.

(4) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 217.

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية				التركيب اللغوي
	الشكلية			الجوهرية	
	العلامة الإعرابية	العمل النحوي (تنصب الفعل)	دخولها على الفعل المضارع	نفي وقوع الحدث	
✓	✓	✓	✓	✓	(1) لَنْ تُرَاعَ
✓	X	X	✓	✓	(2) لَنْ تُرْعَ

جدول الأفضلية رقم (25): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للأداة (لَنْ)

يشير الجدول أعلاه إلى أنَّ التركيب (لَنْ تُرَاعَ) يحتل الترتيب الأول لكونه مشتملاً على جميع عناصر الأفضلية القواعدية للأداة (لَنْ) النافية الناصبة، زيادةً على تحقيقه الأفضلية الاستعمالية كما ينصّ عليه صحيح البخاري سابقاً، مما يؤهله ليكون مُخرجاً أفضل (Optimal Output). وأما التركيب الحديثي الذي أورده ابن مالك (لَنْ تُرْعَ) فيدرج بالمرتبة الثانية؛ إذ إنه قد اختلف فيه عنصران من عناصر القواعدية المنصوص عليها كما أشرنا إليه برمز (X) في كل خانة معنيّة. وذلك لعدم إعمال (لَنْ) في نصب الفعل المضارع الداخل عليها، ومن ثمّ، لم تظهر عليه العلامة الإعرابية وهي الفتحة كما ينبغي أن تكون وفقاً للقاعدة المعيارية. بل ظاهر الأمر يشهد على أنَّ الفعل قد جاء مجزوماً بالسكون (تُرْعَ) إلّا أنَّ الألف فيه (تُرَاعَ) قد حُذفت لالتقاء الساكنين على حد تعبير القدماء، أو أنه مجزوم بتقصير الحركة وفقاً لنظام المقطع الصوتي العربي. وعليه، يبدو أنَّ (لَنْ) قد استُبدل عملها النحوي بعمل (لَمْ) الجازمة، مع احتفاظها بعلامتها الجوهرية المشتركة بينها وبين (لَمْ)، أي نفي وقوع الحدث، إلّا أنَّها تختصّ بنفي الاستقبال. ولذا، فإنّ وظيفتها الإعرابية قد اضمحلت في الدلالة على

ذلك المعنى النحوي. ومع ذلك، ظلّ التركيب الثاني يحقق أفضليته الاستعمالية كما يتمتع به أبناء لغة مَنْ يجزم بـ (لَنْ) على الرغم من أنّه (الجزم بـ"لَنْ") يوصف بلغة قليلة⁽¹⁾.

ومهما يكن من أمر، فإنّه يمكن أن يعدّ الجزم بـ(لَنْ) من الصيغ التركيبية البديلة (Alternative Forms) التي تكون في مقابل الصيغ المنصاعة للقاعدة المعيارية القياسية، وهي النصب بـ(لَنْ) كما في الحديث المشار إليه سابقاً (لَنْ تُرَاعَ)، أو الجزم بـ(لَمْ) كما ورد هذا النمط الاستعماليّ للحديث نفسه (لَمْ تُرْعَ) في موضعين من صحيح البخاري⁽²⁾، وموضع واحد في صحيح مسلم⁽³⁾. وتزداد الأفضلية الاستعمالية للتركيب غير القواعديّ السابق (الجزم بـ"لَنْ") جلاءً بما له من نظائر استعمالية من لغة الشعر، مما يكون دليلاً على أن هذا المظهر الاستعماليّ من مظاهر الاستعمال اللغويّ المشتركة بين لغة النثر ولغة الشعر. وذلك كقول الشاعر:

لَنْ يَخِبَ الْآنَ مِنْ رَجَائِكَ مَنْ حَرَكَ مِنْ دُونِ بَابِكَ الْحَلَقَةَ⁽⁴⁾

يلاحظ أنّ (لَنْ) في البيت السابق (لَنْ يَخِبَ) جازمةٌ بدليل حذف الياء التي هي عين الفعل؛ لالتقاء الساكنين⁽⁵⁾. وكذلك حرّكت الباء بالكسرة منعاً لالتقاء الساكنين.

وكذلك قول الشاعر:

أَيَّادِي سَبَا يَا عَزَّ مَا كُنْتُ بَعْدَكُمْ فَلَنْ يَحِلَّ لِلْعَيْنَيْنِ بَعْدَكَ مَنْظَرٌ⁽¹⁾

(1) انظر: العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 7/3.

(2) البخاري، صحيحه، كتاب التهجد، باب فضل قيام الليل، رقم الحديث 1121، 49/2، وباب فضل مَنْ تَعَارَى من الليل فصلّى، رقم الحديث 1156، 55/2.

(3) مسلم، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن عمر، رقم الحديث 140 (2479)، 1927/4.

(4) انظر: البيت لأعرابيّ قاله للحسين بن علي رضي الله عنهما في: السيوطي، شرح شواهد المغني، 688/2؛ والشنقيطي، أحمد بن الأمين (ت 1331هـ) الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع، وضع حواشيه محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 1999م، 7/2؛ وبلا نسبة في: الأشموني، شرح الأشموني 181/3؛ وابن هشام، مغني اللبيب، 916؛ والسيوطي، همع الهوامع، 4/2؛ وإميل بديع يعقوب، المعجم المفصل في شواهد العربية، 123/5.

(5) انظر: شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، 166/2.

يبدو من البيت السابق أنَّ (لَنْ) لم تنصب الفعل المضارع بعدها كما تنصّ عليه القاعدة النحوية، ليكون النمط (لَنْ يَحْلَى)، بل إنَّها تعمل جازمةً بدليل حذف حرف العلة من ذلك الفعل ليصبح النمط المستعمل بصورة غير قواعدية، أي (لَنْ يَحْلَ).

ولعل ما يفسّر كل ما سبق هو تأثير عمل القانون اللغوي الاختياري الذي يقود بأبناء اللغة إلى تفعيل القياس الخاطئ (False Analogy) أو التوهّم المتمثل في تبادل العمل النحوي للأدوات التي تشترك في معناها الدلالي؛ إذ تشترك (لَنْ) مع (لَمْ) في دلالتها الجوهرية على نفي وقوع الحدث، كما يظهر أثر عمل القياس الخاطئ في إعمال (ما) النافية الحجازية عمل (لَيْسَ) النافية في رفع اسمها ونصب خبرها؛ لأنَّ (ما) النافية لا تعمل وفقاً لأحد بنود نظرية العامل؛ لكونها غير مختصة. غير أننا نجد في هذا الصدد تبادل العمل النحوي، وليس باتجاه واحد كما هو في إعمال (ما) الحجازية، بدليل وجود الأداء اللغوي الحي الذي تعمل فيه أداة النفي بالاتجاه المعكوس لما سبق ذكره، وهو النصب بـ(لَمْ). ومن ذلك قول عائشة بنت الأعمى:

حَتَّى أُتِيحَ لَهُ الْمُخْتَارُ فَأَنْعَمَ

قَدْ كَانَ سَمَكُ الْهَدْيِ يَنْهَدُ قَائِمُهُ

وَلَمْ يُشَاوِرْ فِي إِفْذَامِهِ أَحَدًا⁽²⁾

فِي كُلِّ هَمٍّ أَمْضَى رَأْيِهِ قُدُمًا

وعلق يحيى عابنة على الشاهد السابق بقوله إنَّ أغلب الظن أنَّ النصب هنا (لَمْ يُشَاوِرْ) لإقامة الوزن الشعري، إذ لولاه لانكسر هذا الوزن، فلجأت الشاعرة إلى الحركة لإقامة الوزن⁽³⁾. ولذا، فإنَّه يمكن أن ينطبق هذا الأمر على الشاهدين الشعريين المشار إليهما سابقاً في الجزم بـ(لَنْ). ومهما يكن من أمر، فإنَّ الفتحة هنا، أو الحركة التي تظهر على الفعل المضارع المجزوم بـ(لَنْ) لا تُشكّل معنى نحويًا، بل

(1) ورد هذا الشاهد (لن يحل) حسب رواية المغني، انظر: ابن هشام، مغني اللبيب، ص 375، إلا أنَّ هذا البيت لكثير عزة في ديوانه يأتي بصورة قواعدية، وهي (لَمْ يحل)، وعلى ذلك، فلا شاهد فيها، انظر: كثير عزة، ديوانه، جمعه وشرحه إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1971م، ص 328.

(2) ورد البيت في: أبي حيان الأندلسي، البحر المحيط، 500/10.

(3) عابنة، يحيى، القراءات القرآنية، ص 450.

هي حركةٌ وصلٍ تُشكّل حالةً من الاختيار اللغويّ المُتاح⁽¹⁾. وتتجلّى هذه الحالة من الاختيار حينما نجد هذا المظهر الاستعماليّ في غير ما يمكن حمله على الضرورة (إقامة الوزن)؛ لوقوعه في سعة الكلام، كقراءة أبي جعفر في قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ (الشرح: ١)، بنصب (نَشْرَحَ) على الرغم من دخول الجازم (لَمْ) عليه⁽²⁾. ولذا، فيمكن توجيهها كغيرها من الأداءات اللغوية السابقة إما في الشعر وإما في لغة الحديث الشريف على أنّها صيغ اختيارية بديلة للغة بعض العرب الذين يجزمون بالنواصب كـ(لَنْ) وينصبون بالجوازم كـ(لَمْ)، وفقاً لما حكاها اللحياني⁽³⁾. ولعل ذلك يرجع إلى أثر القانون الاختياريّ المؤدّي إلى عمل القياس الخاطئ أو التوهّم كما بيّنا سابقاً.

■ أداة الاستفهام (هل) تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين

تنصّ القاعدة العامة على أنّ أداة الاستفهام التي يُطلَب بها وبـ(أَمْ) المتّصلة بعدها تعيينُ أحد الأمرين المعادلين هي الهمزة، فلا يمكن أن تكون (هل) قواعدياً أداة استفهام لتؤدّي تلك الوظيفة؛ لأنّها تختصّ بطلب التصديق الموجب لا غير، مع كونها تُساوي الهمزة في ذلك، كقول الله تعالى: ﴿هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ﴾ (الأنعام: ٥٠)، وقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى﴾ (القيامة: ٣٦). ويُفهم مما سبق، أنّ الهمزة انفردت بأنّها ترد لطلب التصوّر (التعيين)، نحو: أمحمود في القاعة أم يوسف؟ ولذلك، انفردت بمعادلة (أَمْ) المتّصلة، لأنّها يُطلَب بها تعيينُ أحد الأمرين، و(هل) لا يطلب بها ذلك. وانفردت الهمزة أيضاً بأنّها تدخل على المنفيّ، نحو قوله تعالى: ﴿أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ﴾ (الشرح: ١)، ولا تدخل (هل) على منفيّ⁽⁴⁾.

(1) انظر: المرجع نفسه، ص 450.

(2) انظر القراءة في: أبي حيان الأندلسي، البحر المحيط، 499/10.

(3) انظر: أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 499-500؛ والشنقيطي، الدرر اللوامع، 7/2.

(4) انظر: المرادي، الجنى الداني، ص 30، و 341-342.

ومع ذلك، عُثر على الأداء اللغويّ الحيّ الذي استعملت فيه (هل) الاستفهامية لطلب التعيين. وذلك كقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لجابر بن عبد الله رضي الله عنه: **هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟** ولذا، فإنّ هذا الحديث من وجهة نظر القواعدية العربيّة المعيارية غير قواعديّ. وجاء الحديث بهذا اللفظ وفقاً لما أورده ابن مالك⁽¹⁾، وما أخرجه البخاري في صحيحه⁽²⁾، وما جاء في شرحه عمدة القاري للعيني⁽³⁾، وإرشاد الساري للقسطلاني⁽⁴⁾. وأما لفظه في شرح صحيح البخاري الآخر وهو فتح الباري لابن حجر العسقلاني فهو بصورة قواعديّة، أي بهمزة الاستفهام، لا بـ(هل)، وهو: **أَتَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟**⁽⁵⁾، مما يعني أنّ لدينا صيغتين استعماليتين لهذا النمط الاستفهاميّ؛ إحداها قواعدية (أَتَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟)، والأخرى غير قواعدية (هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟).

ولذا، فإنّ ابن مالك يرى أنّ في (هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟) شاهداً على أنّ (هَلْ) قد تقع موقع الهمزة المستفهم بها عن التعيين، فتكون (أَمْ) بعدها متصلة غير منقطعة؛ لأنّ استفهام النبيّ صلى الله عليه وسلم جابراً لم يكن إلا بعد علمه بتزوجه إما بكراً وإما نثيًّا، فطلب منه الإعلام بالتعيين، كما كان يطلبه بـ"أيّ". فالموضع إذن موضع الهمزة، لكن استغني عنها بـ(هَلْ). ثم حاول ابن مالك تسويغ استعمال (هَلْ) سابقاً بقوله إنّّه ثبت بذلك أنّ (أَمْ) المنقطعة قد تقع بعد (هَلْ) كما تقع بعد الهمزة⁽⁶⁾.

غير أنّ هذه الدراسة ترى أنّ توجيهه السابق قائم على الشبه الشكليّ لا غير (إمكانية وقوع (أَمْ) مع كلا أدائيّ الاستفهام: "هل" والهمزة)، وفي هذا نظر؛ إذ إنّ "أَمْ" الواردة في الحديث غير القواعديّ السابق ليست منقطعة، بل متصلة، ليمكّننا من حملها على استعمال (أَمْ) المنقطعة بعد

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 69، ص 265.

(2) البخاري، صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب استئذان الرجل الإمام، رقم الحديث 2967، 51/4.

(3) العيني، عمدة القاري، رقم الحديث 7692، 490/21.

(4) القسطلاني، إرشاد الساري، رقم الحديث 2967، 123/5.

(5) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، رقم الحديث 2569، 321/5.

(6) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 265.

(هل). ثم وقوع (أَمْ) المنقطعة بعد هل الاستفهامية لم يكن إلا بين الجملتين؛ أي أنها لا تعطف مفرداً على مفرد، ولا نعتاً على نعت⁽¹⁾، بدليل قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الْأَعْمَىٰ وَالْبَصِيرُ أَمْ هَلْ تَسَوَّى الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ﴾ (الرعد: ١٦).

ولذا، فإن هذه الدراسة ترى أن الحديث السابق (هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكَرًا أَمْ نَيْبًا؟) يَعْكِس مظهراً من مظاهر الانتهاك القواعدي للاستبدال غير القواعدي في الأدوات، وهو استبدال الهمزة المستفهم بها عن التعيين بـ(هَلْ)، إلا أنه يمكن قياس مدى انتهاك التركيب نفسه لعناصر القواعدية المنصوص عليها مقارنة مع التركيب الحديثي القواعدي في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغوي
	الشكلية		الجوهرية	
	أداة المعادلة (أَمْ) المتصلة	استعمال همزة الاسفهام وصدارثها	الاستفهام لطلب تعيين أحد المعادلين	
✓	✓	✓	✓	(1) أَتَزَوَّجْتَ بِكَرًا أَمْ نَيْبًا؟
✓	✓	X	✓	(2) هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكَرًا أَوْ نَيْبًا؟

جدول الأفضلية رقم (26): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للهمزة المستفهم بها عن التعيين

يتبين من هذا الجدول أن جميع عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للاستفهام عن طلب التعيين حققها تركيب الحديث الأول كما أشرنا إليه برمز (✓) في كل خانة عنصر، وكذلك التركيب

(1) فلا يقال: قابلت رجلاً أم فتاة، ولا: أرشدني إلى الخير رجلٌ فقيرٌ أم مهذبٌ. انظر: الحمد والزعي، علي توفيق ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، ص 68-69.

الثاني إلا أنه يُوضع في الترتيب الثاني في الجدول، ولا يمثل المخرج الأفضل كما يتّوج به التركيب الأول؛ إذ إنّ الثاني اختلّ فيه شرط من شروط القواعدية بخصوص استعمال الأداة المستفهم بها عن تعيين أحد الأمرين. فالتركيب الثاني استعمل الأداة (هل) لتأدية تلك الوظيفة (طلب التعيين) على الرغم من أنّ القاعدة تأباها؛ لأنها تقتضي استعمال (الهمزة) في هذا الموضع كما بيّنا في الفقرات السابقة. ومع ذلك، لا يمكن عدّ التركيب خاطئاً أو خارجاً عن جسم اللغة العربية جرّاء انتهاكه العنصر القواعديّ المشار إليه؛ إذ إنّه قد حقّق أفضليّته الاستعماليّة كما أثبتنا سابقاً من خلال وروده في صحيح البخاري، وشرحيّه عمدة القاري للعيني وإرشاد الساري للقسطلاني.

ولذا، فإنّ التركيب غير القواعديّ (هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَوْ نَثِيًّا؟) من وجهة نظر هذه الدراسة يعدّ من الصيغ البديلة (Alternative Forms) نتيجة لعمل القانون اللغويّ فيه عملاً اختياريّاً، وهو قانون قياس أداة على أداة أخرى قريبة منها في المعنى، زيادة على أنه يعكس صورة من صور الاستعمال اللغويّ لدى الرسول صلى الله عليه وسلم وفقاً للرواية التي اعتمد عليها البخاري والعيني والقسطلاني وابن مالك. وعلى الرغم من أنّ هذا التركيب غير قواعديّ في جانب من عناصر القواعدية، فإنّه لا يودّي إلى تغيير المعنى المراد من هذا النوع من الاستفهام، ولا يُعيق التفاهم بين طرفيّ التواصل، بدليل رد الفعل القوليّ الذي قدّمه جابر نفسه؛ إذ أجاب بتعيين أحد المعادلين في السؤال المطروح، وهو (نَثِيْب)، ثم تقدّم بمسوّغات اختياره نثيياً في زواجه هذا. ونصّه على النحو الآتي: "وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ: «هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ نَثِيًّا؟»، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ نَثِيًّا، فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤَفِّي وَالِدِي أَوْ اسْتُشْهِدَ وَلِي أَخَوَاتِ

صَغَارَ فَكَّرَهُتْ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ نَبِيًّا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ..»⁽¹⁾.

■ أداة الربط (الواو) تستعمل بمعنى الأداة (أو) وبالعكس

يشتراك حرفا (الواو) و(أو) في كونهما من الحروف العاطفة، أو ما يمكن أن يُطلق عليه أداة الربط بين المفردين أو الجملتين. غير أن كلاً منهما يؤدي معنىً وظيفياً يميّز أحدهما عن الآخر. وأهم ذلك أن (الواو) تفيد مطلق الجمع كما ذهب إليه جميع البصريين والكوفيين⁽²⁾، مما يعني أن العلامة الجوهرية للواو العاطفة تتمثل في الدلالة على اجتماع المعطوف والمعطوف عليه في وقوع الفعل أو الحدث، دون إفادة أن الفعل الذي قاما به حصلَ في زمان واحد، أو أنه حصل من المعطوف عليه أولاً، ثم المعطوف أو العكس، فلا دليل في الواو على شيءٍ منها، كقوله تعالى: ﴿وَأَسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ (آل عمران: ٤٣). وأما الحرف (أو) فلا يؤدي وظيفة الواو السابقة على الرغم من كونه عاطفةً، بل إنه يفيد المعاني الوظيفية الأخرى، ومنها التخيير كقوله تعالى: ﴿فَفِدْيَةٌ مِّن صِّيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ سُلَّةٍ﴾ (البقرة: ١٩٦)، والإضراب كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَمْرُ السَّاعَةِ إِلَّا كَلَمْحِ الْبَصَرِ أَوْ هُوَ أَقْرَبُ﴾ (النحل: ٧٧)، والإبهام كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَطْعَمْنَهُمْ إِنَّمَا أَوْ كَفُورًا﴾ (الإنسان: ٢٤)⁽³⁾.

ومع ذلك، نجد مجموعة من الأداءات اللغوية الحديثية التي تستعمل فيها الأداة (أو) لتأدية معنى الأداة (الواو) العاطفة في الدلالة على مطلق الجمع، انطلاقاً مما أورده ابن مالك في كتابه (شواهد التوضيح). وذلك كقول الرسول صلى الله عليه وسلم مُهْدِنًا لَجَبَلٍ أَحَدٍ، فقال له: "اسْكُنْ أَحَدًا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ"، وقول ابن عباس رضي الله عنه: كُلُّ مَا شِئْتُ وَاشْرَبْتُ مَا شِئْتُ

(1) البخاري، صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب استئذان الرجل الإمام، رقم الحديث 2967، 51/4.

(2) الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 404/4-405.

(3) انظر: الزجاجي، حروف المعاني، ص 13.

مَا أَخْطَأَكَ ثِنْتَانِ: سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ⁽¹⁾. ولذا، علّق ابن مالك على هذين الحديثين بأنهما تضمّنا استعمالَ (أو) بمعنى (الواو)، فإنّ الحديث الأول بمعنى: (فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدٌ)، والثاني معناه: (مَا أَخْطَأَكَ ثِنْتَانِ: سَرَفٌ وَمَخِيلَةٌ). وسوّج ابن مالك جواز هذا الوجه الاستعماليّ بأمن اللبس حين وجد أنّ نظائر الحديثين السابقين في لغة الشعر أيضاً كثيرة⁽²⁾.

غير أنّ هذه الدراسة ترى أنّ ظهور هذين النمطين من صور الأداء اللغويّ ناتج عن عمل القانون اللغويّ الاختياريّ الذي يفضي إلى إنتاج ما هو منصاع تام للقواعدية، وما هو ينتهك شرطاً أو أكثر من شروط القواعدية. والدليل على ذلك أنّنا عثرنا في صحيح البخاري على نمطين للحديث الأول السابق، أحدهما قواعديّ (بالواو)، والآخر غير قواعديّ (بأو)، كما أورده ابن مالك باختلاف يسير لا يخلّ بالشاهد. والنمط الأول نصه كالآتي: "حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَعِدَ أُحْدًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اثْبُتْ أَحَدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ»⁽³⁾، في حين أنّ الثاني كالآتي: "حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ، وَكُثْمَسُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ،

(1) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 40، ص 172 و 174. والحديث الثاني هذا يوافق ما أخرجه البخاري باختلاف طفيف لا يخل بالشاهد، وهو كالآتي: "كُلُّ مَا شِئْتُ، وَالْبَسُ مَا شِئْتُ مَا أَخْطَأَكَ اثْنَتَانِ: سَرَفٌ، أَوْ مَخِيلَةٌ". انظر: البخاري، صحيحه، كتاب اللباس، باب قوله تعالى: قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده، الحديث غير مرقم إلا أنه وقع ما بين 5782 و 5783، 140/7. و"سرف" يعني الإسراف، فهو مجاوزة الحد في كل فعل أو قول وهو في الإتفاق أشهر، وأما "مخيلة" فهي بمعنى الخيلاء وهو التكبر. انظر: العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 253/10.

(2) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، ص 174-175.

(3) البخاري، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، 5 م- باب، رقم الحديث 3675، 9/5. وشرح مصطفى البُغا بهامش الصفحة ذاتها أنّ (رجف) اضطرب وذلك معجزة. و(صديق) صيغة مبالغة من الصدق والمراد به أبو بكر رضي الله عنه. و(شهيذان) هما عمر وعثمان رضي الله عنهما وقد ماتا شهيدين.

فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ، قَالَ: «اثْبُتْ أَحَدُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ»⁽¹⁾. زيادة على ذلك، قد يتجه هذا القانون الاختياري باتجاه معاكس بحيث قد تقوم (الواو) مقام (أو). وعلى ذلك حمل علي بن الحسين رضي الله عنهما قوله تعالى: ﴿فَأَنكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبْعَ﴾ (النساء: ٣). فأزال احتمال التخيير، وهو الذي لم يذكر ابن عطية إلا إياه، وهو قول جارٍ على مذهب أهل الكوفة لا على مذهب البصريين؛ لأنَّ الواو لا تكون بمعنى (أو) عندهم⁽²⁾.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ التركيبين السابقين يمكن قياس مدى قريتهما أو بعدهما عن عناصر القواعدية في جدول الأفضلية الآتي:

الأفضلية الاستعمالية	الأفضلية القواعدية			التركيب اللغوي
	الشكلية		الجوهرية	
	الإشراك في الإعراب	أداة الربط (الواو)	إفادة الجمع مُطلقاً (إشراك المعطوف بالمعطوف عليه في الحدث مُطلقاً)	
✓	✓	✓	✓	1) فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ وَصَدِيقٌ وَشَهِيدَانِ
✓	✓	X	✓	2) فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدَانِ

جدول الأفضلية رقم (27): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية لأداة الربط لإفادة الجمع مطلقاً

(1) البخاري، صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب، رقم الحديث 3686، 11/5.

(2) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، 268/2.

يظهر الجدول السابق أنَّ التركيب الحديثي الأول هو الأقرب والأوفى بشروط القواعدية المتعلقة بأداة الربط التي تفيد مطلق الجمع، وهي الواو كما أشرنا إلى ذلك برمز (✓) في كل خانة عنصر قواعدي، زيادة على تحقيق التركيب أفضليته الاستعمالية. ولذا، فإنه يوضع في التركيب الأول ويستأهل المخرج الأفضل (Optimal Output)، في حين انتهك التركيب الثاني شرطاً من شروط القواعدية؛ إذ قد استبدل (الواو) بـ(أو) لتحقيق علامة (الواو) الجوهرية نفسها، وهي تفيد مطلق الجمع. ومع ذلك، فإنه ما زال يحقق شرطاً قواعدياً آخر وهو الإشراك في الإعراب. وأهم من ذلك، أنه حقق أفضليته الاستعمالية كما هو وارد في صحيح البخاري، وله نظائر كثيرة من لغة الشعر، مما يثبت لنا أنَّ هذا المظهر الاستعمالي من مظاهر الاستعمال اللغوي المشتركة بين لغة النثر ولغة الشعر، إضافة إلى أنه يشكل الصيغة البديلة (Alternative Form) للتركيب الجملي المشتمل على أداة الربط (أو) بمعنى (الواو) والعكس عند بعض شرائح أبناء اللغة العربية. ومن تلك النظائر قول امرئ القيس:

فَظَلَّ طُهَاةُ اللَّحْمِ مِنْ بَيْنِ مُنْضِجٍ صَفِيفَ شِوَاءٍ أَوْ قَدِيرٍ مُعْجَلٍ⁽¹⁾

يرى ابن ناظم في البيت أعلاه أنَّ الشاعر قد أوقع (أو) مكان (الواو) لما أُنزل اللبس، والسامع لا يجد عن حملها على غير معنى الواو مخرجاً⁽²⁾. وكذلك قول الشاعر:

قَوْمٌ إِذَا سَمِعُوا الصَّرِيخَ رَأَيْنَهُمْ مَا بَيْنَ مُلْجَمٍ مُهْرَةٍ أَوْ سَافِعٍ⁽³⁾

(1) امرؤ القيس، ديوانه، ص 62.

(2) ابن ناظم، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 379-380.

(3) البيت لحמיד بن ثور الهلالي الصحابي رضي الله عنه. انظر: حميد بن ثور الهلالي، ديوانه، إشراف محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، ط1، 1995م، ص 111؛ وابن ناظم، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، ص 380؛ وابن هشام، مغني اللبيب، ص 90؛ والسيوطي، شرح شواهد المغني، 1/200-201؛ والعيني، المقاصد النحوية، 4/1632؛ وابن مالك، شواهد التوضيح، ص 174-175.

والشاهد في البيت السابق أَنَّ (أَوْ) بمعنى الواو؛ لأنَّ (بَيْنَ) تقتضي الإضافة إلى متعدّد، فلو بقيت (أَوْ) على كونها لأحد الشيئين، لزم إضافة (بَيْنَ) إلى شيء لا تعدّد فيه⁽¹⁾.

▪ عود ضمير المؤنث على مذكّر (تأنيث المذكر)

الضمير أو المضمّر هو ما وُضِعَ لمتكلم، أو مخاطب، أو غائب تقدّم ذكره، لفظاً، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ (البقرة: ١٢٤)، أو معنى، بأن ذكر مشتقّه، كقوله تعالى: ﴿أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ (المائدة: ٨)، أي: العدل أقرب لدلالة (اعدلوا عليه)، أو حكماً، أي ثابتاً في الذهن، كما في ضمير الشأن، نحو: هو زيد قائم⁽²⁾. ومن أهمّ الشروط القواعديّة للمضمّر أن يتقدّمه شيء يعود عليه (المرجع)، ويطابق المضمّر المرجع في الجنس (التذكير والتأنيث) والعدد (الإفراد والتثنية والجمع)⁽³⁾.

غير أنه عثر على الأداء اللغويّ الحديثي الذي يتضمّن فيه الضمير الذي لم يطابق مرجعه المذكور قبله في الجنس. وذلك كقول النبي صلى الله عليه وسلم: "أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرٌ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهَا، إِنْ تَكُ سَيِّئَةً فَشَرٌّ تَضَعُونَهَا عَنْ رِقَابِكُمْ"⁽⁴⁾. وقوله عليه الصلاة والسلام: "مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلُ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؟"⁽⁵⁾. ويرى ابن مالك أنّ الإشكال فيهما يتمثل في تأنيث الضمير العائد على مذكر، وهو الضمير في (إليها) في الحديث الأول و(منها) في الثاني، يعود إلى

(1) انظر: السيوطي، شرح شواهد المغني، 200/1-201؛ والعيني، المقاصد النحوية، 1632/4؛ شرّاب، شرح الشواهد الشعرية في أمات الكتب النحوية، ص 88/2.

(2) الشريف الجرجاني، التعريفات، ص 217. وانظر: الأستراباذي، شرح كافية ابن الحاجب، 6/3.

(3) انظر: سيويه، الكتاب، 86/2؛ والكفوي، الكليات، ص 568؛ والهرمي، المحرر في النحو، 235/1.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، مسألة 27، ص 143.

(5) المرجع نفسه، مسألة 41، ص 176.

الاسم الظاهر المذكّر قبله، أي (خير) في الحديث الأول و(العمل) في الثاني؛ إذ كان ينبغي أن يقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "فخير تقدّمونها إليه"، و"ما العمل في أيام أفضل منه في هذه"⁽¹⁾.

تلحظ الدراسة أن توجيه ابن مالك لهذا الإشكال القواعديّ مبنيّ على التأويل. ولذا، فإنّه لجأ إلى تأويل الاسم الظاهر المذكّر السابق بالكلمة الأخرى المؤنّثة حتى توافق الضمير العائد عليها في الجنس، ما دامت تلك الكلمة توافق ذلك الاسم في المعنى. وهذا ما اصطّلح عليه بالحمل على المعنى، وهو من أهمّ الليات تسويغ الشذوذ عن القواعد عند النحاة القدماء⁽²⁾، حتى أفرد له أحد الدارسين المعاصرين دراسة مستقلة مستفيضة تحمل العنوان: الحمل على المعنى في العربية⁽³⁾. وعليه، فأول ابن مالك (خير) في الحديث الأول بالرحمة، أو بالحسنى، أو باليسرى، وفي الثاني (العمل) بالأعمال، أي تأوله بجمع (العمل) باعتبار (ال) في العمل هي (ال) الجنسية التي تفيد استغراق الجنس⁽⁴⁾. وعلى الرغم من وجاهة هذا التأويل من حيث انسجامه مع معنى الحديث عامةً، ومحاولة تقريب الحديث تركيبياً إلى التزامه بالقواعدية، فإنّه من وجهة نظرنا ما زال غير قواعديّ؛ لأنّ ما قام به ابن مالك سابقاً لا يخدم إلا مستوى التحليل اللغويّ، لا التركيب اللغويّ نفسه، لأنّ ما أوّل لم يتحقّق استعمالياً مهما كانت وجاهة هذا التأويل.

ولذا، فإنّنا نرى أنه يمكن قياس مدى انصياح التركيب غير القواعديّ السابق لعناصر القواعدية، مقارنة مع التركيب المقابل له في جدول الأفضلية الآتي:

(1) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، 143 و176.

(2) عقد الثعلبي مثلاً في كتابه (فقه اللغة وسر العربية) فصلاً سمّاه "فصل في حمل اللفظ على المعنى في تذكير المؤنث وتأنيث المذكر"، يورد فيه أن "من سنن العرب ترك حكم ظاهر اللفظ، وحمله على معناه". الثعلبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور، فقه اللغة وسر العربية، تحقيق عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، دم، 2002م، ص 231. وانظر: الرفايع، حسين عباس، ظاهرة الشذوذ في الصرف العربيّ، عمان، دار جرير، 2005، ص 31-59.

(3) انظر: العنبي، علي عبد الله حسين، الحمل على المعنى في العربية، ديوان الوقف السني، بغداد، ط 1، 2012م.

(4) انظر: ابن مالك، شواهد التوضيح، 143-145 و176-177.

التركيب اللغوي	الأفضلية القواعدية					الأفضلية الاستعمالية
	الشكلية				الجوهرية	
	ما وضع لمتكلم أو مخاطب أو غائب	أن يتقدمه شيء	يعود الضمير على المتقدم (المرجع)	يطابق الضمير المرجع في العدد	يطابق الضمير المرجع في الجنس	
(1) فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ	✓	✓	✓	✓	✓	✓
(2) فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهَا	✓	✓	✓	✓	X	✓

جدول الأفضلية رقم (28): عناصر الأفضلية القواعدية والاستعمالية للضمير وما يعود عليه

يشير الجدول أعلاه إلى أنَّ التركيب غير القواعدي السابق يحتلَّ الترتيب الثاني، ولا يكون مخرجاً أفضل كما استحقَّه التركيب الأول؛ لما حقَّق الضمير العائد (إليه) على (خير) في الأول جميع عناصر الأفضلية القواعدية المنصوص عليها، زيادة على تحقيقه الأفضلية الاستعمالية كما أثبتته ابن حجر العسقلاني في شرحه (فتح الباري) قائلاً فيه: "قوله: تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ، الضمير راجع إلى الخير باعتبار الثواب"⁽¹⁾، وهو موافق لما ورد في صحيح البخاري في بعض طبعته⁽²⁾. وأما التركيب الثاني (فخيرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهَا) فهو غير قواعديٍّ في جانب من عناصر القواعدية؛ إذ إنه قد اخترق شرط مطابقة الضمير لمرجعه في التذكير والتأنيث بحيث أُنتِ الضمير (إليها) مع أنَّ مرجعه مذكَّر (خير).

(1) العسقلاني، ابن حجر، فتح الباري، 184/3. وأما الحديث في صحيح البخاري بطبعة دار طوق النجاة فليس فيه لفظ

(إليها/إليه). انظر: البخاري، صحيحه، كتاب الجنائز، باب السرعة بالجنائز، رقم الحديث 1315، 86/2.

(2) انظر مثلاً طبعة شركة القدس، القاهرة، 2008م، ص 268.

ومع ذلك، فإنَّ سائر عناصر القواعدية قد التزم بها التركيب كما هي في التركيب الأول. وأهم من ذلك، أنَّ التركيب الثاني على الرغم من كونه غير قواعدي إلاَّ أنَّه يتمتَّع بأفضليته الاستعماليَّة، كما هو وارد في النسخة التي اعتمد عليها ابن مالك.

وترى الدراسة أنَّ تأنيث الضمير العائد على مذكر في التركيب الحديثي السابق يمثل مظهراً من مظاهر الانتهاك القواعدي في التطابق في الجنس عن طريق الاستبدال غير القواعدي، فهو الأمر الذي لا يمكن عدَّ الكلمة السابقة (خير) ببساطةٍ من المؤنَّثات السماعيَّة مثلاً؛ لأنَّنا لم نعثر على الدليل الاستعمالي الذي يُثبت ذلك، حسبما اطلعت عليه الدراسة من المدوَّات المعنية بقضية التذكير والتأنيث، كمعجم المؤنَّثات السماعية لقنبيي⁽¹⁾، وكذلك القرآن الكريم؛ إذ لم يعامله (خير) إلاَّ معاملة المذكر كما في قوله تعالى: ﴿إِنْ يُبَدُّوا خَيْراً أَوْ خُفِّفُوا أَوْ تَعَفُّوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيراً﴾ (النساء: ١٤٩)، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْراً كَثِيراً﴾ (البقرة: ٢٦٩)⁽²⁾. ولذا، فإنَّ العلماء القدماء يعالجون هذه القضية تحت بابٍ يسمى "تأنيث المذكر"، حتى يدفعهم إلى القول بأنَّ "تأنيث المذكر أغلظ من تذكير المؤنث؛ لأنَّه مفارقة أصل إلى فرع"⁽³⁾؛ انطلاقاً من اعتقادهم الجازم بأنَّ المذكر هو الأصل والمؤنث الفرع، مما يعني أنَّ الحمل على الفرع ليس بأفضل من حمل الفرع على الأصل. وقال ابن جني في ذلك إنَّ "تذكير المؤنث واسع جداً، لأنَّه ردُّ فرعٍ إلى أصل، لكنَّ تأنيث المذكر أذهب في التناكر والإغراب"⁽⁴⁾.

والأمر ليس مختلفاً كثيراً عما ذهب إليه بعض الدارسين المحدثين كعباس حسن، وحامد صادق قنبيي في هذا الباب، إلاَّ أنَّهم أطلقوا عليه باب "التأنيث التأويلي" الذي يعوّل فيه على السماع

(1) انظر: قنبيي، حامد صادق، معجم المؤنَّثات السماعية (العربية والدخيلة)، دار النفائس، بيروت، ط 1، 1987م.

(2) انظر كذلك: محمد فؤاد عبد الباقي، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ص 249-251.

(3) التنبيه على شرح مشكلات الحماسة، ص 132 نقلاً عن: العنبيكي، علي عبد الله حسين، الحمل على المعنى في العربية، ص 203.

(4) ابن جني، الخصائص، 417/2.

فهو شذوذ عن القياس، ثم يرون أنَّ فتح هذا النوع من التأنيث بغير قيدٍ والتوسّع فيه يؤدّي إلى فوضى لغويّة تضطرب فيها الدلالات اللغويّة، ويؤدّي إلى الخلط الذي لا داعي له. ولذا، فمن الخير الاختصار على مراعاة صيغة اللفظ؛ قدر الاستطاعة منعاً للالتباس⁽¹⁾.

ولكنّنا، بعيداً عن هذا التفكير النحويّ القائم على فلسفة الأصل والفرع وصرامة القواعد، نقول إنّ ظهور التركيب السابق على الرغم من أنّه لا تجيزه القواعد القياسية المعيارية كما قالوا (الشذوذ عن القياس)، لا يشذّ عن اللغة ذاتها؛ إذ تجيزه قوانين اللغة، فهو ناتجٌ عن عمل القانون الاختياريّ مما يُسهّم في إنتاج ذلك التركيب على أنّه من الصيغ البديلة (Alternative Forms) التي تختلف أفضليتها عن أفضلية الصيغ المنصاعة للقواعدية انصياعاً تاماً.

تترسّخ هذه الأفضلية الاستعمالية للتركيب الحديثي السابق بما أنّ له نظائر من لغة الشعر، كقول الأعشى:

لِقَوْمٍ وَكَانُوا هُمُ الْمُنفِذِينَ شَرَابَهُمْ قَبْلَ إِنْفَادِهَا⁽²⁾

فقد أنث الضمير في (إنفادها) على الرغم من أنّه عائد على (شرابهم) وهو مذكّر. ولعل ذلك لأنّه كان الخمر في المعنى. فالخمر مؤنثة وكذلك جميع نعوتها كالخندريس والراح والمدام، وقد تذكر⁽³⁾.

وقول عمر بن أبي ربيعة:

فَكَانَ مِجَنِّي دُونَ مَنْ كُنْتُ أَتِّي ثَلَاثُ شُخُوصٍ كَاعِبَانٍ وَمُعْصِرُ⁽⁴⁾

(1) انظر: حسن، عباس، النحو الوافي، 545/4؛ وقنيبي، حامد صادق، معجم المؤنثات السماعية (العربية والدخيلة)، ص 11-12.

(2) الأعشى، ميمون بن قيس، ديوان الأعشى، دار صادر، بيروت، 1980م، ص 59.

(3) قنيبي، حامد صادق، معجم المؤنثات السماعية (العربية والدخيلة)، ص 94.

(4) ابن أبي ربيعة، أبو خطاب عمر بن عبد الله، ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار صادر، بيروت، 1980م، ص 126.

فتقتضي القاعدة أن يعامل الشاعر (شخص) معاملة المذكر مما يتطلب منه أن يؤنث العدد فيه ليصبح الكلام (ثلاثة أشخاص)، إلا أنه قد عامله معاملة المؤنث بدليل أنه قد ذكر العدد؛ حملاً على معنى (الشخص)؛ إذ قصد به النساء. وكشف عن معناه بقوله: كاعبان ومُعَصِر⁽¹⁾.

وقول رويشد بن كثير الطائي:

يَا أَيُّهَا الرَّكِبُ الْمُرْجِي مَظِيته
سَائِلُ بَنِي أَسَدٍ: مَا هَذِهِ الصَّوْتُ؟⁽²⁾

قد أنث الشاعر "الصوت" (هذه الصوت) على الرغم من أنه مذكر. واعتلّ النحويون بأن الشاعر أراد بذلك الضوضاء والجلبة، على معنى الاستغاثة⁽³⁾.

ويلاحظ أن التفكير المبني على فكرة الأصل والفرع قد دفع قسماً من النحويين وعلماء اللغة كابن جني وابن سيدة إلى القول إنَّ الشاهد الشعري الذي يتم فيه تأنيث المذكر "من قبيح الضرورة"؛ لأنه -في اعتقادهم- خروج عن أصل إلى فرع، وأما العكس (رد التأنيث إلى التذكير) فجاز؛ لأنَّ التذكير هو الأصل⁽⁴⁾، مع أن هذا الوصف بالقبح، من وجهة نظرنا، لم يؤشّر على أن درجة انسجام التركيب مع القواعدية أكثر بُعداً، من التركيب الذي فيه تذكير المؤنث حتى يتضح أن الأول أداء "قبيح" وما يقابله (تذكير المؤنث) "أحسن" منه قواعدياً؛ لأننا لو قسنا مدى انتهاك هذين التركيبين لعناصر القواعدية سنجد أنَّهما بالدرجة نفسها، وهي تقع في عدم تحقيق العلامات الشكلية المرتبطة بمراعاة التذكير والتأنيث في الكلام، زيادة على أن الإقرار بأن المذكر أصل والمؤنث فرع أمر غير لغوي، وإنما هو ثقافي.

(1) كاعبان: تشية كاعب وهي الجارية حين يبدو ثديها للنهود، ومُعَصِر: هي الجارية أول ما أدركت وحاضنت. انظر: الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر، مختار الصحة، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995م، (كعب)، ص 586؛ والعيني، المقاصد النحوية، 311/1 و1987/4-1988.

(2) ورد هذا البيت منسوباً إلى رويشد بن كثير الطائي في: ابن منظور، لسان العرب، (صوت)، 57/2. وانظر: ابن جني، الخصائص، 418/2، وسر صناعة الإعراب، 25/1.

(3) انظر: ابن جني، الخصائص، 416/2؛ والبغداد، خزانة الأدب، 221/4.

(4) انظر: ابن جني، سر صناعة الإعراب، 25/1؛ وابن منظور، لسان العرب، 57/2.

ومع هذا الانتهاك القواعديّ عن طريق استبدال المذكر بالموثّق، فإنّه لا يُسبّب اللبس لوضوح الدلالة مقروناً بسياق الكلام نفسه، بل إنّ هذا الانتهاك قد يؤدّي إلى تعدّد الدلالات التي يحتملها التركيب اللغويّ نفسه ولا تتأفّض فيها، كما هي في الحديث السابق الذي يحثّ على الإسراع في تجهيز الجنازة (فَخَيْرُ تَقْدُمُونَهَا إِلَيْهَا)، زيادة على الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده، عن فضيلة الصيام، وهو: "مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ"⁽¹⁾. فأنت الضمير في (بها) مع أنّ القاعدة تقتضيه أن يعود إلى المذكر لما يفهم من السياق اللغويّ قبله (مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ)، فهو يعني: (الصيام لوجه الله). ولعل ذلك يشمل معنى العبادة، والخصلة الصالحة⁽²⁾، والنية الخالصة. فارتباط هذا الانتهاك القواعديّ بالجانب الدلاليّ يُمكن التركيب من أن يعدّ من المتبقي ببعده الدلاليّ، زيادة على كونه من الصيغ البديلة.

(1) نصه الكامل: حَدَّثَنَا حَسَنٌ وَعَفَّانُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ عَفَّانَ فِي حَدِيثِهِ ابْنُ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ أَسْنَدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى صَدْرِي فَقَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ قَالَ حَسَنٌ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ وَمَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ وَمَنْ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خُتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلُ الْجَنَّةِ. انظر: أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، رقم الحديث 23324، 350/38.

(2) انظر: العكبري، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، ص 77.

الخاتمة

بعد الانتهاء من الدراسة، يمكن القول إنها توصّلت إلى النتائج الآتية:

1- استشفّت الدراسة أربعاً من قضايا الانتهاك القواعديّ في تراكيب الحديث الشريف المتمثلة في كتاب شواهد التوضيح لابن مالك. وهي كالآتي:

الأولى: قضايا الذكر غير القواعديّ: وهي تقع في مسألتين، أولاهما تتعلّق بذكر عناصر التركيب التي تفرض القواعد حذفها، كذكر خبر المبتدأ بعد (لولا). والثانية تقع في عناصر الزيادة المخالفة لقوالب التركيب النحويّ، كاقتران خبر المبتدأ المعين بالفاء.

الثانية: قضايا الحذف غير القواعديّ: وقد عثر في هذا الحذف على ثلاث قضايا. وتخصّ الأولى منها تراكيب الحديث التي فيها أثر إعرابيّ بلا عاملٍ نحويّ، كحذف عامل الجر مع بقاء عمله. وأما الثانية فتقع في التلازم التركيبيّ، كحذف الفاء في جواب "أمّا" الشرطية، في حين تقع الثالثة في الصراع النحويّ كعطف الظاهر على الضمير المجرور دون إعادة الجار.

الثالثة: قضايا العلامة الإعرابية: وهي تعني التغيّر الإعرابيّ في بعض تراكيب الحديث الذي لا يأتي وفقاً للأثر المتسبّب من "العوامل النحوية"، أو وفقاً لما تقرره القاعدة. وهي تقع في ثلاث قضايا. فالأولى منها ترتبط بسيادة الحركة الإعرابية الواحدة، والثانية بعدم ظهور العلامة الإعرابية وإن كان العامل فيها مذكوراً ظاهراً، والثالثة تقع في تغيّر العلامة الإعرابية وتعدّها لوظيفة نحوية واحدة.

الرابعة: قضايا الاستبدال غير القواعديّ: وهي تُعنى بانتهاك العلاقات النحوية عن طريق الاستبدال غير القواعديّ؛ إذ ترد الكلمات على غير ما تقتضيه القاعدة من حيث ورودها مع الكلمات الأخرى في الجملة، أو من حيث تبادل العمل النحويّ، وتبادل المعنى الوظيفيّ النحويّ الذي تؤدّيه الأصناف الوظيفيّة المُعلّقة.

(2) أظهرت جداول الأفضلية أنَّ معظم الانتهاكات القواعدية في تراكيب الحديث الشريف المدروسة تقع في العلامات الشكلية، مما يثبت فرضية هذه الدراسة أنَّ هذا النوع من العلامات النحوية هي العلامات التي يمكن أن تنطبق على التركيب اللغوي، وألاً تنطبق عليه في بعض البيئات الاستعمالية أو في مرحلة من مراحل اللغة، لا سيما إذا طال عمرها كاللغة العربية.

(3) من العناصر القواعدية المنتهكة في تراكيب الحديث عنصرُ الإسناد التركيبي، وإن كان من القواعد الكلية في جميع اللغات البشرية الطبيعية على المستوى النحوي التركيبي. وعليه، فإنَّ هذا الوضع يتطابق مع أحد المبادئ التي تتبنَّاه نظرية الأفضلية، وهو أنَّ عالمية هذه النظرية لا تقتصر على إمكانية تطبيقها على جميع اللغات حسب، بل لا بد للقواعد الكلية فيها أن تكون قابلةً للانتهاك. فاللغة وفقاً لهذه النظرية عبارة عن القيود التي تتفاعل وتتصارع فيما بينها، بحيث قد تكون أفضلية التركيب في النهاية لصالح الشرط القواعدي الأكثر أهميةً في الاستعمال اللغوي الفعلي، زيادة على أنَّ الانتهاك القواعدي يعكس قواعد اللغة المعينة، أو قواعد المتكلم نفسه، أو قواعد شريحة من شرائح الاستعمال اللغوي.

(4) كشفت الدراسة عن حالتين من الانتهاكات القواعدية في تراكيب الحديث الشريف. الأولى منهما ترتبط بالجانب الدلالي، والأخرى بالجانب التاريخي. وأما الجانب الدلالي فهو ما تؤدِّيه تراكيب الحديث من وظائف إبلاغية إيهامية تأثيرية، وما تعورها من تأثيرات عاطفية وانفعالية، مما يمكن أن تُحمَّل على الأداء المتبقي اللغوي ببعده الدلالي. ومن أبرز هذه الوظائف بناء القاعدة الفقهية التي تنصُّ على أنَّه إذا تعارضت المصالح، أو تعارضت مصلحة ومفسدة وتعدَّر الجمع بين فعل المصلحة وترك المفسدة، بُدئ بالأهم. ثم وظيفة الإخبار الحكمي التشريعي لا الإخبار القصصي، كدخول الفاء على خبر الاسم الموصول المعين في حديث صفات المنافقين، مما ينفي ما ذهب إليه قسم من النحاة بأنَّ الفاء الزائدة في كل موضع مجرد زيادة بحيث يكون دخولها فيه كخروجها منه.

5) وعلى هذا، فإنَّ الدراسة استطاعت أن تُطوِّر دائرة المتبقي لئلاً يقتصر مفهومه على الأداء التلقائي غير الواعي، بل إنَّه قد يشمل ما هو واعي، وبخاصة إذا كان من أداءات القرآن الكريم، والحديث النبوي. فالحديث النبوي الخارج على القاعدة النحويَّة لا يمكن حمله على الأداء غير الواعي؛ لما له خصوصية في كونه نوعاً من الوحي من الله تعالى إلى رسوله صلى الله عليه وسلّم، فهو يحمل الحقائق الدينيَّة التي لا تخضع للظواهر اللَّاشعوريَّة.

6) وأما الحالة الثانية من الخروقات القواعدية في تراكيب الحديث فهي مؤثِّرة على المسار التطوري للغة العربية نفسها، مما يمكن أن نُدرجها ضمن المتبقي ببعده التاريخي. ويتمثل ذلك على وجه الخصوص في انتهاك العلامات الإعرابية. فأفادت الدراسة في تفسير هذا الوجه من الانتهاك من معطيات الدرس التاريخيِّ المقارن، مما يَصوِّر بعض مراحل التطور اللغويِّ التي كانت تمرُّ بها العربيَّة. وذلك كمرحلة تحوَّلت فيها علامات الإعراب الفرعية (الألف) من علامات إعراب إلى علامات بناء. فرجَّحت الدراسة أنَّ هذه المرحلة حادثة في العربيَّة سبقتها مرحلة تعدُّ العلامات الإعرابية الفرعية تبعاً للحالات المختلفة. غير أن هذه المرحلة الحادثة مرَّت بمرحلة الصوت المركب، ثم مرحلة انكماش هذا الصوت، قبل أن تصل إلى مرحلة الفتح الخالص أي سادت فيها الألف. وبهذا، يلتفت التوجيه إلى التطور الصوتيِّ المرتبط بنظام المقطع العربيِّ ذي العلاقة التجاورية بين الحركة وشبه الحركة.

7) وفي الجانب التاريخيِّ أيضاً، كشفت الدراسة عن مرحلة عدم استقرار العلامة الفرعية (الواو) في دلالتها على المعنى الوظيفيِّ النحويِّ، كما في تراكيب الحديث التي فيها نون الرفع للأفعال الخمسة أو النون في جمع السلامة، ولكنَّها تحذف مع عدم وجود العامل النحويِّ، أو العكس (تنثبت مع وجود العامل). وكذلك مرحلة التخلِّي عن مظهر الإعراب والحركات أسوةً باللغات السامية، كما في الحديث النبويِّ (وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا) في مقابل ما ورد في رواية أخرى، وهو منصاع للقاعدة (وَإِنَّ لِنَفْسِكَ حَقًّا).

(8) رجّحت الدراسة أيضاً أنّ ما ورد في الحديث النبويّ من ظاهرة المطابقة العددية بين الفعل والفاعل، كما جاء في الصحيحين، هو ظاهرة أصيلة قديمة في العربية الفصحى، كما نطقت بها القبائل العربية القديمة كطيء وبلحارث بن كعب وأزد شنوءة، وبعض اللغات السامية كالآرامية، والعبرية، والسريانية، والحبشية الجعزية، فضلاً عن أنها وصلت إلى أرقى صور الأداء اللغوي، وهو القرآن كما أشارت إليه الدراسة. وعليه، فإنّ الحديث مثل (يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةً) ليس مختصراً كما زعمه بعض النحويين، حتى فضّلوا رواية البزّار على رواية الصحيحين انطلاقاً من تمسّكهم الجازم بصرامة القواعد.

(9) تبين للدراسة أنّ طبيعة عمل القوانين اللغوية التي تحكم تراكيب الحديث غير القواعدية يغلب عليها عمل القانون الاختياريّ الذي يتراوح بين مطابقة القاعدة التي اكتشفها النحاة ومخالفتها، من حين إلى آخر، ومن شريحة استعمالية إلى أخرى، مما يفضي إلى انتهاك التركيب واحداً أو أكثر من عناصر القواعدية التي كانت معظمها تقع في علاماتها الشكلية. ويسير عمل هذا القانون باتجاهاتٍ مختلفة، أهمّها:

- **اتّجاه ما بين العمل والتعطيل:** يعني أنّ القانون يعمل مرة ولا يعمل أخرى حتى في داخل التركيب الواحد، كالحديث: ("قَلَمًا سَجَدَ وَقَعَتًا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ كَفَاهُ"). ويعني هذا لو كانت ظاهرة المطابقة العددية بين الفعل والفاعل مرتبطةً بلغة القبائل المعيّنة ومطرّدةً فيها، لما وجدنا مثل هذا الاستعمال اللغويّ الذي جَمَعَ بين "القاعدتين؛ إحداهما قاعدة المطابقة العددية (وَقَعَتًا رُكْبَتَاهُ)، والثانية قاعدة أفراد الفعل مهما كان الفاعل مثني أو جمعاً (تَقَعَ كَفَاهُ).
- **اتّجاه سيادة الحركة الإعرابية الواحدة:** يعني أنّ القانون الذي يعمل في التركيب يؤدّي إلى أن سادت فيه حركة إعرابية واحدة مهما تغيّر موقع التركيب الإعرابيّ في الكلام من الرفع والنصب والجر، لصالح الحالة الإعرابية. وذلك كسيادة الفتحة الطويلة الخالصة (الألف) في بعض الأسماء الخمسة، والمثني، والملحق به في جميع الحالات.

• **اتجاه القياس الخاطئ:** يعني أن القانون الذي يتحكم في تشكيل التركيب يطبق عليه قانوناً

للتكوين الآخر؛ لما يُتوهم بينهما من التشابه، كما نجده في إلحاق نون الوقاية بالاسم المعرب.

• **الاتجاه المعاكس المتبادل:** وهو نتيجة لعمل القانون السابق، إلا أن هذا الاتجاه يفضي إلى

التبادل في العمل بين الترتيبين، أو العمل باتجاهين كالنصب بـ(لَمْ) مرة، والجزم بـ(لَنْ) أخرى.

10) لا يمكن إخراج تراكييب الحديث غير القواعدية من جسم اللغة العربية، حتى وإن كانت تنتهك

جميع شروط القواعدية أو أهم شروطها، ولم تُتَّوَجَّ بالمُخَرَج الأفضل (Optimal Candidate) الذي

يعني ما اكتملت فيه شروط القواعدية أكثر من التركيب الآخر، أو ما انتهك أدنى شروط القواعدية، بل

هي جزء لا يتجزأ من اللغة العربية الفصحى؛ لما تتمتع به من أفضليتها الاستعمالية، ولها نظائر

استعمالية من الأداءات اللغوية الحية الأخرى من القرآن الكريم وقراءاته وكلام العرب شعراً ونثراً، مما

يبرهن أن ترك الاحتجاج بالحديث في النحو لا مبرر له، ونفي المظهر الاستعمالي عن الضرورة

الشعرية كما ذهب إليه معظم النحويين، أو خصوصية لغة الشعر كما ارتآه محمد عيّد، بل هي من

المظاهر اللغوية المشتركة بين لغة النثر ولغة الشعر. وكل ذلك يؤكد أن الاستعمال هو أساس

الأفضلية في اللغة العربية، وهو المعيار الرئيس الذي لا بد أن يعول عليه في الحكم على الأداءات

اللغوية الصادرة عن أبناء اللغة، إلى جانب القواعد القياسية المعيارية التي وضعها النحاة.

11) زيادة على ذلك، قد أسهم عمل القانون الاختياري في إنتاج الصيغ البديلة (Alternative

Forms). ولعل السبب في ذلك يعود إلى العمر الطويل الذي قضته العربية في بيئة جغرافية واسعة

سنحت لها تطبيق القوانين اللغوية تطبيقاً اختيارياً غير إلزامي. وهذه الصيغ البديلة تصلح لِتُطَلَق على

مجموعة من الأداءات اللغوية المنتهكة عنصراً أو أكثر من عناصر القواعدية، وهي تُنسب إلى القبائل

المتعددة التي لا تختص بلهجة معينة لقبيلة معينة، مما يعني أنها من مظاهر الاستعمال اللغوي

المشتركة. ومن ثم، أصبح عزوها إلى التباين اللهجيّ شيئاً من المجازفة. وكذلك إذا كانت هذه المظاهر موجودة في لغة الشعر وسعة الكلام على حدّ سواء، أو أنّها لا تُعزى إلى أيّ قبيلة أو لهجة.

12) الاحتكام إلى معياريّ الأفضلية القواعديّة والأفضلية الاستعماليّة في قياس درجات القواعدية التي يحققها التركيب الحديثي والعربيّ المخالف للقاعدة، إلى جانب توظيف فكرة المتبقي، يُمكننا ممّا يأتي:

أ. الابتعاد عن تخطئة الحديث (اللحن)، أو تخطئة رواية الحديث، أو الاتهام بتحريف الرواة، بسبب مخالفة تركيب الحديث للقواعدية لا غير.

ب. الابتعاد عن العملية الذهنية المجردة في تفسير الظاهرة اللغوية المخالفة للقاعدة، كالتقدير والتأويل والإعراب الذهنيّ الظني، لإخضاعها للقواعد الصارمة.

ج. الاستغناء عن تفريع القاعدة، والتخلص من الحكم بالشذوذ والضعف والقبح، أو إصدار الأحكام التدرجية المتعدّدة للأداء اللغويّ المخالف للقاعدة، ناجمةً عن الاضطراب وعدم الوضوح في وضع الأساس العلميّ لوصف اللغة، بل يغلب عليه الطابع التعليميّ المعياريّ القائم على مبدأ "الاستحسان والاستهجان" أو "قُلْ وَلَا تَقُلْ". وذلك كحكم النحويين على لغة المطابقة العددية بين الفعل والفاعل بأنها لغة ضعيفة مرة، ولغة رديئة أخرى. وحكمهم على حذف الفاء في جواب (أمّا) الشرطية بأنه أداء قليل مرة، ونادر أخرى.

د. الوصف العلميّ الموضوعيّ للغة الحديث الشريف أو لغة الرسول صلى الله عليه وسلّم التي تشمل ما هو منصاعٌ للقواعدية، وما هو منتهكٌ شرطاً أو أكثر من شروط القواعدية، في تحقيق وظيفته العظيمة بوصفه رسولاً للأمة كافةً، فهو كثيرُ الاتصال بشتّى شرائح المجتمع اللغويّ، فلا شك أنّه يخاطبهم بما يفهمون وبما يتكلّمون، كما ينص على ذلك قوله تعالى:

﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ﴾ (إبراهيم: 4).

13) لا تدّعي الدراسة أن نتائجها التي ذُكرت سابقاً يمكن تعميمها على جميع تراكيب الحديث الشريف التي وقع فيها الانتهاك القواعديّ. ولكن يمكن لها على الأقل أن تثبت أن لغة الحديث الشريف قد تعرّضت لما تعرّضت له الأداءات اللغويّة الأخرى كالقرآن وقراءاته وكلام العرب الشعريّ والنثريّ من الانتهاكات القواعديّة. ومع ذلك، لم نقل إنَّ النقص في الأداء اللغويّ نفسه، بل في القواعد التي اكتشفها النحاة؛ إذ يمكن أن توصف بغير شاملة؛ لأنّها بُنيت على الكثير مما جمعه، وليس من الأداء اللغويّ برمته. فلغة الحديث ذاتها تحوي نمطين من الأداء: قواعديّ وغير قواعديّ، مما يفقر إلى مزيد من الدراسات العلمية الجادة، وعدم التقليل من شأنها في الدرس النحويّ بأيّ سببٍ كان. وعليه، فإنّ الدراسة تُوصي للدراسات المستقبلية برصد جميع الأحاديث المنتهكة قواعدياً من مختلف مصادرها وأصنافها، على مستويات التركيب اللغويّ الأخرى. ومن ثم، القيام بدراستها لغوياً نصياً يكتشف تفاعل القيود فيها، دون إغفال علاقتها بالجوانب الأخرى: التاريخية، والنفسيّة، والاجتماعيّة، والتشريعيّة. وكذا توصي الدراسة بإعادة النظر في ما يأتي:

- مفهوم "اللحن" في لغة الحديث، طالما أن الرسول صلى الله عليه وسلّم يوصف بأفصح من نطق بالضاد، فهو في نظر العلماء لم يكن يلحن. ومع ذلك، فإنّ الواقع الاستعماليّ يشهد على وقوع الانتهاك القواعديّ في الأحاديث النبويّة كما أشارت إليه هذه الدراسة حسب الروايات التي تذكرها إن ثبتت أنها تُروى باللفظ. وحتى لو كان "اللحن" ناتجاً من أفواه الرواة فإنهم من الصحابة والتابعين حجة في اللغة؛ لأنهم من أبناء فترة القيد اللغويّ. وهذا بالإضافة إلى الحرص الشديد عند أكثر الرواة على قول الرسول صلى الله عليه وسلّم، إلى درجة أن بعضهم يتحرّج في تغيير اللحن.

- مفهوم العربية الفصحى؛ لأنّها من وجهة نظر هذه الدراسة تشمل نمطين من الأداء اللغويّ معاً: الأداء القواعديّ والأداء غير القواعديّ، إلّا أن احترام النحاة للمستوى الفصيح (اللغة

الفصحى/الأدبية المشتركة) ولغة الشعر التي يعتقدون فيها بأن الشعراء لا يقولون أشعارهم إلا انطلاقاً من المستوى الفصيح بعيداً عن لهجاتهم، جعلهم أغفلوا الأداء غير القواعدي الذي كان من أسبابه تسرب لغة الشاعر اللهجية إلى شعره الذي يُفترض أن يكون باللغة الأدبية المشتركة.

ثبت المراجع والمصادر

القرآن الكريم

باللغة العربية:

- (1) الأبيدي والفاكهي، شهاب الدين وجمال الدين، كتابان في حدود النحو، دراسة وتحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل للنشر والتوزيع، إربد، د.ت.
- (2) ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي المكتبة العلمية، بيروت، 1979م.
- (3) أحمد بن حنبل، أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد وآخرون، إشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، د.م، ط1، 2001م.
- (4) اخدجو، فاطمة، اللسانيات والنظرية الأمثلية، جزء من الكتاب: اللسانيات الوظيفية أصابع مختلفة ليد واحدة، إشراف وتحرير حسن خميس الملخ، عالم الكتب الحديث، إربد، 2018م.
- (5) الخشاشنة، أسماء محمد، القواعد وأفضلية التركيب في القراءات المتواترة، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2018م.
- (6) الأخفش، أبو الحسن، معاني القرآن، تحقيق هدى محمود قراعة، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م.
- (7) الأزهرى، خالد بن عبد الله بن أبي بكر، شرح التصريح على التوضيح أو التصريح بمضمون التوضيح في النحو، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- (8) الأسترباذي، رضي الدين، شرح كافية ابن الحاجب، تحقيق إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 2، 2007م.
- (9) استيتية، سمير شريف، اللسانيات (المجال، والوظيفة، والمنهج)، عالم الكتب الحديث، إربد، 2008م.
- (10) الأعشى، ميمون بن قيس، ديوان الأعشى، دار صادر، بيروت، 1980م.
- (11) الألباني، محمد ناصر الدين، السلسلة الصحيحة، مكتبة المعارف، الرياض، د.ت.
- (12) امرؤ القيس، ابن حجر الحارث الكندي، ديوان امرؤ القيس، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 2004م.

- (13) أمية بن أبي الصلت، ديوان أمية بن أبي الصلت، جمع وتحقيق وشرح سجيح جميل الجبيلي، دار صادر، بيروت، 1998م.
- (14) الأنباري، عبد الرحمن أبو البركات، أسرار العربية، دار الأرقم بن أبي الأرقم، دم، ط 1، 1999م.
- (15) _____، الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، المكتبة العصرية، بيروت، 2003م.
- (16) _____، نزهة الألباء في طبقات الأدباء، تحقيق إبراهيم السامرائي، مكتبة المنار، الزرقاء، 1985م.
- (17) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح الأدب المفرد، تحقيق وتعليق محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، دم، ط 4، 1997م.
- (18) _____، صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، دم، ط 1، 1422هـ.
- (19) برجشتراسر، جوتهل، التطور النحويّ للغة العربية، أخرجه وصحّحه وعلّق عليه رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 2، 1994م.
- (20) البغدادي، عبد القادر بن عمر، خزنة الأدب ولب لباب لسان العرب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1418هـ/1997م.
- (21) أبو البقاء الكفوي، أيوب بن موسى الحسيني، الكليات، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- (22) بكر، محمد صلاح الدين مصطفى، النحو الوصفّي من خلال القرآن الكريم، مؤسسة علي الجراح، الكويت، 1979م.
- (23) أبو بكر، محمد بن الحسن، طبقات النحويين واللغويين، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، دم، ط 2، د.ت.
- (24) تأبط شرا، ثابت بن جابر بن سفيان، ديوان تأبط شرا وأخباره، جمع وتحقيق وشرح علي ذو الفقار شاعر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1984م.
- (25) تأبط شرا، ديوان تأبط شرا، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة، بيروت، 2012م.

- (26) الترمذي، محمد بن عيسى الضحاك، سنن الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي وإبراهيم عطوة، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1975م.
- (27) أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي، ديوان الحماسة، تحقيق عبد المنعم أحمد صالح، دار الرشيد، بغداد، 1980م.
- (28) الثعالبي، عبد الملك بن محمد بن إسماعيل أبو منصور، فقه اللغة وسر العربية، تحقيق عبد الرزاق المهدي، إحياء التراث العربي، د.م، 2002م.
- (29) جبالي، حمدي محمود، في مصطلح النحو الكوفي تصنيفاً واختلافاً واستعمالاً، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، 1982م.
- (30) جرير، ابن عطية بن حذيفة الخطفي، ديوان جرير، دار صادر، بيروت، 1964م.
- (31) الجهاد، عبد الله، النحو العربي واللسانيات تقاطع أم تواز، تكوين للدراسات والأبحاث، لندن، 2016م.
- (32) الجمحي، محمد بن سالم، طبقات فحول الشعراء، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني، جدة، د.ت.
- (33) ابن جني، أبو الفتح عثمان، الخصائص، عالم الكتب، بيروت، د.ت.
- (34) _____، اللُّع في العربية، تحقيق فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت، 1972م.
- (35) _____، المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، وزارة الأوقاف- المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، 1999م.
- (36) _____، سر صناعة الإعراب، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.
- (37) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن، علل الحديث لابن أبي حاتم، تحقيق فريق من الباحثين بإشراف وعناية سعد بن عبد الله الحميد و خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، 2006م.
- (38) ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد، الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ترتيب الأمير علاء الدين علي، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1988م.

(39) الحديثي، خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد، 1981م.

(40) حسان، تمام، اللغة العربية معناها ومبناها، عالم الكتب، القاهرة، 2006م.

(41) حسن، عباس، النحو الوافي، دار المعارف، القاهرة، ط 3، 1966م.

(42) حسين، محمد الخضر، دراسات في العربية وتاريخها، المكتب الإسلامي، دمشق، ط 2، 1960م.

(43) حلواني، محمد خير، المغني الجديد في علم النحو، دار الشرق العربي، بيروت، 2003م.

(44) حمادي، محمد ضاري، الحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية، اللجنة الوطنية للاحتفال بمطلع القرن 15 الهجري، الجمهورية العراقية، ط 1، 1982م.

(45) الحمد والزعبي، علي توفيق ويوسف جميل، المعجم الوافي في أدوات النحو العربي، دار الأمل، إربد، ط 2، 1993م.

(46) حميد بن ثور الهلالي، ديوان حميد بن ثور الهلالي، إشراف محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، ط 1، 1995م.

(47) أبو حيان الأندلسي، البحر المحيط، تحقيق صدقي محمد جميل، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.

(48) ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت، 1900م.

(49) ابن خلوويه، الحسين بن أحمد، الحجة في القراءات السبع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، 1401 هـ.

(50) _____، مختصر في شواذ القرآن، عنى بنشره ج. برجستراسر، دار الهجرة، القاهرة، 1984م.

(51) خليل، حلمي، العربية وعلم اللغة البنيوي دراسة في الفكر اللغوي العربي الحديث، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1980م.

(52) الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد، التيسير في القراءات السبع، تحقيق اوتو تريزل، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 2، 1984م.

- (53) _____، التيسير في القراءات السبع، تحقيق اوتو تريز، دار الكتاب العربي، بيروت، 1984م.
- (54) أبو داود سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.
- (55) درويش، محيي الدين بن أحمد مصطفى، إعراب القرآن وبيانه، دار الإرشاد للشؤون الجامعية، حمص، ط 4، 1415هـ.
- (56) الدقر، عبد الغني، معجم النحو، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 3، 1986م.
- (57) دي سوسير، دروس في الألسنية العامة، تعريب صالح القرمادي ومحمد الشاوش ومحمد عجيبة، الدار العربية للكتاب، طرابلس، 1985م.
- (58) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، د.م، 1985م.
- (59) الراجحي، عبده علي إبراهيم، التطبيق النحوي، مكتبة المعارف، الرياض، ط 2، 2011م.
- (60) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، مختار الصحة، تحقيق محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، 1995م.
- (61) رؤية بن العجاج، ديوان رؤية بن العجاج، تصحيح وترتيب وليم بن الورد البروسي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط 1، 1979م.
- (62) ابن أبي ربيعة، أبو خطاب عمر بن عبد الله، ديوان عمر بن أبي ربيعة، دار صادر، بيروت، 1980م.
- (63) ابن رجب الحنبلي، زين الدين عبد الرحمن، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان-الرياض، ط 1، 2005م.
- (64) الرشدي، مضيان عواد، البنية التركيبية لمكملات العملية الإسنادية بين القاعدة والمتبقي، رسالة دكتوراه، جامعة مؤتة، الأردن، 2013م.
- (65) الرفايع، حسين عباس، ظاهرة الشذوذ في الصرف العربي، عمان، دار جرير، 2005.

- (66) الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن، الإيضاح في علل النحو، تحقيق مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ط 2، 1973م.
- (67) _____، حروف المعاني، تحقيق علي توفيق الحمد، دار الأمل، إربد، 2010م.
- (68) الزعبي، آمنة، فقه اللغة العربية دراسة تحليلية مقارنة، وزارة الثقافة، عمان، 2015م.
- (69) الزمخشري، أبو القاسم محمود، المفصل في صنعة الإعراب، تحقيق علي أبو ملح، ج 1، مكتبة الهلال، بيروت، 1993م.
- (70) الزيادات، طارق إبراهيم، الشاهد الشعري غير الملائم في كتاب الإنصاف، دار الكتاب الثقافي، إربد، د.ت.
- (71) الساعاتي، أحمد بن عبد الرحمن، الفتح الرباني لترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني، دار إحياء التراث العربي، دم، ط 2، د.ت.
- (72) السامرائي، إبراهيم، الفعل زمانه وأبنيته، مطبعة العاني، بغداد، 1966م.
- (73) _____، من سعة العربية، دار الجيل، بيروت، 1994م.
- (74) السامرائي، فاضل صالح، معاني النحو، دار الفكر، عمّان، 2000م.
- (75) السخاوي، شمس الدين أبو الخير محمد، المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط 1، 1985م.
- (76) ابن السراج، أبو بكر محمد، الأصول في النحو، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، د.ت.
- (77) السندي، أبو الحسن نور الدين محمد بن عبد الهادي، حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط 1، 2008م.
- (78) سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر، الكتاب، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1988م.
- (79) السيوطي، جلال الدين، الأشباه والنظائر في النحو، تحقيق أحمد مختار الشريف، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، دمشق، 1987م.

- (80) _____، الاقتراح في أصول النحو، تحقيق محمود فجال، دار القلم، دمشق، ط 1، 1989م.
- (81) _____، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط 3، 2008م.
- (82) _____، عقود الزبرجد على مسند الإمام أحمد، تحقيق سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت، 1994م.
- (83) _____، همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق عبد العال سالم مكرم، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1987م.
- (84) الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، تحقيق عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وآخرون، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، 2007م.
- (85) _____، الموافقات، تحقيق ابن حسن آل سلمان، دار ابن عفان، دم، 1997م.
- (86) الشاعر، حسن موسى، النحاة والحديث النبوي، دار عمار للنشر والتوزيع، عمان، 2010م.
- (87) الشايب، فوزي حسن، سوسير أبو اللسانيات الخفيات والأفكار، عالم الكتب الحديث، إريد، 2017م.
- (88) ابن الشجري، ضياء الدين أبو السعادات، أمالي ابن الشجري، تحقيق محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1991م.
- (89) شُرَّاب، محمد بن محمد حسن، شرح الشواهد الشعرية في أُمات الكتب النحوية «الأربعة آلاف شاهد شعري»، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2007م.
- (90) الشريف الجرجاني، علي بن محمد بن علي الزين، التعريفات، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.
- (91) الشنقيطي، أحمد بن الأمين (ت 1331هـ) الدرر اللوامع على همع الهوامع شرح جمع الجوامع، وضع حواشيه محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1999م.
- (92) الشيزاوي، محمد بن صالح بن علي، التوجيه النحوي في حاشية مسند الإمام أحمد بن حنبل للسندي دراسة وصفية تحليلية، عالم الكتب الحديث، إريد، 2010م.
- (93) الصالح، صبحي، علوم الحديث ومصطلحه، دار العلم للملايين، بيروت، 1959م.

- (94) صفا، فيصل، شواهد النحو الشعرية قراءة في الإقصاء والاستبقاء، عالم الكتب الحديث، إربد، 2012م.
- (95) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.
- (96) طيبي، أحمد، في اللسانيات المعاصرة الاقتصاد الصرفي ونظرية المفاضلة، عالم الكتب الحديث، إربد، 2015م.
- (97) ظاظا، حسن، اللسان والإنسان مدخل إلى معرفة اللغة، دار القلم والدار الشامية، دم، 1990م.
- (98) ابن عادل النعماني، أبو حفص سراج الدين، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.
- (99) العامودي، مطاوع محمد، القاعدة النحوية بين التنظير والتطبيق، رسالة ماجستير، كلية الآداب، جامعة اليرموك، الأردن، 1985م.
- (100) عابنة والزعبي، يحيى وأمنة، علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2005م.
- (101) عابنة، يحيى، أثر التحويلات الأسلوبية في تغيير الإعراب في الآيات القرآنية والشواهد الشعرية، مجلة أبحاث اليرموك (سلسلة الآداب واللغويات)، المجلد 11، العدد 1، 1993م، ص 9-42.
- (102) _____، أشكال الأدلة في الخلاف النحوي وتحقيق شرط الأفضلية دراسة تحليلية، مخطوط محاضرات قضايا الخلاف النحوي، قسم اللغة العربية، كلية للآداب، جامعة اليرموك.
- (103) _____، انتهاك العلامة الإعرابية وشروط الأفضلية، بحث مخطوط، 2018م.
- (104) _____، التدرج الصوتي القائم على الأفضلية في دراسات العلماء العرب دراسة وصفية تاريخية، مجلة اتحاد الجامعات العربية للآداب، جامعة اليرموك، إربد، المجلد 12، العدد 2، 2015م.
- (105) _____، الشاهد في الدرس النحوي العربي بين القواعدية والتفسير النصي والتفسير التاريخي، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2018م.
- (106) _____، القراءات القرآنية رؤى لغوية معاصرة، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م.

- (107) _____، القواعدية وأشكال الأفضلية في النحو المفعول المطلق أنموذجاً، جزء من كتاب "في أروقة العربية"، ماجد عيث الحجيلي، بحوث لسانية مهداة إلى الدكتور إسماعيل عمايرة، سلسلة دراسات لسانية (3)، عالم الكتب الحديث، إربد، 2016م، ص 582-595.
- (108) _____، اللغة العربية بين القواعدية والمتبقي في ضوء نظرية الأفضلية دراسة وصفية تحليلية، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2017م.
- (109) _____، النحو العربي المقارن في ضوء اللغات السامية واللهجات العربية القديمة، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2015م.
- (110) _____، تطور المصطلح النحوي البصري من سيبويه حتى الزمخشري، عالم الكتب الحديث، إربد، 2006م.
- (111) _____، ضرورة الشعر بين القاعدة والمتبقي، مجلة جنور، النادي الأدبي الثقافي، جدة، العدد 34، شعبان 1434هـ/يونيو 2013م.
- (112) _____، مصطلح الفعل في كتاب دقائق التصريف، مجلة علوم اللغة، العدد الأول، المجلد التاسع، 2006م.
- (113) عبد الباقي، محمد فؤاد، المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1980م.
- (114) عبد التواب، رمضان، التطور اللغوي مظاهره وعلاؤه وقوانينه، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1981م.
- (115) _____، المدخل إلى علم اللغة ومناهج البحث اللغوي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 1997م.
- (116) _____، بحوث ومقالات في اللغة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1982م.
- (117) _____، فصول في فقه العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 6، 1999م.
- (118) _____، مقالات وبحوث في اللغة، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 1، 1982م.
- (119) العجاج، عبد الله بن روبة بن لبيد، ديوان العجاج/ رواية وشرح عبد الملك بن قريب الأصمعي، تحقيق سعدي ضناوي، دار صادر، بيروت، ط 1، 1997م.

- (120) عَدِيّ بن زيد العبادي، ديوان عدي بن زيد العبادي، تحقيق وجمع محمد جبار المعبيد، دار الجمهورية للنشر والطبع، بغداد، 1965م.
- (121) عروة بن الورد والسموأل بن غريض، ديوانا عروة بن الورد والسموأل، دار صادر، بيروت، 1964م.
- (122) العسقلاني، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1415 هـ.
- (123) _____، المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المطبعة المصرية، الكويت، ط 1، 1973م.
- (124) _____، المطالب العالية بزوائد المساند الثمانية، تنسيق سعد بن ناصر، دار الغيث، السعودية، ط 1، 1419 هـ.
- (125) _____، تهذيب التهذيب، دار الفكر، بيروت، 1984م.
- (126) _____، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ/1958م.
- (127) ابن عصفور، علي بن مؤمن، ضرائر الشعر، تحقيق إبراهيم محمد، دار الأندلس للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، 1980م.
- (128) العطابي، لبنى شحدة، أثر المتبقي في الشواهد الشعرية النحوية في كتاب سيبويه دراسة وصفية تحليلية، أطروحة دكتوراة، جامعة اليرموك، الأردن، 2016.
- (129) ابن عقيل، عبد الله بن عبد الرحمن، شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، 1980م.
- (130) العكبري، أبو البقاء عبد الله بن الحسين، إعراب ما يشكل من ألفاظ الحديث النبوي، تحقيق عبد الحميد هندراوي، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ط 1، 1999م، ص 127.
- (131) علقمة الفحل، علقمة بن عبدة بن ناشرة، ديوان علقمة الفحل، تحقيق لطفي الصقال ودريّة الخطيب، مراجعة فخر الدين قباوة، دار الكتاب العربي، حلب، ط 1، 1969م.
- (132) عمايرة، خليل أحمد، في نحو اللغة وتراكيبها، عجمان، مؤسسة علوم القرآن، 1990م.

- (133) عمايرة، خليل أحمد، المسافة بين التنظير النحوي والتطبيق اللغوي: بحوث في اللغة والتحليل اللغوي، د. ن، د.م، 2002م، ص 9-17.
- (134) العنكي، علي عبد الله حسين، الحمل على المعنى في العربية، ديوان الوقف السني، بغداد، ط 1، 2012م.
- (135) أبو عودة، عودة خليل، بناء الجملة في الحديث النبوي الشريف، دار البشير، عمان، 1990م.
- (136) عيد، محمد، الاستشهاد والاحتجاج باللغة رواية اللغة والاحتجاج بها في ضوء علم اللغة الحديث، عالم الكتب، القاهرة، ط 3، 1988م.
- (137) _____، المستوى اللغوي للفصحى واللهجات وللنثر والشعر، عالم الكتب، القاهرة، 1981م.
- (138) _____، المفاضلة بين لغات القبائل في النحو، حوليات كلية دار العلوم، القاهرة، العدد 2، 1970م.
- (139) _____، النحو المصنّف، عالم الكتب، القاهرة، ط 2، 2009م.
- (140) العيني، محمود بن أحمد، المقاصد النحوية في شرح شواهد شروح الألفية، تحقيق علي محمد فاخر وأحمد محمد توفيق السوداني وعبد العزيز محمد فاخر، ج 4، دار السلام، القاهرة، 2010م.
- (141) _____، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 2010م.
- (142) الغلاييني، مصطفى بن محمد سليم، جامع الدروس العربية، المكتبة العصرية، بيروت، ط 28، 1993م.
- (143) فجال، محمود، الحديث النبوي في النحو العربي دراسة مستفيضة لظاهرة الاستشهاد بالحديث في النحو العربي ودراسة نحوية للأحاديث الواردة في أكثر شروح ألفية ابن مالك، أضواء السلف، الرياض، 1997م.
- (144) الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق أحمد يوسف النجاتي ومحمد علي النجار وعبد الفتاح إسماعيل الشلبي، دار المصرية للتأليف والترجمة، مصر، د.ت.
- (145) الفرزدق، همام بن غالب، ديوان الفرزدق، دار صادر، بيروت، 1987م.

- (146) الفرزدق، همام بن غالب، شرح ديوان الفرزدق، تحقيق وشرح عبد الله الصاوي، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، 1936م.
- (147) فندريس، جوزف، اللغة، تعريب عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1950م.
- (148) الفيومي، أحمد بن محمد بن علي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، د.ت.
- (149) القسطلاني، أحمد بن محمد بن أبي بكر بن عبد الملك، إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري، المطبعة الكبرى الأميرية، مصر، ط 7، 1323هـ.
- (150) القضاة، سلمان محمد، القضايا النحوية في مخطوطات وكتب إعراب الحديث النبوي، دار الكتاب الثقافي، إربد، 2005م.
- (151) القضاة، شرف، المنهاج الحديث في علوم الحديث، دار الفاروق، عمان، 2013م.
- (152) قنبي، حامد صادق، معجم المؤنثات السماعية (العربية والدخيلة)، دار النفائس، بيروت، ط 1، 1987م.
- (153) القيسي، أحمد عبد المجيد، نظرية الأفضلية اللغوية، دراسة معاصرة للشواهد القرآنية في معاني القرآن وإعرابه للزجاج، دار الفكر، عمان، 2017م.
- (154) قيس بن الملوح بن مزاحم، ديوان مجنون ليلى، جمع وتحقيق وشرح عبد الستار أحمد فراج، دار مصر، القاهرة، 1979م.
- (155) ابن قيس الرقيّات، عبيد الله بن قيس، ديوان عبيد الله بن قيس الرقيّات، تحقيق وشرح محمد يوسف نجم، دار صادر، بيروت، 1958م.
- (156) الكتاني، محمد عبد الحّي بن عبد الكبير، فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشیخات والمسلسلات، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1982م.
- (157) كثير عزة، كثير بن عبد الرحمن بن الأسود، ديوان كثير عزة، جمعه وشرحه إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1971م.

- (158) الكوفي، عمرو بن إبراهيم، البيان في شرح اللمع لابن جني، دراسة وتحقيق علاء الدين حموية، دار عمّار، عمان، ط 1، 2002م.
- (159) اللبدي، محمد سمير نجيب، معجم المصطلحات النحوية والصرفية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1985م.
- (160) لبید العامري، لبید بن ربيعة بن مالك، ديوان لبید بن ربيعة، تحقيق حمدو طماس، دار المعرفة، بيروت، 2004م.
- (161) لوسركل، جان جاك، عنف اللغة، ترجمة محمد بدوي، مراجعة سعد مصلوح، المنظمة العربية للترجمة، بيروت، ط 1، 2005م.
- (162) ليونز، جون، اللغة واللغويات، ترجمة محمد العناني، دار جرير للنشر والتوزيع، عمّان، 2009م.
- (163) ليونز، جون، نظرية تشومسكي اللغوية، ترجمة حلمي خليل، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ط 1، 1985م.
- (164) ابن المؤدّب، القاسم بن محمد، دقائق التصريف، تحقيق أحمد ناجي القيسي وحاتم صالح الضامن وحسين تورال، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، 1987م.
- (165) ابن مالك، جمال الدين الأندلسي، شرح التسهيل، تحقيق عبد الرحمن السيد ومحمد بدوي المختون، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، د.م، ط 1، 1990م.
- (166) _____، شرح الكافية الشافية، تحقيق، عبد المنعم أحمد هريدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط 1، د.ت.
- (167) _____، شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجميع الصحيح، تحقيق طه محسن، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، 1980م.
- (168) المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، المقتضب، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، عالم الكتب، بيروت، د.ت.
- (169) ابن مجاهد، أحمد بن موسى بن العباس، السبعة في القراءات، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، مصر، ط 2، 1400 هـ.

- (170) محسن، طه، الاستشهاد النحوي في كتاب شواهد التوضيح والتصحيح لابن مالك، مركز تحقيقات كامبيوتري علوم إسلامي (نور)، تهران. د.ت.
- (171) محمد أيوب، عبد الرحمن، دراسات نقدية في النحو العربي، مؤسسة الصباح، الكويت، د.ت.
- (172) محمد، جودة مبروك، ظاهرة التلازم التركيبي دراسة في منهجية التفكير النحوي، مجلة التجديد، المجلد الخامس عشر، العدد الثلاثون، 1432 هـ / 2011 م، ص 112-146.
- (173) المخزومي، الحارث بن خالد، ديوان الحارث بن خالد، تحقيق يحيى الجبور، مطبعة النعمان، بغداد، 1972 م.
- (174) المخزومي، مهدي، في النحو العربي قواعد وتطبيق على المنهج العلمي الحديث، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط 1، 1966 م.
- (175) _____، في النحو العربي نقد وتوجيه، المكتبة العصرية، بيروت، 1964 م.
- (176) _____، مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ط 2، 1958 م.
- (177) المرادي، أبو محمد بدر الدين، الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، 1992 م.
- (178) مرشدة، رائدة علي، عناصر الأفضلية النحوية والصيغ الاختيارية في القراءات القرآنية الشاذة دراسة وصفية تحليلية، رسالة دكتوراه، جامعة اليرموك، الأردن، 2015 م.
- (179) مرعي، عبد القادر، الجملة الإفصاحية في ديوان الشابي دراسة منهجية تطبيقية، رسالة ماجستير، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 1986 م.
- (180) _____، الحركات الإعرابية بين الدلالة الصوتية والدلالة النحوية، مجلة مؤتة للبحوث والدراسات، المجلد 7، العدد 1، 1992 م، ص 195-210.
- (181) المزي، يوسف بن الزكي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1980 م.
- (182) مسكين الدارمي، ربيعة بن عامر بن أنيف، ديوان مسكين الدارمي، جمع وتحقيق عبد الله الجبوري وخليل إبراهيم العطية، دار البصري، بغداد، 1970 م.

(183) مسلم، ابن الحجاج أبو الحسين، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.

(184) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، 1960م.

(185) ابن موسلينغ، محمد نيزوان، المفعول به بين العلامات الشكلية والجوهرية في ضوء القواعدية والأفضلية، مؤتمر النقد الأدبي السادس عشر؛ إشكالية المنهج في الدراسات الأدبية والنقدية واللغوية، جامعة اليرموك، إربد - الأردن، 18-20 تموز/يوليو 2017، الجزء 2، نشر بإشراف: أ.د. فايز عارف القرعان، تحرير: د. أحمد محمد أبودلو، عالم الكتب الحديث، إربد، 2018م.

(186) ناظر الجيش، محمد بن يوسف بن أحمد، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد، تحقيق علي محمد فاخر وآخرون، دار السلام، القاهرة، ط 1، 1428 هـ.

(187) ابن الناظم، بدر الدين محمد، شرح ابن الناظم على ألفية ابن مالك، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

(188) النحاس، أبو جعفر أحمد بن محمد، إعراب القرآن، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1421 هـ.

(189) النفاخ، أحمد راتب، فهرس شواهد سيبويه: شواهد القرآن، شواهد الحديث، شواهد الشعر، دار الإرشاد، بيروت، 1970م.

(190) نهر، هادي، الشرح المعاصر لكتاب سيبويه، المجلد الرابع، عالم الكتب الحديث، إربد، 2014م.

(191) أبو نواس، عمر محمد علي، التصنيف اللغوي بين المقبولية والأفضلية اللغة الرديئة نموذجاً، مجلة دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 42، العدد 2، 2015م.

(192) _____، العلامات النحوية في ضوء علم اللغة المعاصر، دار جليس الزمان، عمان، 2010م.

(193) النوري، أبو المعاطي، المسند الجامع، تحقيق محمود محمد خليل، دار الجبل، الكويت، 1993م.

(194) النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1392 هـ.

(195) هارون، عبد السلام، معجم شواهد العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط 3، 2002م.

- (196) الهرمي، عمر بن عيسى بن إسماعيل (ت 702 هـ)، **المحرّر في النحو**، تحقيق ودراسة منصور علي محمد عبد السميع، دار السلام، القاهرة، ط 1، 2005م.
- (197) ابن هشام، عبد الله جمال الدين، **أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 5، 1966م.
- (198) _____، **تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد**، تحقيق عباس مصطفى الصالحي، دار الكتاب العربي، دم، 1986م.
- (199) _____، **شرح قطر الندى وبل الصدى**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الطلائع، القاهرة، 2009م.
- (200) _____، **مغني اللبيب عن كتب الأعاريب**، تحقيق مازن المبارك ومحمد علي حمدالله، دار الفكر، بيروت، 1985م.
- (201) يعقوب، إميل بديع، **المعجم المفصل في شواهد العربية**، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996م.
- (202) ابن يعيش، موفق الدين، **شرح المفصل**، دار الكتب العلمية، بيروت، 2001م.

باللغة الإنجليزية:

- (1) Archangeli, Diana, **Optimality Theory: An Introduction to Linguistic in the 1990**, in **Optimality Theory: an Overview**, edited by Diana Archangeli and D. Terence Langendoen, Blackwell Publishers, Malden, Mass, 1997.
- (2) Belal A. Rakhieh, **The Phonology of Ma'ani Arabic: Stratal or Parallel OT**, Ph.D thesis, Department of Language and Linguistic, University of Essex, London, September 2009.
- (3) Holt, D. Eric, **Optimality Theory and Language Change**, Kluwer Academic, Biston, 2003.
- (4) Kager, Rene, **Optimality Theory**, Cambridge University Press, UK, 1999.
- (5) Legendre, Geraldine, **An Introduction to Optimality Theory in Syntax**, in **Optimality-Theoretic Syntax**, edited by Geraldine Legendre, Jane Grimshaw, and Sten Vikner, MIT Press, 2001.

- (6) Lyons, John, **Noam Chomsky**, The Viking Press, New York, 1970.
- (7) Martin Krämer. 29 Dec 2017 , **Current Issues and Directions in Optimality Theory**, p 40, from: The Routledge Handbook of Phonological Theory Routledge.
Accessed on: 15 Aug 2018
<https://www.routledgehandbooks.com/doi/10.4324/9781315675428-3>.
- (8) Mc Mohan, April M.S, **Change, Chance and Optimality**, Oxford University Press, New York, 2000.
- (9) McCarthy, John.J, **.What is Optimality Theory?** University of Massachusetts, Amherst, jmccarthy@linguist.umass.edu, 2007. http://scholarworks.umass.edu/linguist_faculty_pubs/93.
- (10) McCarthy, John.J, **A Thematic Guide to Optimality Theory**, Cambridge University Press, UK, 2002.
- (11) Peter Ackema and Ad Neeleman, **Absolute Ungrammatically**, in **Optimality Theory Phonology, Syntax, and Acquisition**, edited by Joost Dekkers, Frank van der Leeuw, and Jeroen van de Weijer, Oxford University Press, New York, 2000.
- (12) Prince, Alan & Smolensky, Paul **.Optimality Theory Constraint Interaction in Generative Grammar**, Blackwell Pub, Malden, MA, 2004.
- (13) Radford, Andrew, **Syntactic Theory and The Structure of English A Minimalist Approach**, Cambridge University Press, Cambridge UK, 1997.
- (14) Wunderlich, Dieter, **Optimality Theory in Morphology and Syntax**, *Encyclopedia of Language and Linguistics*, 2nd edition, Oxford: Elsevier, Nov, 2004.

ABSTRACT

“Grammatical and Linguistic Usage Optimality in Ibn Malik’s book: *Šawāhid al-Tawdīh*”

By: Mohd Nizwan bin Musling

Supervisor: Prof. Dr. Yahya Athiyyah Ababneh

This study discussed the Hadith structures which are in contradiction with the Arabic standard grammar, as stated in Ibn Malik’s book (*Šawāhid al-Tawdīh*), in the light of Optimality Theory. It aims to measure the degree of these structures comply in accordance with the two criterion of optimality: Grammatical Optimality and Linguistic Usage Optimality. Then, the study tries to discover the nature of the linguistic law which governs these structures and its effect on the emerging of the Alternative Forms syntactically and semantically.

Using analytical explanatory description method, findings of the study showed there are four types of the grammatical violation found in Hadith’s structures, namely ungrammatical additional linguistic item, ungrammatical deletion, grammatical violations related to the sign parsing and ungrammatical substitution.

The linguistic law that governs these structures is characterized by the optional working nature which is contributing to the violation of one or more grammatical elements, besides their fulfillment of acceptance and linguistic usage criteria. This optional linguistic law acts in different directions, most notably the action between work and disruption, one inflectional parsing, false analogy, and reciprocated adverse direction. The effects of all these actions are producing the alternative forms of syntactical structure which have their similar language uses from the Quran and its readings, as well as Arabs prose and poetry. So, it can deny the connection of grammatical violation with compulsive poetry or specificity of the poetic language.

The evaluation of ungrammatical Arabic structure based on the two criterion of optimality (Grammatical Optimality and Linguistic Usage Optimality) can avoid us from using the multiple grammars, a variety of results and evaluations such as an error and humiliation for wrong language usage and analyzing by the estimation and structural interpretation tool. In fact, this study proved that grammatical violations in some Hadith

structures play a very important role in transferring messages and conveying a meaning which cannot be done by any language structure with correct grammar as a whole. So, this kind of structures can be categorized as semantic *La langue*. Meanwhile, some grammatical violations can be categorized as historical *La langue*, as it indicates the development of Arabic Language itself as happened with other Semitic languages.

Keywords: Optimality, Hadith Structures, *Shawāhid al-Tawḍīh*, Alternative Forms, *La langue*.

© Arabic Digital Library-Yarmouk University

الملحق : فهرس الأحاديث الشريفة الواردة في الأطروحة

الصفحة	الحديث	القضية
38-37	(1) عن عبد الله بن عمرو قال: كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ، فَتَهْتَبِي قُرَيْشٌ، وَقَالُوا: أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشَرُّ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرَّضَا، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَوْمَأَ بِإصْبَعِهِ إِلَى فِيهِ، فَقَالَ: "اَكْتُبْ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ".	كل ما خرج من الرسول (الحديث) هو الروحي الذي يحمل الحقائق الدينية التي لا تخضع للظواهر الأشعرية
38	(2) أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَفَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ.	الإجابة عن الاستفهام الموجب بـ (بلى) (نعم)
39	(3) يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي، فَقَالَ: "أَكُلْ بَنِيكَ قَدْ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتُ النُّعْمَانُ؟" قَالَ: لَا، قَالَ: فَاشْهَدْ عَلَى هَذَا غَيْرِي. ثُمَّ قَالَ: "أَيَسْرُكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءٌ؟" قَالَ: بَلَى، قَالَ: فَلَا إِذَا.	
39	(4) أَتَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ.	
53	(5) يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ.	النكر غير القواعدي
54-53	(6) يَا عَائِشَةُ لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ -قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ- بِكُفْرِ -لَنَقَضْتُ الْكُعْبَةَ فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.	
54	(7) لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرِ لَزِدْتُ الْبَيْتَ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.	

55	(8) لَوْلَا حِدْنَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَفَعَلْتُ.	
55	(9) لَوْلَا حَدَانُهُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ.	
60	(10) إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ.	
63	(11) نِعَمَ الْمَنِيحَةِ اللَّفْحَةُ الصَّفِيُّ مَنِيحَةً.	
71	(12) الَّذِي رَأَيْتَهُ يُشَقُّ رَأْسُهُ فَكَذَّابٌ.	
76	(13) كَادَ الْحَسَدُ يَغْلِبُ الْقَدْرَ، وَكَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْرًا.	
77	(14) مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ.	
77	(15) فَمَا كِدْنَا أَنْ نَصِلَ إِلَى مَنَازِلِنَا.	
77	(16) وَالْبُرْمَةُ بَيْنَ الْأَتَافِي قَدْ كَادَتْ أَنْ تَنْضَجَ.	
77	(17) كَادَ قَلْبِي أَنْ يَطِيرَ.	
77	(18) وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ.	بالهامش رقم 1
	(19) مَا كِدْتُ أُصَلِّيَ الْعَصْرَ، حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ.	
82	(20) انْطَلَقْ فَاَنْطَلَفْنَا إِلَى ثَقَبٍ مِثْلِ الثَّوْرِ أَعْلَاهُ ضَيْقٌ وَأَسْفَلُهُ وَاسِعٌ يَتَوَقَّدُ تَحْتَهُ نَارًا، فَإِذَا اقْتَرَبَ ارْتَفَعُوا حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجُوا.	
83	(21) أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا الشَّاعِرُ، كَلِمَةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شَيْءٍ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ وَكَادَ أُمَيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ يُسْلِمَ.	
83	(22) وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: تَعَزُّرًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي، حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ.	

83	(23) إِنَّمَا النَّاسُ كَالْإِبِلِ الْمِثَّةِ، وَلَا يَكَادُ أَنْ يُوجَدَ فِيهَا رَاحِلَةٌ.	
83	(24) لَقَدْ رَأَيْنَا وَأَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكَادُ أَنْ يُزْمَلَ بِالْجَنَائِرِ رَمْلًا.	
84	(25) فَتَبِعْتُهُ فَاذْطَلَقَ حَتَّى كَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الْمَدِينَةِ دَخَلَ مَنْزِلَهُ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَأَذِنَ لِي.	
86 وبالهامش رقم 4	(26) فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ.	
90	(27) فَاذْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ، فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ، فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ، فَجَعَلَ كُلَّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ، فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ، فَقُلْتُ مَا هَذَا؟ فَقَالَ: الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ أَكَلَ الرَّبَا.	
89	(28) فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا.	
94	(29) لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا.	
97	(30) لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدْلُكُمْ عَلَى مَا تَحَابُّونَ بِهِ؟"، قَالُوا: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: "أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ.	
94	(31) لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُسَلِّمُوا وَلَا تُسَلِّمُوا حَتَّى تَحَابُّوا.	
94	(32) لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُونَ حَتَّى تَحَابُّوا.	
94	(33) إِنَّكَ تَبِعْتُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرَؤُنَا.	
94	(34) إِنَّكَ تَبِعْتُنَا، فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرَؤُنَا.	
95	(35) لِمَ تَأْذِنِي لَهُ.	
95	(36) لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ.	

98	(37) يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَنَّى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئُوا؟	
99	(38) هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي أَمْرَائِي؟	
102	(39) الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟ / الصُّبْحُ أَرْبَعًا، الصُّبْحُ أَرْبَعًا؟	
102	(40) فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: الصَّلَاةُ أَمَامَكَ	
102 بالهامش رقم 2	(41) أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا؟	
107	(42) مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيُذْهِبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعَةٍ فَخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ.	
108	(43) صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تُضَعَّفُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ضِعْفًا.	
108	(44) فَضَّلُ الصَّلَاةَ بِالسَّوَاكِ عَلَى الصَّلَاةِ بِغَيْرِ سَوَاكٍ سَبْعِينَ صَلَاةً.	
116	(45) أَمَّا بَعْدُ مَا بَالَ رِجَالٌ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ.	
116 بالهامش رقم 2	(46) أَمَّا بَعْدُ فَمَا بَالَ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ.	
116	(47) أَمَّا مُوسَى كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ إِذْ انْحَدَرَ فِي الْوَادِي يُلَبِّي.	
116	(48) وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.	
117 بالهامش رقم 1	(49) وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.	
117	(50) أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يُؤَلَّ يَوْمَئِذٍ.	
119	(51) صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْمَغْرَبِ سَجْدَتَيْنِ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ	

	سجدين، وبعد الجمعة سجدتين، فَأَمَّا الْجُمُعَةُ وَالْمَغْرِبُ فِي بَيْتِهِ.	
120	(52) أَمَّا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ.	
120	(53) أَمَّا بَعْدُ أَوْصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالْإِفْتِصَادِ فِي أَمْرِهِ وَاتَّبَاعِ سُنَّةِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.	
121	(54) صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ.	
121	(55) صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَكْثَرُ مَا كُنَّا قَطُّ وَآمَنَهُ بِمَنْى رَكَعَتَيْنِ.	
126	(56) إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا.	
126 بالهامش رقم 1	(57) إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودَ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا.	
127	(58) أَمَّا أَنْتَ يَا جَعْفَرُ فَأَشْبَهَ خَلْقَكَ خَلْقِي وَأَشْبَهَ خُلُقِي خُلُقَكَ وَأَنْتَ مِنِّي وَشَجَرَتِي.	
130	(59) كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: كُنْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَفَعَلْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَأَنْطَلَقْتُ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ	
130 و 134 بالهامش رقم 1	(60) كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ .. / (إِنِّي كُنْتُ وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ، وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاقَشُ النَّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَيُنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزَلَ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَبَرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ)	
131	(60) كُنْتُ أَصْلِي وَالنَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ مَعَهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَدَأْتُ بِالنِّتَاءِ عَلَى اللَّهِ، ثُمَّ الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ	

	صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ دَعَوْتُ لِنَفْسِي، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ».	
140-139	(61) وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَقْدٌ، فَمَضَى الْأَجَلَ، فَفَرَّقَنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا، مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنَاسٌ، اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ، فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ.	
141	(62) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ». فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ فَأَخَذَ بِلِحْيَتِهِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَبَا جَهْلٍ؟	
141	(63) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ يَنْظُرُ مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ». فَاَنْطَلَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ ضَرَبَهُ ابْنَا عَفْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ، قَالَ: أَأَنْتَ أَبُو جَهْلٍ؟	
142	(64) إِيَّاكُمْ وَهَاتَانِ الْكَعْبَتَانِ الْمَوْسُومَتَانِ اللَّتَانِ تُزَجْرَانِ رَجْرًا فَإِنَّهُمَا مَيْسِرُ الْعَجَمِ.	
142	(65) إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَانِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.	
142	(66) إِنِّي وَإِيَّاكَ وَهَذَيْنِ وَهَذَا فِي مَكَانٍ وَاحِدٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.	
155	(67) مَا بُعِثَ نَبِيٌّ إِلَّا أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكَذَّابَ، أَلَا إِنَّهُ أَعْوَرٌ، وَإِنْ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ، وَإِنْ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ.	
155	(68) وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقٌّ.	
156-155	(69) فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنُكَ، وَتَفِهَتْ نَفْسُكَ، وَإِنْ لِنَفْسِكَ حَقًّا، وَلَأَهْلِكَ حَقًّا، فَصُمْ وَأَفْطِرْ، وَقُمْ وَنَمْ.	
155	(70) إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ.	
156	(71) إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُصَوِّرُونَ هَذِهِ الصُّوَرَ.	

162	(72) مَتَى يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ.	
162 بالهامش رقم 1	(73) يَا أَبَا صَفْوَانَ، إِنَّكَ مَتَى مَا يَرَاكَ النَّاسُ قَدْ تَخَلَّفْتَ، وَأَنْتَ سَيِّدُ أَهْلِ الْوَادِي، تَخَلَّفُوا مَعَكَ.	
162	(74) فَإِنْ يَكُ فِي الْجَنَّةِ أَصْبِرْ وَأَحْتَسِبْ، وَإِنْ تَكُنِ الْآخِرَى تَرَى مَا أَصْنَعُ.	
166	(75) يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ.	
167-166	(76) إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، وَإِنَّهُ مَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ.	
166	(77) إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ إِنْ يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكِي.	
169-168	(78) مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ - يُرِيدُ الثُّومَ - فَلَا يَغْشَانَا فِي مَسَاجِدِنَا.	
171	(79) كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمَجَاهِرُونَ.	
175 بالهامش رقم 1	(80) كُلُّ أُمَّتِي مُعَافٍ إِلَّا الْمَجَاهِرِينَ.	
178-177 وبالهامش رقم 1	(81) يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةٌ بِالنَّهَارِ.	
178	(82) كُنْ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَاةَ الْفَجْرِ.	
178	(83) كُنْ أُمَّهَاتِي يَحْنُتُنِّي.	
181	(84) قَدْ أَوْكَدْتَاهُ يَدَاهُ، وَأَعَمَدْتَاهُ رِجْلَاهُ.	
185-184	(85) فَلَمَّا سَجَدَ وَقَعَتَا رُكْبَتَاهُ إِلَى الْأَرْضِ قَبْلَ أَنْ تَقَعَ كَفَاهُ.	

189	(86) فَغَدَاَ الْيَهُودُ وَبَعَدَ غَدِ النَّصَارَى.	
190-189	(87) الْيَهُودُ غَدَاً وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ.	
194	(88) كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ عَاقِدِي أُرْهِمَ.	
195-194	(89) كَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُمْ عَاقِدُو أُرْهِمَ مِنَ الصَّغَرِ عَلَى رِقَابِهِمْ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ: لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرَّجَالُ جُلُوسًا.	
194	(90) عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرْنَا خُلُوفًا.	
195	(91) عَهْدِي بِالْمَاءِ أَمْسِ هَذِهِ السَّاعَةَ وَنَفَرْنَا خُلُوفًا.	
198	(92) فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقُونِي.	
199	(93) فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ.	
203	(94) غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفَنِي عَلَيْكُمْ، إِنْ يَخْرُجُ وَأَنَا فِيكُمْ، فَأَنَا حَاجِبُهُ دُونَكُمْ، وَإِنْ يَخْرُجُ وَلَسْتُ فِيكُمْ، فَاْمُرُوا حَاجِبُ نَفْسِهِ وَاللَّهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ.	
203	(95) غَيْرُ الدَّجَالِ أَخَوْفُ مِنِّي عَلَيْكُمْ.	
208 وهامش الصفحة رقم 3	(96) كُنَّ نِسَاءُ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. 208 وهامش الصفحة رقم 3	
208	(97) يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ! لَا تَحْقِرَنَّ امْرَأَةً مِنْكُنَّ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ كُرَاعُ شَاةٍ مُحَرَّقٍ	
213	(98) لَنْ تُرْعَ لَنْ تُرْعَ	
هامش الصفحة 213، رقم 2	(99) لَنْ تُرَاعَ، فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ (100) لَنْ تُرَاعَ، نِعَمَ الرَّجُلُ أَنْتَ لَوْ كُنْتَ تُكْثِرُ الصَّلَاةَ	

	(101) لَنْ تُرَاعَ، إِنَّكَ رَجُلٌ صَالِحٌ	
218	(102) هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكُرًا أَمْ نَبِيًّا؟	
221-220	(103) هَلْ تَزَوَّجْتَ بِكُرًا أَمْ نَبِيًّا؟»، فَقُلْتُ: تَزَوَّجْتُ نَبِيًّا، فَقَالَ: «هَلَّا تَزَوَّجْتَ بِكُرًا ثَلَاثَهَا وَثَلَاثِينَ؟»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُؤَقِّي وَالِدِي أَوْ اسْتَشْهَدَ وَلِي أَخَوَاتٍ صِغَارٍ فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ، فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ، وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ نَبِيًّا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ.	
218	(104) أَتَزَوَّجْتَ بِكُرًا أَمْ نَبِيًّا؟	
221	(105) اسْكُنْ أَحَدًا، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ.	
223	(106) اثْبُتْ أَحَدًا فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ.	
222	(107) اثْبُتْ أَحَدًا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ.	
222-221 وبالهامش رقم 1	(108) كُلْ مَا شِئْتَ وَاشْرَبْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَكَ ثِنْتَانِ: سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ. (109) كُلْ مَا شِئْتَ، وَالْبَسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأَتْكَ اثْنَتَانِ: سَرَفٌ، أَوْ مَخِيلَةٌ.	
225	(110) أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ، فَإِنْ تَكَ صَالِحَةً فَخَيْرٌ نَقْدُمُونَهَا إِلَيْهَا، إِنْ تَكَ سِوَى ذَلِكَ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ.	
225	(111) مَا الْعَمَلُ فِي أَيَّامٍ أَفْضَلَ مِنْهَا فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ؟	
231 وبالهامش رقم 1	(112) مَنْ صَامَ يَوْمًا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ خَتِمَ لَهُ بِهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ.	